

آداب العالم والمتعلم

من فتحه الباربي لابن حجر

جمعاً وترتيباً وتعليقاً

تأليف

عبدالله عبده العواضي

إخيل الجريد ناسرون
صنعاء

الألوكة

www.alukah.net

آداب العالم والمتعلم

من فتح الباري لابن حجر

جمعاً وترتيباً وتعليقاً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجيل الجديد ناسرون

اليمن - صنعاء

هاتف: ٠١-٢١٣١٦٤

فاكس: ٠١-٢١٣١٦٣

E-mail :

aag@aag.ye.com

Web site:

www.aag-ye.com

قسم التوزيع والجملة :

تحويله (٠١-٢٥٥٢٨٦)

(١٠٤)

فرع الجامعة الجديدة هـ/ ٠١-٢٢٧٥٤٠

فرع حده هـ/ ٠١-٤٢٩٨٤٩

فرع الحي السياسي هـ/ ٠١-٤٧٣٩٤٠

فرع شارع تعز هـ/ ٠١-٦٠٩٠١٢

فرع صنعاء هـ/ ٠١-٢٨٧٧٥٥

الطبعة الأولى

٢٠١٥/هـ ١٤٣٦م

رقم الإيداع بدار الكتب بصنعاء

(٥٦٦) لسنة ٢٠١٥م.

حقوق الطبع

للمؤلف

مكتبة الجيل الجديد

حقوق الطبع محفوظة (C) ٢٠١٥م لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام ميكانيكي أو إلكتروني يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه. ولا يُسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبق من المؤلف

آداب العالم والمتعلم
من فتح الباري لابن حجر
جمعاً وترتيباً وتعليقاً

تأليف

عبد الله عبده العواضي

إِجْلِيلُ الْجَرِيدِ نَاسِرُونَ
صَنَعَاءُ



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١]

أما بعد:

فإن العلم بشريعة الله تعالى أنفس ملتمس، وأبهى مقتبس، وأجمل حلية يتحلى بها المسلم. فبه صلاح الدنيا والدين، وحفظ بيضة الإسلام ورفعة المسلمين، والتحصن من الشبهات والشهوات، وتنوير العقول وإضاءة القلوب ومعرفة الأمور على ما هي عليه.

العلم نور كلما أودعته قلباً محبباً شع فيه وأشرفاً
وهداه للسبل القويمه وابتنى بيتاً على هام المكارم أسمى

وبالعلم كشف الظلم وإزاحة الغم، وتمييز الحلال من الحرام، واتضح الصراط المستقيم. وما وقعت المخالفات إلا بالجهل بالله أو بما شرع، قال تعالى: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

قال ابن القيم رحمه الله:

والجهل داء قاتل وشفاهؤه أمران في التركيب متفقان
نص من القرآن أو من سنة وطبيب ذاك العالم الرباني

جاء في الأثر: "تعلموا العلم؛ فإن تعلمه حسنة، ودراسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعلمه ممن يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو منار سبيل أهل الجنة، والآنس في الوحدة، والصاحب في الغربة، والدليل في الظلمة، والمحدث في الخلوة، والسلاح على الأعداء، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في الخير قادة، وفي الهدى أئمة يقتدى بهم، وترمق أعمالهم، وترغب الملائكة في إخوانهم، فبأجنتها تمسحهم، وكل رطب ويابس يستغفر لهم، حتى حيطان البحر، وهوام الأرض، وسباع الرمل، ونجوم السماء، ألا إن العلم حياة القلوب من العمى، ونور البصر من الظلم، به يطاع الله، وبه يعبد الله، وبه يحمد الله، وبه توصل الأرحام، وبه يعرف الحلال من الحرام، هو إمام العقل، والعمل تابعه، يلهمه الله السعداء، ويحرمه الأشقياء"^(١).

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (٢٧/١)، ورفعه الخطيب وابن عبد البر إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام، قال المنذري: ورفعه غريب جدا والله أعلم، وحكم عليه بعض المحققين بالوضع، انظر: الترغيب والترهيب (٥٢/١)، تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع (ص: =

وينسب لأبي الأسود الدؤلي قوله:

العلم زينٌ وتشريف لصاحبه
فاطلب-هْدَيْت- فنون العلم والأدبا
العلم كنز وذخر لا نفاذ له
نعمَ القرين إذا ما صاحبٌ صحبا
قد يجمع المرء مالاً ثم يجرمه
عما قليل فيلقى الذل والحربا
وجامع العلم مغبوط به أبداً
ولا يحاذر منه الفوت والسلبا
يا جامع العلم نعم الذخر تجمعه
لا تعدلنَّ به درأً ولا ذهباً^(١)

غير أن العلم لا يؤتي أكله إلا بلزوم حصن آدابه والتمسك بأخلاقه من العالم ومن المتعلم، فأهل العلم عامة محتاجون إلى هذه الآداب لتتم الفائدة من العلم، ويقتدي بهم بقية الناس.

وقد ألف بعض أهل العلم كتباً خاصة ببيان طائفة من الآداب التي يتأدب بها العالم والمتعلم، ومن تلك الكتب: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، والفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، وأخلاق العلماء للأجري، وتذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم لابن جماعة، وغيرها.

ولقد وعى الحافظ ابن حجر رحمه الله (المتوفى سنة ٨٥٢هـ) تلك الآداب فذكر بعضاً منها في ثنايا كتابه العظيم: فتح الباري شرح صحيح البخاري، وأضاف إليها أشياء أخرى لم تكن موجودة في تلك الكتب استنبطها من أحاديث البخاري وسياقاتها المتنية والإسنادية، واستفاد بعض ذلك من بعض شراح البخاري كابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال القرطبي، الشهرير (بابن اللجام) المغربي المالكي (المتوفى سنة ٤٤٩ هـ)، والمهلب بن أبي صفرة الأزدي المالكي (المتوفى سنة ٤٣٥ هـ)، ومغلطاي: علاء الدين مغلطاي بن قليج التركي المصري الحنفي (المتوفى سنة ٧٩٢هـ). وغيرهم.

وقد كنت ممن من الله عليهم بقراءة فتح الباري شرح صحيح البخاري من بدايته إلى خاتمته قبل عدة سنوات، والله الحمد، ولاحظت في المجلد الأول كثرة اهتمام الحافظ رحمه الله بذكر الفوائد الأدبية والعلمية المتعلقة بالعالم والمتعلم فعقدت العزم على جمع ذلك كله فأتم الله تعالى ذلك.

المنهج الذي سرت عليه:

- ١- جمع كل ما ذكره الحافظ في شرح الأحاديث من الفوائد المتعلقة بالعالم والمتعلم.
- ٢- تقسيم تلك الآداب إلى فصلين: الفصل الأول: الآداب المتعلقة بالمتعلم، ويحتوي هذا الفصل على مبحثين، والفصل الثاني: الآداب المتعلقة بالعالم، ويحتوي على أربعة مباحث.
- ٣- جعل تلك الآداب في عناصر مرتبة، أذكر تحتها الحديث فالأدب المستفاد منه الذي ذكره الحافظ، وقد أذكر في العنصر الواحد أكثر من حديث إذا اتفقت تلك الأحاديث في ذكر ذلك الأدب، وقد تكون بعض الأحاديث معادة في أكثر من موضع؛ وذلك حين يذكر الحافظ في الحديث فوائد متعددة، فأجعل

كل فائدة في مكانها المناسب مع ذكر حديثها.

- ٤- تخرىج الأءادىء المسءشءء بها بءءر الكءاب والباب ورقم الءءءء والءءء والصفءء من الصءءءءن.
 - ٥- تخرىج الفاءءة الءى اسءنبءها الءافء بءءر الءءء والصفءء من فءء البارى.
 - ٦- رأءء ابن بءال رءمه الله مهءماً بهذا الموءوء فى شءرءه للأءاءءء، وقء اسءفاء منه الءافء كءءرا، فأءبء أن لا ءفوء ءلك الفواءء، فءءرء منها ما لم ىءءره الءافء عقب كل ءءء-من ءىر ءءرر- وءءء ءلك فى الءاشىة، مع العلم أن بعض ما ءءره ابن بءال اسءفاءه من المءلب.
 - ٧- إءءافة بعض الفواءء المءءلقة بالموءوء اسءنبءءها من الأءاءء المءءورة الءى لم ىءءرض لها ابن ءءر وابن بءال فى ءلك الأءاءء وءءءءها فى الءاشىة أىءاً.
 - ٨- ءءءلق على بعض الآءاب إذا رأءء الءاءة ءءعو إلى ءلك، وءءل ءلك أىءاً فى الءاشىة.
 - ٩- قء ءوءء قءءاىا مهءة وءءء فى الأءاءء ءءرء موءوء الكءاب لءنها ءءءء إلى ءءلق، فءءرء ءءلق علىها فى الءاشىة ءءء عنوان: فاءءة.
- وأساء الله ءعالى أن ىنفع بهذا الءءء صاءبه ومن شاء من العالمىن والمءعلمىن، وصلى وسلم على نبىنا مءءمء وعلى آله وصءبه أءمءىن.

وكتبه:

عبء الله بن عبءه العواءى

٤/١١/١٤٣٥هـ، الموافق ٣٠/٨/٢٠١٤هـ

MOH3517@GMAIL.COM

الفصل الأول: آداب المتعلم

وفي هذا الفصل مبحثان:

المبحث الأول: آداب المتعلم مع العلم

المبحث الثاني: آداب المتعلم مع شيخه

المبحث الأول: آداب المتعلم مع العلم

إن العلم بدين الله تعالى مطلب رفيع القدر، كثير البركة، يحتاج طالبه لكي يناله إلى جملة آداب توصله إلى ذلك المطلب الشريف.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله جملة صالحة من تلك الآداب، فمن ذلك:

١- معرفة فضل العلم^(١):

قال الإمام البخاري رحمه الله: كتاب العلم، باب فضل العلم،

وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].

قال ابن حجر رحمه الله: "قيل في تفسيرها: يرفع الله المؤمن العالم على المؤمن غير العالم. ورفعته الدرجات تدل على الفضل؛ إذ المراد به كثرة الثواب، وبها ترتفع الدرجات، ورفعته تشمل المعنوية في الدنيا بعلو المنزلة وحسن الصيت، والحسية في الآخرة بعلو المنزلة في الجنة. وفي صحيح مسلم عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي - وكان عامل عمر على مكة - أنه لقيه بعسفان فقال له: من استخلفت؟ فقال: استخلفت ابن أبنى مولى لنا. فقال عمر: استخلفت مولى؟! قال: إنه قارئ لكتاب الله، عالم بالفرائض. فقال عمر: أما إن نبيكم قد قال: (إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين). وعن زيد بن أسلم في قوله تعالى: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ﴾ [الأنعام: ٨٣]. قال: بالعلم"^(٢).

وقال ابن حجر أيضاً: "وقوله عز وجل: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]. واضح الدلالة في فضل العلم؛ لأن الله تعالى لم يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم بطلب الازدياد من شيء إلا من العلم، والمراد بالعلم: العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر عباداته ومعاملاته، والعلم بالله وصفاته، وما يجب له من القيام بأمره، وتنزيهه عن النقائص، ومدار ذلك على التفسير والحديث والفقهاء"^(٣).

(١) للعلم الشرعي فضل عظيم، ومنزلة عالية؛ فلقد تكاثرت النصوص الدالة على ذلك مبينة شرف أهله، وأجرهم، وحسن أثرهم، وكرم منقلبهم، وكرامتهم عند الله تعالى. وقد عني العلماء بذكر تلك النصوص في كتبهم.

ولو لم يكن من فضل العلم إلا إصلاح العبادة والسلامة من الأهواء لكفى به فضلاً، قال الحسن: "العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا تضروا بالعبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا تضروا بالعلم؛ فإن قومًا طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - ولو طلبوا العلم لم يدهم على ما فعلوا". جامع بيان العلم وفضله - (٢٧١/١).

(٢) قال ابن بطال: "وذكر عن الأوزاعي قال: جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن، أي الأعمال أفضل؟ قال: العلم، ثم سأله أي الأعمال أفضل؟ قال: العلم، قال: أنا أسألك عن أفضل الأعمال، وأنت تقول: العلم؟! قال: ويحك، إن مع العلم بالله ينفعك قليل العمل وكثيره، ومع الجهل بالله لا ينفعك قليل العمل ولا كثيره. وقال ابن عيينة في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ﴾ [مريم: ٣١]، قال: معلماً للخير". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١٣٣/١).

(٣) فتح الباري (١٤١/١).

وقال الإمام البخاري رحمه الله: باب العلم قبل القول والعمل:

لقوله تعالى: ﴿ فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبَكُمُ وَمُتَوَكِّمًا ﴾ [محمد: ١٩]. فبدأ بالعلم، وأن العلماء هم ورثة الأنبياء ورثوا العلم، من أخذه أخذ بحظ وافر، ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة.

قال ابن حجر رحمه الله: قال ابن المنير: "أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل، فلا يعتبران إلا به، فهو متقدم عليهما؛ لأنه مصحح للنية المصححة للعمل، فبني المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم: "إن العلم لا ينفع إلا بالعمل" تهورين أمر العلم والتساهل في طلبه.

قوله: (فبدأ بالعلم) أي: حيث قال: [فاعلم أنه لا إله إلا الله] ثم قال: [واستغفر لذنبك]. والخطاب وإن كان للنبي صلى الله عليه وسلم فهو متناول لأتمته. واستدل سفيان بن عيينة بهذه الآية على فضل العلم كما أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمته من طريق الربيع بن نافع عنه أنه تلاها فقال: ألم تسمع أنه بدأ به فقال: [اعلم] ثم أمره بالعمل؟....

قوله: [فضل العلم] [سهل الله له طريقاً]: أي: في الآخرة، أو في الدنيا بأن يوفقه للأعمال الصالحة الموصلة إلى الجنة. وفيه بشارة بتسهيل العلم على طالبه؛ لأن طلبه من الطرق الموصلة إلى الجنة^(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب كل عقد عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "لا يتعين للذكر شيء مخصوص لا يجزئ غيره، بل كل ما صدق عليه ذكر الله أجزاءً، ويدخل فيه تلاوة القرآن وقراءة الحديث النبوي والاشتغال بالعلم الشرعي"^(٤) (٥).

(١) قال ابن بطال عند هذه الآية: "قال قتادة: إن الشيطان لم يدع أحدكم حتى يأتيه من كل وجه، حتى يأتيه من باب العلم، فيقول: ما تصنع بطلب العلم؟ ليتك تعمل بما قد سمعت، ولو كان أحد مكتفياً لاكتفى موسى، صلى الله عليه وسلم، حيث يقول: ﴿ هَلْ أَتَيْتَكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦]". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٣٦).

(٢) فتح الباري (١/١٦٠).

(٣) رواه البخاري/ أبواب التهجد/ باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (١/٣٨٣) برقم (١٠٩١) ومسلم / كتاب صلاة المسافرين وقصرها (١/٥٣٨) برقم (٧٧٦).

(٤) فتح الباري (٣/٢٨).

(٥) جعل العلم الشرعي من ذكر الله تعالى يدل على فضل العلم، ووجه كونه من ذكر الله تعالى: أنه يعين عليه ويحث على الاستزادة منه، ويكشف لصاحبه الحق الذي به يعرف ربه ودينه ومعاملته خلقه.

٢- الحرص على نيل العلم^(١):

إن الإنسان العاقل لا يحرص إلا على الشيء النفيس، ومما لا شك فيه أن العلم بدين الله تعالى من أنفس الأشياء؛ ولذلك نجد أمثلة كثيرة على حرص الصحابة والصحابيات رضي الله عنهم على تحصيل العلم، وفي هذا قدوة لطالبي العلم.

حرص الصحابة على طلب العلم:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]. حتى حج وحججت معه وعدلت معه بإداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له: يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؟ قال: واعجباً لك يا ابن عباس! هما عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث يسوقه قال: كنت أنا وجمار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهم من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله عليه وسلم فينزل يوماً وأنزل أنا فإذا نزلت جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من وحي أو غيره وإذا نزل فعل مثل ذلك...^(٢)

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه حرص الصحابة على طلب العلم والضبط بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم"، وقال أيضاً: "وفيه التناوب في مجلس العالم إذا لم تتيسر المواظبة على حضوره لشاغل شرعي من أمر ديني أو دنيوي... وفيه حسن تلطف ابن عباس وشدة حرصه على الاطلاع على فنون التفسير. وفيه طلب علو الإسناد؛ لأن ابن عباس أقام مدة طويلة ينتظر خلوة عمر ليأخذ عنه؛ وكان يمكنه أخذ ذلك بواسطة عنه ممن لا يهاب سؤاله كما كان يهاب عمر، وفيه البحث في العلم في الطرق والخلوات وفي حال القعود والمشي"^(٣) (٤).

(١) الحرص على العلم أمر مطلوب؛ لأنه لا يمكن للإنسان أن ينبغ فيه وينال حظاً وافراً منه إلا بذلك، وعلى قدر الحرص يكون نصيب الطالب من العلم، عن ابن عباس (قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأنصار: هلم فلنسال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنهم اليوم كثير. قال: واعجباً لك يا ابن عباس أترى الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيهم؟! قال: فترك ذلك وأقبلت أنا أسأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحديث فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فأتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي على بابه تسفي الريح علي من التراب فيخرج فيقول: يا ابن عم رسول الله ما جاء بك ألا أرسلت إلي فأتيتك، فأقول: أنا أحق أن أتيتك، فأسأله عن الحديث، قال: فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رأي وقد اجتمع الناس حولي يسألوني فيقول: هذا الفتى كان أعقل مني). الجامع لأخلاق الراوي (١/١٥٨).

(٢) رواه البخاري/ كتاب المظالم/ باب الغرفة والعلية المشرفة في السطوح وغيرها (٢/٨٧١) برقم (٢٣٣٦) صحيح مسلم (٢/١١٠٥) برقم (١٤٧٩).

(٣) فتح الباري (٩/٢٩١).

(٤) قال ابن بطال في هذا الحديث: "وفيه: سؤال العالم عن بعض أمور أهله إذا كان في ذلك سنة تنقل ومسألة تحفظ، وإن كان فيه عليه غضاضة وإن كان من سره. وفيه: توقير العالم عما يخشى أن يحسمه والمطل بذلك حتى يخشى فواته، فإذا خشى ذلك جاز للطالب أن يفتش عما فيه غضاضة وعما لا غضاضة فيه. وفيه: إجابة العالم في ابنته وفي أمراته بما سلف لها من خطأ وما ضلت فيه من سنة. وفيه: سؤال العالم في الخلوات وفي موضع التبرز لاسيما إذا كان في شيء من أمر نسائه وأسراره لا يجب أن يسأل عن ذلك في جماعة الناس ويتربقب المواضع الخالية". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٧/٣٠٨).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (بت عند خالتي ميمونة فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطرحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ الآيات العشر الأواخر من آل عمران حتى ختم، ثم أتى شناً معلقاً فأخذه فتوضأ، ثم قام يصلي فقامت فصنعت مثل ما صنع، ثم جئت فقامت إلى جنبه فوضع يده على رأسي ثم أخذ بأذني فجعل يفتلها ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم أوتر) (١) (٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "في الحديث: بيان فضل ابن عباس وقوة فهمه وحرصه على تعلم أمر الدين وحسن تأتيه في ذلك (٣).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال: اقبلوا البشري يا بني تميم، قالوا: قد بشرتنا فأعطينا، مرتين ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال: اقبلوا البشري يا أهل اليمن؛ إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا: قد قبلنا يا رسول الله. قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر، قال: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض، فنادى منادٍ ذهب ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب، فوالله لوددت أني كنت تركتها) (٤) (٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث ما كان عليه عمران رضي الله عنه من الحرص على تحصيل العلم (٦)".

حرص الصحابييات على طلب العلم:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يوماً من نفسك، فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن، فكان فيما قال لهن: (ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار) فقالت امرأة: واثنين؟ فقال: (واثنين) (٧) (٨) (٩).

(١) رواه البخاري/ كتاب الوضوء/ باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (٧٨/١) رقم (١٨١)، ومسلم/ كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٥٢٥/١) رقم (٧٦٣).

(٢) وفيه أيضاً: محاكاة المتعلم العالم في أفعال الخير، وإرشاد العالم المتعلم إلى صواب الفعل الذي أخطأ فيه، وانتهاز المتعلم فرص العلم من قريبه العالم؛ إذ يطلع من حياته الخاصة ما لا يطلع عليه البعداء فيكون في ذلك قدوة حسنة، وهذا في شأن العلماء العاملين، الذين في أحوالهم جهرها وسرها اقتداء واهتداء.

(٣) فتح الباري (٤٨٥/٢).

(٤) رواه البخاري/ كتاب بدء الخلق/ باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿ وَهُوَ الَّذِي بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ [الروم: ٢٧] / الروم ٢٧ / (١١٦٦/٣) رقم (٣٠١٩).

(٥) وفي الحديث أيضاً من الفوائد: إتيان العالم وسؤاله المسائل النافعة، واستفادة المتعلم من سؤال زملائه وجواب شيخه عليه، وقطع الشواغل عند إرادة التعلم حتى تتم الفائدة، وتبشير العالم طلابه بالعلوم النافعة وتناجحها، وهذا فيه تهيئة للأذهان والقلوب لاستقبال العلم.

(٦) فتح الباري (٢٩٠/٦).

(٧) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب هل يجعل للنساء يوم على حده في العلم (٥٠/١) رقم (١٠١).

(٨) قال ابن بطال في هذا الحديث: " وفيه: سؤال النساء عن أمر دينهن، وجواز كلامهن مع الرجال في ذلك، فيما لهن الحاجة إليه. وقد =

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث ما كان عليه نساء الصحابة من الحرص على تعلم أمور الدين"^(٢).

وعن ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حوسب عذب) قالت عائشة: فقلت: أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨] ؟ قالت: فقال: (إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث"^(٤).

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت: إن فريضة الله أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "فيه جواز كلام المرأة وسماع صوتها للأجانب عند الضرورة كالاستفتاء عن العلم والترافع في الحكم والمعاملة"^{(٦) (٧) (٨)}.

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: (قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلتي: وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال: نعم، صلي أمك)^(٩).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: تحري أسماء في أمر دينها، وكيف لا وهي بنت الصديق وزوج الزبير رضي الله عنهم"^(١٠).

وعن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: (اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنها. وقال ابن عباس: وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها. فقال كريب: فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم

أخذ العلم عن أزواج النبي، صلى الله عليه وسلم، وعن غيرهن من نساء السلف" شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٧٨).
(١) وفيه أيضاً: مشروعية طلب النساء من العالم أن يعلمهن، وموافقته على ذلك وتخصيص الوقت لذلك، وانتقاء العلم المناسب لهن لتعليمهن إياه.

(٢) فتح الباري (١/١٩٦).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه (١/٥١) رقم (١٠٣).

(٤) فتح الباري (١/١٩٧).

(٥) رواه البخاري/ أبواب الإحصار وجزاء الصيد / باب حج المرأة عن الرجل (٢/٦٥٧) رقم (١٧٥٦).

(٦) فتح الباري (٤/٧٠).

(٧) قال ابن بطال: " وفيه أن على العالم أن يغير من المنكر ما يمكنه إذا رآه". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٤/١٨٧).

(٨) وفيه أيضاً: حرص هذه المرأة على طلب الفقه في الدين، وسؤال الإنسان من أجل مصلحة غيره، وبناء العبادات على العلم والمعرفة، وإبعاد العالم تلميذه عن المخالفات بالأسلوب الحسن.

(٩) رواه البخاري/ كتاب الهبة وفضلها / باب الهدية للمشركين (٢/٩٢٤) رقم (٢٤٧٧)، ومسلم/ كتاب الزكاة/ باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (٢/٦٩٦) رقم (١٠٠٣).

(١٠) فتح الباري (٥/٢٣٤).

فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة رضي الله عنها : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رأيتهما حين صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه قولي له: تقول لك أم سلمة: يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما؟! فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث دلالة على فطنة أم سلمة، وحسن تأتيها بملاطفة سؤالها، واهتمامها بأمر الدين، وكأنها لم تباشر السؤال لحال النسوة اللاتي كن عندها فيؤخذ منه إكرام الضيف واحترامه"، وقال أيضاً: "وفي الحديث ترك تفويت طلب العلم وإن طرأ ما يشغل عنه، وجواز الاستنابة في ذلك"^{(٢)(٣)(٤)}.

٣- التواضع في أخذ العلم عن القرين، وصغير السن^(٥):

عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله: ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي؟ فقال أبو جهيم: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه)، قال أبو النضر: لا أدري أقال: أربعين يوماً أو شهراً أو

(١) رواه البخاري/ أبواب السهو/ باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع (٤١٤/١) رقم (١١٧٦)، ومسلم/ كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر (٥٧١/١) رقم (٨٣٤).
(٢) فتح الباري (١٠٧/٣).

(٣) وفي الحديث أيضاً: استثمار الوقت بمناقشة المسائل العلمية ومذاكرتها واستفادة ذوي العلم بعضهم من بعض، وجواز التلقي عن النساء بشروطه، وإحالة العالم المتعلم إلى عالم غيره إذا لم يكن لديه جواب مسألة المتعلم، وهذا دليل التواضع، وفيه إهداء السلام من المتعلم للعالم.

(٤) قال ابن بطال: "قال المهلب: وفيه من الفقه: أنه ينبغي أن يسأل أعلم الناس بالمسألة، وأن العلماء إذا اختلفوا رفعوا الأمر إلى من هو أعلم منهم وأفقه للمسألة لملازمة سبقت له، ثم يُقتدى به، ويُنتهى إلى فعله، وفيه فضل عائشة وعلمها؛ لأنهم اختصوها بالسؤال قبل غيرها، قال غيره: وإنما رفعت المسألة إلى أم سلمة، والله أعلم؛ لأن عائشة كانت تصليهما بعد العصر، وعلمت أن عند أم سلمة من علمها مثل ما عندها، وأنها قد رأت الرسول صلى الله عليه وسلم يصليهما في ذلك الوقت في بيتها، فأرادت عائشة أن تستظهر بأم سلمة تقويةً لمذهبها من أجل ظهور نهيها صلى الله عليه وسلم عنهما، وخشية الإنكار لقولها منفردة، وقد حفظ عن عائشة أنها قالت: (ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي سرّاً ولا جهراً، تريد جهراً منها، وكان لا يصليهما في المسجد مخافة أن يتقل على أمتي). وأما الركعتان اللتان صلاهما النبي، صلى الله عليه وسلم، في ذلك اليوم في بيت أم سلمة فهما غير اللتين كان يلتزم صلاتهما في بيت عائشة بعد العصر، وإنما كانت الركعتان بعد الظهر على ما جاء في الحديث، فأراد إعادتهما ذلك الوقت أخذاً بالأفضل، لا أن ذلك واجب عليه في سنته؛ لأن السنن والنوافل إذا فاتت أوقاتها لم يلزم إعادتها، والله ولي التوفيق". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٣/٢٣٢).

(٥) على طالب العلم أن يحذر كل الحذر من أن يمنعه الحياء أو الكبر من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ممن هو دونه في علم أو نسب أو سن أو غير ذلك، فقد ذكر البخاري عن مجاهد قال: "لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر"، وقال عمر بن الخطاب: "من رقى وجهه رقى علمه"، وقالت عائشة: "نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"، وعن وكيع بن الجراح أنه قال: "لا ينبل الرجل من أهل الحديث حتى يكتب عن من هو فوقه وعن من هو مثله وعن من هو دونه". انظر: تدريب الراوي (٢/١٤٧)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/٤٠٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه: أخذ القرين عن قرينه ما فاتته، أو استثباته فيما سمع معه"^(٢) ^(٣).

وعن ابن عباس قال: (كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمخى - وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها- إذ رجع إلي عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان؟...) الحديث^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديث من الفوائد: أخذ العلم عن أهله، وإن صغرت سن المأخوذ عنه عن الآخذ، وكذا لو نقص قدره عن قدره"، وقال أيضاً: "وفيه الحث على تبليغ العلم ممن حفظه وفهمه وحث من لا يفهم على عدم التبليغ إلا إن كان يورده بلفظه ولا يتصرف فيه"^(٥) ^(٦).

٤ - الإقرار بفضل المتقدم سناً وعلماً:

عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: (الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم)، فقلت له: فإن ابن عباس لا يقوله، فقال أبو سعيد: سألته؟ فقلت: سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله؟ قال: كل ذلك لا، أقول: وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني، ولكن أخبرني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا ربا إلا في النسيئة)^(٧).

قال ابن حجر رحمه الله: "وروى مسلم من طريق أبي نضرة قال: "سألت ابن عباس عن الصرف فقال: أيداً بيد؟ قلت: نعم، قال: فلا بأس. فأخبرت أبا سعيد فقال: أو قال ذلك؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتكموه" وله من وجه آخر عن أبي نضرة "سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به" ثم قال ابن حجر: "وفي قصة أبي سعيد مع ابن عمر ومع ابن عباس... إقرار الصغير للكبير بفضل التقدم"^(٨) ^(٩).

(١) رواه البخاري/ أبواب سترة المصلي/ باب إثم المار بين يدي المصلي (١٩١/١) رقم (٤٨٨)، ومسلم/ كتاب الصلاة/ باب منع المار بين يدي المصلي (٣٦٣/١) رقم (٥٠٧).

(٢) فتح الباري (٥٨٦/١).

(٣) لأن زيد بن خالد وأبا جهم صحابييان؛ فهما قرينان.

(٤) رواه البخاري/ كتاب المحاريين من أهل الكفر والردة/ باب رجم الجبلى في الزنا إذا أحصنت (٢٥٠٣/٦) رقم (٦٤٤٢).

(٥) فتح الباري (١٥٤/١٢).

(٦) فابن عباس رضي الله عنهما أصغر سناً من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بلا شك، ومع ذلك تواضع عبد الرحمن في الأخذ عن ابن عباس. قال ابن بطال: "ففيه: أن العلم يأخذه الكبير عن الصغير؛ لأن ابن عباس لم يكن من المهاجرين لصغر سنه". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٤٥٧/٨).

(٧) رواه البخاري/ كتاب البيوع/ باب بيع الدينار بالدينار نساء (٧٦٢/٢) رقم (٢٠٦٩)، ومسلم/ كتاب المساقاة/ باب بيع الطعام مثلاً بمثل / (١٢١٧/٣) رقم (١٥٩٦).

(٨) فتح الباري (٣٨١-٣٨٢/٤).

(٩) قال ابن بطال: "قال المهلب: وفي حديث أبي سعيد وابن عباس من الفقه: أن العالم يناظر العالم، ويوقفه على معنى قوله، ويرده من الاختلاف إلى الإجماع. وفيه: إقرار الصغير للكبير بفضل التقدم؛ لقول ابن عباس لأبي سعيد: أنتم أعلم برسول الله مني". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٣٠٤/٦).

٥- التدرج في التعلم^(١):

عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا)^(٢).
قال ابن حجر رحمه الله: "تعلم العلم ينبغي أن يكون بالتدرج؛ لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً حب إلى من يدخل فيه وتلقاه ببساطة، وكانت عاقبته غالباً بالأزيد، بخلاف ضده. والله تعالى أعلم"^(٣)(٤).

٦- الإنصات لحديث الآخرين خصوصاً العلماء منهم^(٥):

قال الإمام البخاري رحمه الله: باب الإنصات للعلماء، عن جرير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع: (استنصت الناس، فقال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)^(٦).
قال ابن حجر رحمه الله: "قال ابن بطال: فيه أن الإنصات للعلماء لازم للمتعلمين؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء. كأنه أراد بهذا مناسبة الترجمة للحديث، وذلك أن الخطبة المذكورة كانت في حجة الوداع والجمع كثير جداً، وكان اجتماعهم لرمي الجمار وغير ذلك من أمور الحج، وقد قال لهم: (خذوا عني مناسككم) كما ثبت في صحيح مسلم، فلما خطبهم ليعلمهم ناسب أن يأمرهم بالإنصات.

(١) العلم كالدواء ينبغي أن يأخذ الطالب فيه بالرفق قطرة قطرة؛ حتى يسهل هضمه وفهمه، فمن أراد كلة ذهب عنه كلة، ومن تعلم كباره قبل صغاره زلّ أو ملّ فترك؛ ولذلك ينصح العلماء طالب العلم بتلقي العلم بالتدرج حتى يفلح ويستمر. قال ابن شهاب: "يا يونس -أي ابن يزيد- لا تكابر العلم؛ فإن العلم أودية فأيتها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه، ولكن خذ مع الأيام والليالي، ولا تأخذ العلم جملة؛ فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة، ولكن الشيء بعد الشيء مع الأيام والليالي". جامع بيان العلم وفضله (١٠٤/١).

(٢) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (٣٨/١) رقم (٦٩)، ومسلم/ كتاب الجهاد والسير/ باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٣٥٩/٣) رقم (١٧٣٤).

(٣) فتح الباري (١٦٣/١).

(٤) وفيه أيضاً: استحباب تيسير العلم لطلابيه، وعدم ركوب صعاب الطرق في نشر العلم وتبليغه.

(٥) قال ابن القيم: "وللعلم ست مراتب: أولها: حسن السؤال، الثانية: حسن الإنصات والاستماع، الثالثة: حسن الفهم، الرابعة: الحفظ، الخامسة: التعليم، السادسة: وهي ثمرته وهي العمل به ومراعاة حدوده. فمن الناس من يجرمه؛ لعدم حسن سؤاله إما لأنه لا يسأل بحال أو يسأل عن شيء وغيره أهم إليه منه، كمن يسأل عن فضوله التي لا يضر جهله بها، ويدع مالا غنى له عن معرفته، وهذه حال كثير من الجهال المتعلمين، ومن الناس من يجرمه لسوء إنصاته فيكون الكلام والممارات آثر عنده وأحب إليه من الإنصات، وهذه آفة كامنة في أكثر النفوس الطالبة للعلم، وهي تمنعهم علماً كثيراً، ولو كان حسن الفهم. ذكر ابن عبد البر عن بعض السلف أنه قال: من كان حسن الفهم رديء الاستماع لم يقدّم خيره بشره، وذكر عبد الله بن أحمد في كتاب العلل له قال: كان عروة بن الزبير يجب ممارسة ابن عباس فكان يجزن علمه عنه، وكان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يلطف له في السؤال فيعزّه بالعلم عزاء، وقال ابن جرير: لم أستخرج العلم الذي استخرجت من عطاء إلا برفقي به، وقال بعض السلف: إذا جالست العالم فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول، وقد قال الله تعالى: [إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد] فتأمل ما تحت هذه الألفاظ من كنوز العلم وكيف تفتح مراعاتها للعبد أبواب العلم والهدى وكيف ينغلق باب العلم عنه من إهمالها وعدم مراعاتها... الخ". انظر: مفتاح دار السعادة (١٦٩/١).

(٦) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب الإنصات للعلماء (٥٦/١) رقم (١٢١)، ومسلم/ كتاب الإيمان/ باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض / (٨١/١) رقم (٦٥).

وقد وقع التفريق بين الإنصات والاستماع في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] ، ومعناها مختلف، فالإنصات هو: السكوت وهو يحصل ممن يستمع وممن لا يستمع، كأن يكون مفكراً في أمر آخر، وكذلك الاستماع قد يكون مع السكوت وقد يكون مع النطق بكلام آخر لا يشتغل الناطق به عن فهم ما يقول الذي يستمع منه، وقد قال سفيان الثوري وغيره: أول العلم الاستماع، ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر. وعن الأصمعي تقديم الإنصات على الاستماع. وقد ذكر علي بن المديني أنه قال لابن عيينة: أخبرني معتم بن سليمان عن كهمس عن مطرف قال: الإنصات من العينين. فقال له ابن عيينة: وما ندري كيف ذلك؟ قال: إذا حدثت رجلاً فلم ينظر إليك لم يكن منصتاً، انتهى. وهذا محمول على الغالب. والله أعلم^{(١)(٢)(٣)}.

وعن عكرمة عن ابن عباس قال: (حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرار، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهون، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه؛ فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب^{(٤)(٥)}).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث النهي عن قطع حديث غيره"^{(٦)(٧)(٨)}.

(١) فتح الباري (١/٢١٧).

(٢) قال ابن بطلال في هذا الحديث "قال أبو الزناد: الإنصات للعلماء، والتوقير لهم لازم للمتعلمين؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء وقد أمر الله عباده المؤمنين ألا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يجهروا له بالقول خوف حبوط أعمالهم، وكان عبد الرحمن بن مهدي إذا قرأ حديث الرسول صلى الله عليه وسلم أمر الناس بالسكوت، وقرأ: ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢]، ويتأول أنه يجب من الإنصات والتوقير عند قراءة حديث الرسول صلى الله عليه وسلم مثل ما يجب له صلى الله عليه وسلم، فكذاك يجب توقير العلماء والإنصات لهم؛ لأنهم الذين يحيون سنته، ويقومون بشريعته. وقال شريك: كان الأعمش لا يتجاوز صوته مجلسه إجلالاً للعلم. وقال مطرف: كان مالك إذا أراد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، اغتسل وتطيب ولبس ثياباً جدد، ثم تحدث، إجلالاً لحديثه صلى الله عليه وسلم. وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: كان يستحب أن لا يقرأ أحاديث النبي إلا على وضوء. قال شعبة: كان قتادة لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو على طهارة. وحكى مالك عن جعفر بن محمد مثله. وكان الأعمش إذا أراد أن يحدث، وهو على غير وضوء تيمم". شرح صحيح البخاري - لابن بطلال (١/١٩٦).

(٣) وفي الحديث أيضاً: أنه يستحب للعالم أن يسعى - ما استطاع - في إزاحة موانع وصول العلم الحسية والمعنوية إلى متعلميه.

(٤) رواه البخاري/كتاب الدعوات/باب ما يكره من السجع في الدعاء (٥/٢٣٣٤) رقم (٥٩٧٨).

(٥) وفيه أيضاً: "نصيحة العالم لتلميذه بما ينفعه علماً وعملاً".

(٦) فتح الباري (١١/١٣٩).

(٧) إن استماع الآخرين وترك قطع حديثهم أدب عظيم خاصة عند المناظرات، والمناقشات العلمية؛ لأن ترك الالتزام به يوغر الصدور ويفرق وجوه الكلام ويذهب الفائدة المرجوة، وفي قصة عتبة بن ربيعة ومجيئه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإغراءات قريش قدوة لأهل العلم؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك عتبة يمضي في حديثه حتى أكمله، فلما فرغ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أفرغت؟) قال: نعم، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل من الرحمن الرحيم... الآيات. أخرجه ابن أبي شيبة (٧/٣٣٠)، وعبد بن حميد، مسند عبد بن حميد (ص: ٣٣٧)، وأبو يعلى، مسند أبي يعلى (٣/٣٤٩)، قال الهيثمي: "رواه أبو يعلى وفيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات". انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/٤٣٥)، وقد ذكره الألباني في صحيح السيرة النبوية=

٧- الاهتمام بحفظ العلم^(٢):

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا)^{(٣)(٤)(٥)}.

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم"^(٦).

(ص: ١٦٠).

(١) قال ابن بطال في هذا الحديث: " وفيه: أنه لا ينبغي أن يحدث بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه. وفيه: أنه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم ولا التحديث بما من لا يحرص على سماعهما وتعلمهما، فمتى حدث به من يشتهي ويجرص عليه، كان أخرى أن ينتفع به ويحسن موقعه عنده، ومتى حدث به من لا يشتهي لم يحسن موقعه عنده، وكان في ذلك إذلال للعلم وحط له، والله تعالى قد رفع قدره حين جعله سبباً إلى معرفة توحيد صفاته تعالى، وإلى علم دينه وما تعبد به خلقه". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٩٨/١٠).

(٢) حفظ العلم مهمة كبيرة من مهمات العلم، ووسيلة عظيمة للانتفاع والنفع به، بل ذلك هو الوظيفة الأولى التي ينبغي أن يصرف المتعلم جل وقته وهمه إليها، خاصة في الصغر وخلو البال من الشواغل. فالحفظ آمن حارس للعلم، وأبهي حلة تجمل صاحبها بما في المواقف وعند سؤال الناس، وأعلى كتر تضمه صدور الرجال، وأنس جليس في الإقامة والظعن. وقد أنعم الله على هذه الأمة بهذه النعمة فجعلها أعظم أمة حفظت دينها في صدور رجالها، حيث من الله عليها بجمال من الحفاظ الذين حفظوا علومها ومعارفها وتاريخها، خصوصاً كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، فحفظ بذلك وحي السماء من التبدل والتغيير. وقد زحرت كتب أهل الحديث والتراجم بذكر أخبار عجيبة من حفظ العلماء للعلم.

قال أبو داود الخفاف: "أملئ علينا إسحاق بن راهويه أحد عشر ألف حديث من حفظه، ثم قرأها علينا فما زاد حرفاً ولا نقص حرفاً"، وقال الشعبي: "ما كتبت سوداء في بيضاء قط، وما سمعت من رجل حديثاً قط فأردت أن يعيده علي". وقال ابن حزم لما أحرقت كتبه:

وإن تحرقوا القرطاس لا تحرقوا الذي تضمه القرطاس بل هو في صدري
يسير معي حيث استقلت ركائي وينزل إن أنزل ويدفن في قبري
دعوني من إحراق رقي وكاغدٍ وقولوا بعلم كي يرى الناس من يدري
وإلا فعودوا في المكاتب بدءاً فكم دون ما تبغون الله من ستر

انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد (ص: ١٤٩)، الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢٥٣)، معجم الأدباء (٢/٣١٢).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب كيف يقبض العلم (١/٥٠/١٠٠)، ومسلم/ كتاب العلم/ باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (٤/٢٠٥٨) رقم (٢٦٧٣).

(٤) قال ابن بطال في هذا الحديث: " وفيه: أنه ينبغي للعلماء نشر العلم وإذاعته. وقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله لا ينزع العلم من العباد-)، فمعنى ذلك: أن الله لا يهب العلم لخلق، ثم ينتزعه بعد أن تفضل به عليهم، والله يتعالى أن يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذي يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبرسوله، وإنما يكون قبض العلم بتضييع التعلم، فلا يوجد فيمن يبقى من يخلف من مضى، وقد أئذر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله، ولا ينطق عن الهوى". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/١٧٧).

(٥) وفيه أيضاً: " خطر ذهاب العلماء من الأرض، وقد صح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال في قوله تعالى: ﴿بَلِّغْ مَتَّعْنَا هَؤُلَاءِ وَآبَاءَهُمْ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا أَفَهُمُ الْعَالِيُونَ ﴾ [الأنبياء: ٤٤]: "موت علمائها وفقهائها وذهاب خيار أهلها" انظر: (فتح القدير (٣/١٣٠)). وفيه أيضاً: خطر تولى الجهلاء للفتوى وإرشاد الناس.

(٦) فتح الباري (١/١٩٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩] ، إلى قوله: ﴿الرَّحِيمِ﴾ [البقرة: ١٦٠] إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بشبع بطنه ويجضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون^(١).

وعن أبي هريرة قال: (قلت: يا رسول الله إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه، قال: ابسط رداءك، فبسطته قال: فغرف بيديه، ثم قال: ضمه فضمته فما نسيت شيئاً بعده)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذين الحديثين فضيلة ظاهرة لأبي هريرة، ومعجزة واضحة من علامات النبوة؛ لأن النسيان من لوازم الإنسان، وقد اعترف أبو هريرة بأنه كان يكثر منه، ثم تخلف عنه ببركة النبي صلى الله عليه وسلم. وفي المستدرک للحاكم من حديث زيد بن ثابت قال: (كنت أنا وأبو هريرة وآخر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ادعوا. فدعوت أنا وصاحبي وأمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم دعا أبو هريرة فقال: اللهم إني أسألك مثل ما سألك صاحبائي، وأسألك علماً لا ينسى. فأمن النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا: ونحن كذلك يا رسول الله، فقال: سبقكما الغلام الدوسي، وفيه الحث على حفظ العلم^{(٣)(٤)(٥)}.

(١) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب حفظ العلم (٥٥/١) رقم (١١٨)، ومسلم/ كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم/ باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه / (١٩٣٩/٤) رقم (٢٤٩٢).

(٢) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب حفظ العلم (٥٦/١) رقم (١١٩).

(٣) فتح الباري (٢١٥/١).

(٤) قال ابن بطال: "أبو هريرة قال: (حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم وعاءين، فأما أحدهما فبشنته، وأما الآخر فلو بثنته قطع هذا البلعوم). قال أبو الزناد: فيه حفظ العلم والدؤوب عليه، والمواظبة على طلبه، وهي فضيلة لأبي هريرة، فضله صلى الله عليه وسلم بها بأن قال له: ابسط رداءك، ثم قال: ضمه -، فما نسي شيئاً بعد. وجاء هذا الحديث في كتاب البيوع، وقال فيه: فما نسيت من مقالته تلك من شيء، وهذا من بركة النبي صلى الله عليه وسلم . وفيه: فضل التقلل من الدنيا، وإيثار طلب العلم على طلب المال. وفيه: أنه جائز للإنسان أن يخبر عن نفسه بفضله إذا اضطر إلى ذلك، لاعتذار من شيء، أو لتبيين ما يلزمه تبينه إذا لم يقصد بذلك الفخر، وقوله: (وأما الآخر لو بثنته قطع هذا البلعوم)، قال المهلب، وأبو الزناد: يعني: أنها كانت أحاديث أشراط الساعة، وما عرف به صلى الله عليه وسلم من فساد الدين، وتغيير الأحوال، والتضييع لحقوق الله تعالى، كقوله صلى الله عليه وسلم: (يكون فساد هذا الدين على يدي أغيلمة سفهاء من قريش)، وكان أبو هريرة يقول: لو شئت أن أسميهم بأسمائهم، فخشيت على نفسي، فلم يصح. وكذلك ينبغي لكل من أمر بمعروف إذا خاف على نفسه في التصريح أن يعرض. ولو كانت الأحاديث التي لم يحدث بها من الحلال والحرام ما وسعه تركها؛ لأنه قال: لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم، ثم يتلو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾ [البقرة: ١٥٩] . شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٩٤/١).

(٥) وفي الحديثين أيضاً: دعوة أهل العلم إلى تدبر القرآن والعمل بما فيه، فلعل آية تذكّر الإنسان وتوقظه لخير عمله أو شر يتجنبه، وفيه: بيان أثر التفرغ للعلم والصبر والجد في تحصيله، وشكوى المتعلم للعالم نسيان العلم وأسباب ضياعه لعله يجد عنده دواء شافياً، وفيه مبادرة العالم إلى مساعدة المتعلم في ذلك بما يستطيع. وينسب للشافعي قوله:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاصي

٨- الاعتناء بفهم العلم^(١):

عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل المسلم فحدثوني ما هي؟)، فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه التحريض على الفهم في العلم، وقد بوب عليه المؤلف - أي: البخاري -: باب الفهم في العلم^{(٣)(٤)(٥)}."

(١) قال ابن كثير: "وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ليس العلم عن كثرة الحديث، ولكن العلم عن كثرة الخشية. وقال أحمد بن صالح المصري عن ابن وهب عن مالك قال: إن العلم ليس بكثرة الرواية، وإنما العلم نور يجعله الله في القلب. قال أحمد بن صالح المصري: معناه أن الخشية لا تدرك بكثرة الرواية، وإنما العلم الذي فرض الله عز وجل أن يتبع، وإنما هو الكتاب والسنة وما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من أئمة المسلمين، فهذا، لا يدرك إلا بالرواية، ويكون تأويل قوله: "نور" يريد به فهم العلم ومعرفة معانيه". انظر: تفسير ابن كثير / (٦٦٨/٣).

(٢) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا (٣٤/١) رقم (٦١)، ومسلم/ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم/ باب مثل المؤمن مثل النخلة (٢١٦٤/٤) رقم (٢٨١١).

(٣) فتح الباري (١٤٦/١).

(٤) قال ابن بطال: "التفهم للعلم هو التفقه فيه، ولا يتم العلم إلا بالفهم، وكذلك قال علي: (والله ما عندنا إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مؤمن). فجعل الفهم درجة أخرى بعد حفظ كتاب الله؛ لأن بالفهم له تبين معانيه وأحكامه. وقد نفى صلى الله عليه وسلم العلم عن من لا يفهم له بقوله: (رب حامل فقه لا فقه له). وقال مالك: ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما هو نور يضعه الله في القلوب، يعني بذلك فهم معانيه واستنباطه. فمن أراد التفهم فليحضر خاطره، ويفرغ ذهنه، وينظر إلى نشاط الكلام، ومخرج الخطاب، ويتدبر اتصاله بما قبله، وانفصاله منه، ثم يسأل ربه أن يلهمه إلى إصابة المعنى، ولا يتم ذلك إلا لمن علم كلام العرب، ووقف على أغراضها في مخاطبتها وأيد بجودة قريحته، وثاقب ذهنه، ألا ترى أن عبد الله بن عمر فهم من نشاط الحديث في نفس القصة أن الشجرة هي النخلة، لسؤاله صلى الله عليه وسلم لهم عنها حين أتى بالجمار، وقوى ذلك عنده بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤] شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١٥٧/١).

(٥) وفيه أيضاً: اعتناء العالم بشحذ أذهان تلامذته بالأسئلة النافعة وإجابتهم إذا لم يعرفوا؛ إذ إن المعلومة المعطاة بعد السؤال أكثر رسوخاً وثباتاً، وفيه: استخدام الأمثلة في توضيح المسائل العلمية، وأن الحياء في مثل هذه المواقف غير محمود، قال ابن بطال: "وفي حديث ابن عمر أن الحياء مكروه لمن علم علماً فلم يخبر به بحضرة من هو فوقه إذا سئل عنه، ألا ترى حرص عمر على أن يقول ابنه: إنها النخلة". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٣٠٠/٩).

٩- تقييد العلم بالكتابة^(١):

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: باب كتابة العلم^(٢).

(١) قال القرطبي رحمه الله تعالى - عند تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى ﴾ (٥١) قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴿ [طه: ٥٢-٥١] " هذه الآية ونظائرها مما تقدم ويأتي تدل على تدوين العلوم وكتبتها لئلا تنسى؛ فإن الحفظ قد تعثر به الآفات من الغلط والنسيان. وقد لا يحفظ الإنسان ما يسمع فيقيده لئلا يذهب عنه. وروينا بالإسناد المتصل عن قتادة أنه قيل له: أنكتب ما نسمع منك؟ قال: وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب، فقال: ﴿ قَالَ عَلِمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَصِلُ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴾ [طه: ٥٢]. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لما قضى الله الخلق كتب في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده إن رحمتي تغلب غضبي). وأسند الخطيب أبو بكر عن أبي هريرة قال: كان رجل من الأنصار يجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستمع منه الحديث ويعجبه ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إني أسمع منك الحديث يعجبني ولا أحفظه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (استعن بييمينك)* وأوماً إلى الخط. وهذا نص. وعلى جواز كتب العلم وتدوينه جمهور الصحابة والتابعين، وقد أمر صلى الله عليه وسلم بكتب الخطبة التي خطب بها في الحج لأبي شاه - رجل من اليمن - لما سأله كتبها. أخرجه مسلم. وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قيدوا العلم بالكتابة)*. وقال معاوية بن قرة: من لم يكتب العلم لم يعد علمه علماً. وقد ذهب قوم إلى المنع من الكتب، فروى أبو نضرة قال: قيل لأبي سعيد: أنكتب حديثكم هذا؟ قال: لم تجعلونه قرآناً؟ ولكن احفظوا كما حفظنا. وممن كان لا يكتب الشعبي ويونس بن عبيد وخالد الخذاء - قال خالد: ما كتبت شيئاً قط إلا حديثاً واحداً، فلما حفظته محوته - وابن عون والزهرري.

وقد كان بعضهم يكتب فإذا حفظ محاه، منهم محمد بن سيرين وعاصم بن ضمرة. وقال هشام بن حسان: ما كتبت حديثاً قط إلا حديث الأعماق فلما حفظته محوته. قلت: وقد ذكرنا عن خالد الخذاء مثل هذا. وحديث الأعماق أخرجه مسلم في آخر الكتاب: (لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق - أو - بدابق) الحديث ذكره في كتاب الفتن. وكان بعضهم يحفظ ثم يكتب ما يحفظ منهم الأعمش وعبد الله بن إدريس وهشيم وغيرهم. وهذا احتياط على الحفظ. والكتب أولى على الجملة، وبه وردت الآي والأحاديث، وهو مروى عن عمر وعلي وجابر وأنس رضي الله عنهم، ومن يليهم من كبراء التابعين كالحسن، وعطاء وطاوس وعروة بن الزبير، ومن بعدهم من أهل العلم، قال الله تعالى ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَنْبِيَاءِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٤٥]. وقال تعالى: ﴿ وَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]. وقال تعالى: ﴿ وَأَكْتُبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ [الأعراف: ١٥٦] الآية. وقال تعالى: ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴾ (٥٢) ﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ ﴾ [القمر: ٥٢، ٥٣]. وقال: " علمها عند ربي في كتاب " إلى غير هذا من الآي. وأيضاً فإن العلم لا يضبط إلا بالكتاب، ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والثقة بما نقلوا". انظر: تفسير القرطبي (٢٠٥/١١-٢٠٧).

*قلت: خبر: (استعن بييمينك) خبر ضعيف، قال ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: هذا حديث منكر، وخصيب ضعيف الحديث"، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن سيف وهو ضعيف".

وخبر: (قيدوا العلم بالكتاب) قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح، تفرد بروايته مرفوعاً عبد الحميد، قال يحيى بن معين: وأبو داود ليس بثقة، وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، قال وهو ابن المنثى في رفعه، قال: والصواب عن ثمامة أن أنساً كان يقول ذلك لبنيه ولا يرفعه، قلت: وقد صحح وقفه على أنس الهيثمي فقال: عن ثمامة قال: قال لنا أنس: قيدوا العلم بالكتابة. رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح".

انظر: علل الحديث (٣٠٠/٦)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٨٤/١)، العلل المتناهية (٨٦/١).

(٢) قال ابن بطلان: " في آثار هذا الباب إباحة كتابة العلم وتقييده، ألا ترى أن الرسول أمر بكتابه؟ فقال: اكتبوا لأبي فلان، وقد كتب على الصحيفة التي قرنها بسيفه، وكتب عبد الله بن عمرو، وقد كره قوم كتابة العلم، واعتلوا بأن كتابة العلم سبب لضياح الحفظ. والقول الأول أولى للآثار الثابتة بكتابة العلم. ومن الحجج لذلك أيضاً: ما اتفقوا عليه من كتاب المصحف الذي هو أصل العلم، فكتبته الصحابة في الصحف التي جمع منها المصحف، وكان للنبي صلى الله عليه وسلم كتاب يكتبون الوحي. وإنما كره كتابه من كرهه لأنهم كانوا حفاظاً، وليس كذلك من بعدهم، فلو لم يكتبوه ما بقي منه شيء لنبو طباعهم عن الحفظ، ولذلك قال الشعبي: إذا =

عن أبي جحيفة قال: (قلت لعلي بن أبي طالب هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر)^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قوله: "باب كتابة العلم" طريقة البخاري في الأحكام التي يقع فيها الاختلاف أن لا يجزم فيها بشيء، بل يوردها على الاحتمال. وهذه الترجمة من ذلك؛ لأن السلف اختلفوا في ذلك عملاً وتركاً، وإن كان الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشى النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم"^{(٢)(٣)}.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا. فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع. فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه)^{(٤)(٥)}.

سمعت شيئاً فآكتبه ولو في الخائط، وقال المهلب: في حديث علي من الفقه ما يقطع بدعة المتشيعه المدعين على علي أنه الوصي، وأنه المخصوص بعلم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخص به غيره؛ لقوله ويمينه: أن ما عنده إلا ما عند الناس من كتاب الله تعالى، ثم أحال على الفهم الذي الناس فيه على درجاتهم، ولم يخص نفسه بشيء غير ما هو ممكن في غيره، فصح بهذا وثبت من إقراره على نفسه أنه ليس بوصي للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد جاء حديث أبي جحيفة عن علي بلفظ العهد، فقال له: هل عهد إليك رسول الله بشيء لم يعهده إلى الناس؟ فأجابته بالحديث. وحديث ابن عباس يشهد لهذا المعنى؛ لأنه صلى الله عليه وسلم رام أن يعهد في مرضه بقوله: (أتوني بكتاب أكتب لكم لا تضلوا بعده)، فاختلفوا فترك ذلك، فلو كان عند علي عهد منه أو وصية لأحال عليها، وكشف أمرها "شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٨٧/١).

(١) رواه البخاري/ كتابة العلم/ باب كتابة العلم (٥٣/١) رقم (١١١).

(٢) فتح الباري (٢٠٤/١).

(٣) وفي الحديث أيضاً: أهمية الكتابة في حفظ الدين والحقوق، ولولا القلم لضاع كثير من ذلك، وفيه: أهمية فهم النصوص للتفريع عليها وبناء الأحكام على مقتضاها، وهذا يدعو إلى الاعتناء بتنمية الفهم الصحيح وتنقيته من الجمود والشروء.

(٤) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب كتابة العلم (٥٤/١) رقم (١١٤)، ومسلم/ كتاب الوصية/ باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه (١٢٥٧/٣) رقم (١٦٣٧).

(٥) فائدة: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقول ابن عباس: (إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب)، يقتضي أن هذا الحائل كان رزية، وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الأمر؛ فإنه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك، فأما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه والله الحمد. ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة والشيعة، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون بأن علياً كان هو المستحق للإمامة فيقولون: إنه قد نص على إمامته قبل ذلك نصاً جلياً ظاهراً معروفاً وحينئذ فلم يكن يحتاج إلى كتاب. وإن قيل: إن الأمة جحدت النص المعلوم المشهور فلأن تكتم كتاباً حضره طائفة قليلة أولى وأحرى، وأيضا فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان إلى مرض موته، ولا يجوز له ترك الكتاب لشك من شك، فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه وكتابته لكان النبي صلى الله عليه وسلم يبينه ويكتبه ولا يلتفت إلى قول أحد؛ فإنه أطوع الخلق له فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجباً ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ؛ إذ لو وجب لفعله، ولو أن عمر رضي الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الأمور فليس هو أعظم ممن يفتي ويقضي بأمور ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها مجتهداً في ذلك، ولا يكون قد علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه". انظر: منهاج السنة النبوية (٢٥/٦) =

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث دليل على جواز كتابة العلم"^(١).

(٢٦).

وقال ابن حجر رحمه الله: "وقال النووي: اتفق قول العلماء على أن قول عمر: "حسبنا كتاب الله" من قوة فقهه ودقيق نظره؛ لأنه خشي أن يكتب أمورا ربما عجزوا عنها فاستحقوا العقوبة لكونها منصوبة، وأراد أن لا ينسد باب الاجتهاد على العلماء. وفي تركه صلى الله عليه وسلم الإنكار على عمر إشارة إلى تصويبه رأيه، وأشار بقوله: "حسبنا كتاب الله" إلى قوله تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨]. ويحتمل أن يكون قصد التخفيف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى ما هو فيه من شدة الكرب، وقامت عنده قرينة بأن الذي أراد كتابته ليس مما لا يستغنون عنه، إذ لو كان من هذا القبيل لم يتركه صلى الله عليه وسلم لأجل اختلافهم، ولا يعارض ذلك قول ابن عباس: إن الرزية إلخ، لأن عمر كان أفقه منه قطعا. وقال الخطابي: لم يتوهم عمر الغلط فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم يريد كتابته، بل امتناعه محمول على أنه لما رأى ما هو فيه من الكرب وحضور الموت خشي أن يجد المنافقون سبيلا إلى الطعن فيما يكتبه وإلى حمله على تلك الحالة التي جرت العادة فيها بوقوع بعض ما يخالف الاتفاق فكان ذلك سبب توقف عمر، لا أنه تعمد مخالفة قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا جواز وقوع الغلط عليه حاشا وكلا، وقال أيضاً: "وكان عمر رضي الله عنه فهم من ذلك أنه يقتضي التطويل، قال القرطبي وغيره: (اتنوني) أمر، وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال، لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩]، ولهذا قال عمر: حسبنا كتاب الله. وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة الإيضاح، ودل أمره لهما بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار، ولهذا عاش صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أياما ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجز بالأمر، فإذا عزم امتثلوا." انظر: فتح الباري (١٣٤/٨) (٢٠٩/١).

(١) فتح الباري (١/٢٠٩).

١٠- ركوب الرحلة في طلب العلم^(١):

قال الإمام البخاري رحمه الله: باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله، وساق حديث عقبة بن الحارث: (أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز، فأنته امرأة فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتني، فركب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كيف وقد قيل؟). ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره^(٢)).

وقال ابن عباس حدثني أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (موسى رسول الله عليه السلام

(١) إن المجدد في طلب العلم لا تقنع نفسه بالاكتماء بعلم أهل بلده حتى يرحل إلى غيرها ما دام قادراً والأمر موأتية، ولا تستريح نفسه حتى يحل الإشكالات العلمية التي تمر به ولو أدى ذلك إلى مفارقة الأهل والوطن؛ تلبية لتلك الأشواق المتدفقة وطلباً لإزالة تلك الإشكالات العالقة.

ولقد كانت الرحلة سنة سلكها سلفنا الصالح رحمهم الله، حتى في الشيء القليل من العلم؛ فقد قال أبو الدرداء: "لو أعيتني آية من كتاب الله فلم أجد أحداً يفتحها علي إلا رجل يبرك الغماد لرحلت إليه".

وعن جابر بن عبد الله، قال: "بلغني حديث عن رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فابتعت بعيراً فشددت عليه رحلي، ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس الأنصاري، فأتيت منزله وأرسلت إليه أن جابراً على الباب، فرجع إلي الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم، فخرج إلي فاعتنقته واعتنقني، قال: قلت: حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المظالم لم أسمعها أنا منه، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (يحشر الله تبارك وتعالى العباد - أو قال: الناس، - شك همام - وأوماً بيده إلى الشام - حفاة عراة غرلاً بهماً)".

وروى سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، قال: "سمعت شيخاً من أهل المدينة - قال سفيان: هو أبو سعيد الأعمى - يحدث عطاء أن أبا أيوب رحل إلى عقبة بن عامر، فلما قدم مصر أخبروا عقبة فخرج إليه، قال: حدثنا ما سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في ستر المسلم، لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك. قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: (من ستر مسلماً على خزية ستره الله يوم القيامة).

فأتى أبو أيوب راحلته فركبها وانصرف إلى المدينة، وما حل رحله. وعن ابن عباس، قال: "كان يبلغنا الحديث عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فلو أشاء أن أرسل إليه حتى يجيءني فيحدثني فعلت، ولكني كنت أذهب إليه، فأقيل على بابيه حتى يخرج إلي فيحدثني"، وعن يحيى بن سعيد، قال: قال سعيد: إن كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد، وعن الشعبي، قال: "ما علمت أن أحداً من الناس كان أطلب لعلم في أفق من الآفاق من مسروق". وروي عن الرازي أنه قال: "أول ما رحلت أقممت سبع سنين، ومشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ، ثم تركت العدد، وخرجت من البحرين إلى مصر ماشياً ثم إلى الرملة ماشياً، ثم إلى طرسوس، ولي عشرون سنة". والأخبار في ذلك كثيرة.

قال بعضهم:

سأضرب في طول البلاد وعرضها لأطلب علماً أو أموت غريباً
فإن تلفت نفسي فله درها وإن سلمت كان الرجوع قريباً

انظر: الرحلة في طلب الحديث (ص: ١٩٥)، جامع بيان العلم وفضله (١/١٨٦-١٨٩)، الإنسان بين علو الهمة وهبوطها (٣/٣٤١).

(٢) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله (٤٥/١) رقم (٨٨).

(٣) لم يتكلم الحافظ رحمه الله عن فوائد هذا الحديث في هذا الموضوع، ولا عن دلالة الحديث للترجمة، لكنها واضحة في موقف عقبة في هذه النازلة، قال ابن بطال رحمه الله: "فيه: الرحلة في المسألة النازلة، كما ترجم وهذا يدل على حرصهم على العلم، وإيثارهم ما يقرهم إلى الله تعالى والازدياد من طاعته عز وجل؛ لأنهم إنما كانوا يرغبون في العلم للعمل به، ولذلك شهد الله لهم أنهم خير أمة أخرجت للناس. وقال الشعبي: لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن لحفظ كلمة تنفعه فيما بقي من عمره، لم أر سفره يضيع، وفيه: فضل المدينة، وأنها معدن العلم، وإليها كان يفرغ في العلم من سائر البلاد". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٦٨).

قال: ذكّر الناس يوماً حتى إذا فاضت العيون ووقت القلوب ولى فأدركه رجل فقال: أي رسول الله هل في الأرض أحد أعلم منك؟ قال: لا، فعتب عليه؛ إذ لم يرد العلم إلى الله قيل: بلى، قال: أي رب، فأين؟ قال: بمجمع البحرين، قال: أي رب اجعل لي علماً أعلم ذلك به، فقال لي عمرو قال: حيث يفارقك الحوت، وقال لي يعلى قال: خذ نوناً ميتاً حيث ينفخ فيه الروح، فأخذ حوتاً فجعله في مكثل، فقال لفتاه: لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت، قال: ما كلفت كثيراً فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾ [الكهف: ٦٠] يوشع بن نون -ليست عن سعيد- قال: فبينما هو في ظل صخرة في مكان ثريان إذ تضرب الحوت وموسى نائم فقال فتاه: لا أوقظه، حتى إذا استيقظ نسي أن يخبره وتضرب الحوت حتى دخل البحر، فأمسك الله عنه جرية البحر، حتى كأن أثره في حجر، قال لي عمرو: هكذا كأن أثره في حجر وحلق بين إبهاميه واللتين تليانهما، ﴿لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] قال: قد قطع الله عنك النصب -ليست هذه عن سعيد- أخبره فرجعاً فوجدا خضراً قال لي عثمان بن أبي سليمان: على طنفسة خضراء على كبد البحر، قال سعيد بن جبير: مسحى بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه تحت رأسه - فسلم عليه موسى فكشف عن وجهه وقال: هل بأرضي من سلام من أنت؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم، قال: فما شأنك؟ قال: جئت لتعلمني مما علمت رشداً، قال: أما يكفيك أن التوراة بيديك وأن الوحي يأتيك يا موسى؟ إن لي علماً لا ينبغي لك أن تعلمه، وإن لك علماً لا ينبغي لي أن أعلمه، فأخذ طائر بمنقاره من البحر وقال: والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر، حتى إذا ركبا في السفينة وجدا معابر صغاراً تحمل أهل هذا الساحل إلى أهل هذا الساحل الآخر عرفوه فقالوا: عبد الله الصالح، قال: قلنا لسعيد: خضر؟ قال: نعم، لا نحمله بأجر فخرقها ووتد فيها وتدا، قال موسى: ﴿أَحْرَقْتَهَا لِيُتَّعَرَّقَ أَهْلُهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١] -قال مجاهد: منكر- قال أم أفل: إنك لن تستطيع معي صبراً....^(١).

قال ابن حجر رحمه الله في هذا الحديث: "وفيه ركوب البحر في طلب العلم، بل في طلب الاستكثار منه"^(٢). وقال أيضاً: " وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم: استحباب الحرص على الازدیاد من العلم، - والرحلة فيه، ولقاء المشايخ وتجشم المشاق في ذلك، ^(٣).....^(٤)....."

(١) رواه البخاري/ كتاب الأنبياء/ باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام (٣/١٢٤٦) رقم (٣٢٢٠)، ومسلم/ كتاب الفضائل/ باب من فضائل الخضر عليه السلام (٤/١٨٤٧) رقم (٢٣٨٠).

(٢) فتح الباري (١/١٦٩).

(٣) فتح الباري (٨/٤٢٢).

(٤) قال ابن بطال: "وفيه: جواز التماري في العلم إذا كان كل واحدٍ يطلب الحقيقة ولم يكن متعنتاً. وفيه: الرجوع إلى قول أهل العلم عند التنازع. وفيه: أنه يجب على العالم الرغبة في التزید من العلم، والحرص عليه، ولا يقنع بما عنده، كما فعل موسى ولم يكتف بعلمه. وفيه: أنه يجب على حامل العلم لزوم التواضع في علمه، وجميع أحواله؛ لأن الله تعالى عتب على موسى حين لم يرد العلم إليه، وأراه من هو أعلم منه"، وقال أيضاً: "وفي هذا الحديث من الفقه: استخدام الصاحب لصاحبه ومتعلمه إذا كان أصغر منه. وفيه: أن العالم قد يكرم بأن تقضى له حاجة، أو يوهب له شيء، ويجوز له قبول ذلك؛ لأن الخضر حمل بغير أجر، وهذا إذا لم يتعرض لذلك. وفيه: أنه يجوز للعالم والرجل الصالح أن يعيب شيئاً لغيره إذا علم أن لصاحبه في ذلك مصلحة. وأما قول أبي بن كعب لنوف: كذب عدو الله - فإنما خرج ذلك على طريق الغضب، والإبلاغ في التقریر؛ لأنه أراد بذلك خروجه عن ولاية الله وعن الدين، وألفاظ الغضب يؤتى بها على غير طريق الحقيقة في الأكثر، وكان نوف قاضياً". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/١٦٠) (١/٢٠٢).

والاستعانة في ذلك بالاتباع" (١) (٢).

وعن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر: (رجل قذف امرأته؟ فقال: فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبى، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبى، فقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبى) (٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد في أوله" قال: لم يفرق المصعب - يعني ابن الزبير - بين المتلاعنين، أي: حيث كان أميراً على العراق، قال سعد: فذكرت ذلك لابن عمر. ومن وجه آخر عن سعيد سئلت عن المتلاعنين في امرأة مصعب بن الزبير فما دريت ما أقول، فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة...

(١) وفيه أيضاً: تفاوت العلماء في العلم، واختصاص الله بعض خلقه بأشياء منه دون غيرهم، وفيه بيان قلة علم الإنسان وضعفه - مهما بلغ - بجانب علم الله، وفيه: قيام العلماء بالأعمال الاجتماعية كمساعدة الآخرين وأن ذلك لا يضيع وقتهم ولا ينقص من أقدارهم، وفيه تدريب العالم المتعلمين على مثل هذه الأعمال؛ فإنها مما يقوي علاقتهم بالناس ويزيد من محبتهم لهم.

(٢) قال السعدي في هذه القصة: " وفيها: فضيلة العلم، والرحلة في طلبه، وأنه أهم الأمور؛ فإن موسى عليه السلام رحل مسافة طويلة، ولقي النصب في طلبه، وترك القعود عند بني إسرائيل، لتعليمهم وإرشادهم، واختار السفر لزيادة العلم على ذلك. ومنها: البداية بالأهم فالأهم، فإن زيادة العلم وعلم الإنسان أهم من ترك ذلك، والاشتغال بالتعليم من دون تزود من العلم، والجمع بين الأمرين أكمل... ومنها: أن العلم الذي يعلمه الله نوعان:

علم مكتسب يدركه العبد بمجده واجتهاده. ونوع علم لدني، يهبه الله لمن يمن عليه من عباده لقوله: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴾ [الكهف: ٦٥]، ومنها: التأدب مع المعلم، وخطاب المتعلم إياه بألفاظ لطيفة، لقول موسى عليه السلام: ﴿ هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦] فأخرج الكلام بصورة الملاطفة والمشاورة، وأنت هل تأذن لي في ذلك أم لا، وإقراره بأنه يتعلم منه، بخلاف ما عليه أهل الجفاء أو الكبر، الذي لا يظهر للمعلم افتقارهم إلى علمه، بل يدعي أنه يتعاون هو وإياه، بل ربما ظن أنه يعلم معلمه، وهو جاهل جداً، فالذل للمعلم، وإظهار الحاجة إلى تعليمه، من أنفع شيء للمتعلم. ومنها: تواضع الفاضل للتعلم ممن دونه، فإن موسى - بلا شك - أفضل من الخضر. ومنها: تعلم العالم الفاضل للعلم الذي لم يتمهر فيه ممن مهر فيه، وإن كان دونه في العلم بدرجات كثيرة؛

فإن موسى عليه السلام من أولي العزم من المرسلين، الذين منحهم الله وأعطاهم من العلم ما لم يعط سواهم، ولكن في هذا العلم الخاص كان عند الخضر ما ليس عنده؛ فلهذا حرص على التعلم منه. فعلى هذا لا ينبغي للفقيه المحدث، إذا كان قاصراً في علم النحو، أو الصرف، أو نحوه من العلوم، أن لا يتعلمه ممن مهر فيه، وإن لم يكن محدثاً ولا فقيهاً. ومنها: إضافة العلم وغيره من الفضائل لله تعالى، والإقرار بذلك، وشكر الله عليها لقوله: ﴿ تَعَلَّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦] أي: مما علمك الله تعالى. ومنها: أن العلم النافع، هو العلم المرشد إلى الخير، فكل علم يكون فيه رشد وهداية لطرق الخير، وتحذير عن طريق الشر، أو وسيلة لذلك، فإنه من العلم النافع، وما سوى ذلك، فإما أن يكون ضاراً، أو ليس فيه فائدة لقوله: ﴿ تَعَلَّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦]، ومنها: أن من ليس له قوة الصبر على صحبة العالم والعلم، وحسن الثبات على ذلك، أنه يفوته بحسب عدم صبره كثير من العلم، فمن لا صبر له لا يدرك العلم، ومن استعمل الصبر ولازمه، أدرك به كل أمر سعى فيه، لقول الخضر - يعتذر من موسى بذكر المانع لموسى في الأخذ عنه -: إنه لا يصبر معه. ومنها: أن السبب الكبير لحصول الصبر إحاطة الإنسان علماً وخبرة، بذلك الأمر الذي أمر بالصبر عليه، وإلا فالذي لا يدرى، أو لا يدري غايته ولا نتيجته، ولا فائدته وثمرته ليس عنده سبب الصبر؛ لقوله: ﴿ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٨] فجعل الموجب لعدم صبره، وعدم إحاطته خبراً بالأمر. ومنها: الأمر بالتأني والتثبت، وعدم المبادرة إلى الحكم على الشيء، حتى يعرف ما يراد منه وما هو المقصود... ومنها: أن المعلم إذا رأى المصلحة في إزاعه للمتعلم أن يترك الابتداء في السؤال عن بعض الأشياء، حتى يكون المعلم هو الذي يوقفه عليها، فإن المصلحة تتبع، كما إذا كان فهمه قاصراً، أو نراه عن الدقيق في سؤال الأشياء التي غيرها أهم منها، أو لا يدركها ذهنه، أو يسأل سؤالاً لا يتعلق في موضع البحث". تفسير السعدي (ص: ٤٨٢).

(٣) رواه البخاري/ كتاب الطلاق/ باب صدق الملاعنة (٢٠٣٥/٥) رقم (٥٠٠٥)، ومسلم، كتاب اللعان (١١٣٠/٢) رقم (١٤٩٣).

الحديث وفيه: فقلت: يا أبا عبد الرحمن، المتلاعنان أيفرق بينهما؟ قال: سبحان الله، نعم، إن أول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان، وعرف من قوله بمكة أن في الرواية التي قبلها حذفاً تقديره: فسافرت إلى مكة فذكرت ذلك لابن عمر، ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنا بالكوفة نختلف في الملاعنة، يقول بعضنا: يفرق بينهما ويقول بعضنا: لا يفرق.

وفي الحديث: الرحلة في المسألة النازلة؛ لأن سعيد بن جبير رحل من العراق إلى مكة من أجل مسألة الملاعنة^(١).

وعن صالح بن حيان قال: قال عامر الشعبي: حدثني أبو بردة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة يطأها فأدبها فأحسن أدبها، وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران) ثم قال عامر: أعطيناها بغير شيء، قد كان يركب فيما دونها إلى المدينة^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: (يركب فيما دونها) أي: يرحل لأجل ما هو أهون منها.. والضمير عائذ على المسألة، قوله: (إلى المدينة) أي: النبوية، وكان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، ثم تفرق الصحابة في البلاد بعد فتوح الأمصار وسكنوها، فاكتفى أهل كل بلد بعلمائه إلا من طلب التوسع في العلم فرحل"^(٣)(٤).

١١- التثبت في السماع والنقل^(٥):

عن الزهري قال: (أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة- ومروان يومئذ على المدينة- فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن، ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض، فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إني ذاكرك لك أمراً ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك، فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهو أعلم^(٦)).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه الاستنبات في النقل، والرجوع في المعاني إلى الأعم؛ فإن الشيء إذا نوزع فيه رد إلى من عنده علمه... وأن للمفضول إذا سمع من الأفضل خلاف ما عنده من العلم أن يبحث عنه

(١) فتح الباري (٩/٤٦٢).

(٢) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب تعليم الرجل أمته وأهله/ (٤٨/١) رقم (٩٧).

(٣) فتح الباري (١/١٩٢).

(٤) علق ابن بطال على قول الشعبي فقال: "وقول الشعبي: (أعطيناها بغير شيء)، فيه أن للعالم أن يُعرف المتعلم منه قدر ما أفاده من العلم، وما خصه به؛ ليكون ذلك أدعى لحفظه، وأجلب لحرصه". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/١٧٤).

(٥) قال الراغب الأصفهاني في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤]: فحث على التثبت في السماع، وعلى ترك الاستعجال في تلقيه وتلقينه". مفردات القرآن (ص: ٨٦٠).

(٦) رواه البخاري/ كتاب الصوم/ باب الصائم يصبح جنباً (٢/٦٧٩) رقم (١٨٢٥).

حتى يقف على وجهه^(١)(٢).

١٢- الحرص على السؤال لتحصيل العلم وتصحيح الأخطاء^(٣):

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟. فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: أين - أراه - السائل عن الساعة؟. قال: ها أنا يا رسول الله، قال: فإذا

(١) فتح الباري(٤/١٤٨).

(٢) فائدة: قال ابن بطال: "وأجمع فقهاء الأمصار على الأخذ بحديث عائشة، وأم سلمة في من أصبح جنباً أنه يغتسل ويتم صومه، وقال ابن المنذر: وروى عن الحسن البصري في أحد قولي: أنه يتم صومه ويقضيه، وعن سالم بن عبد الله مثله، واختلف فيه عن أبي هريرة، فأشهر قولي عند أهل العلم: أنه لا صوم له، وفيه قول ثالث عن أبي هريرة، قال: إذا علم بجنبته ثم نام حتى يصبح فهو مفطر، وإن لم يعلم حتى يصبح فهو صائم. وروى ذلك عن طاوس، وعروة بن الزبير، وعن النخعي قول رابع: وهو أن ذلك يجزئه في التطوع، ولا يجزئه في الفرض، واحتجوا بحديث أبي هريرة أن النبي، عليه السلام، قال: (من أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم)، ولم يقل أحد به من فقهاء الأمصار غير الحسن بن صالح، واحتج ربيعة بن أبي عبد الرحمن لجماعة الفقهاء بقوله تعالى: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبِغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَسْبَيْتَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فأباح لنا الأكل والجماع إلى طلوع الفجر، فوجب أن يقع الغسل بعد طلوع الفجر، ولولا أن الغسل إذا وقع بعد طلوع الفجر أجزأ الصوم لما أباح الجماع إلى وقت طلوعه، ذكره ابن القصار. وقال الطحاوي: وحجة الجماعة حديث عائشة وأم سلمة، وأيضاً فإن أبا هريرة الذي روى حديث الفضل قد رجح عن فتياه إلى قول عائشة وأم سلمة، ورأى ذلك أولى مما حدثه به الفضل عن النبي عليه السلام، وروى منصور عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رجح عن ذلك لحديث عائشة، وروى محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أنه نزع عن ذلك أيضاً. قال الطحاوي: والنظر في ذلك أنا رأيناهم قد أجمعوا أن صائماً لو نام نهاراً فأجنب أن ذلك لا يخرج عن صومه، فأردنا أن ننظر هل يكون حكم الجنابة إذا طرأت على الصوم خلاف حكم الصوم إذا طرأ عليها؟ فرأينا الأشياء التي تمتع من الدخول في الصوم من الحيض والنفاس إذا طرأ ذلك على الصوم، أو طرأ عليه الصوم فهو سواء، ألا ترى أنه ليس لحائض أن تدخل في الصوم وهي حائض، وأنها لو دخلت في الصوم طاهراً ثم طرأ عليها الحيض في ذلك اليوم أنها بذلك خارجة من الصوم، وكان حكم الجنابة إذا طرأت على الصوم لم تبطله بإجماعهم، فالنظر على ذلك أن يكون كذلك إذا طرأ عليها الصوم لم تمتع من الدخول فيه. وفي حديث الباب من الفقه أن الشيء إذا نزع فيه وجب رده إلى من يظن علمه عنده، لأن أزواج النبي أعلم الناس بهذا المعنى". وقال أيضاً: "وفيه: أن الحجة القاطعة عند الاختلاف فيما لا نص فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه اعتراف العالم بالحق وإنصافه إذا سمع الحجة، وقد ثبت أن أبا هريرة لم يسمع ذلك من النبي، عليه السلام، ففي رواية الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أنه قال: حدثني الفضل بن عباس، وفي رواية المقبري، عن أبي هريرة، قال: حدثني ابن عباس، وفي رواية عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة، قال: هن أعلم برسول الله منا حدثني أسامة بن زيد. ذكره النسائي " شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٤/٤٩-٥١).

(٣) للسؤال أهمية كبيرة في الوقوف على الحقائق، والخروج من المضائق، وإقامة الحجج، والتأكد والاستيقان من الأمور. وله منزلة شريفة في تحصيل العلوم وتنوير الفهوم؛ فإنه يحرك الفكر الراكد، ويقدم الذهن الخامد، حتى يستفيد السائل وأمثاله، ويتذكر المسؤول فينقب في خبايا ذاكرته، أو مطاوي كتبه وصحائفه. فرب سؤال يفتح لصاحبه باب نجاة، فالسؤال من نعم الله تعالى على الإنسان، التي يحصل بها مصالحه في وقت يسير؛ إذ إن السؤال يختصر المسافات بأقرب الأوقات، ويعتصر الخبرات الطويلة بأسهل وسيلة، ويفتح الأبواب العلمية ويستخرج كنوز الحكمة المخفية. فلا عجب أن يظل السؤال نافذة للمعرفة لا تتوصد، وخزانة للعلم لا تنفذ.

ولا زال ألباء الناس ملازمين للسؤال، يعبّون من منابعه عيون الحكمة، وأغذية العقول، وجميل التصرفات، وزينة من زينات العلم التي يتحلون بها في مجالس العظماء. ففي (جامع بيان العلم وفضله (١/٣١٩، ٣١٦) أن معاوية -رضي الله عنه- دعا دغفلاً النسابة فسأله عن العربية، وسأله عن أنساب العرب، وسأله عن النجوم، فإذا رجل عالم، فقال: يا دغفل، من أين حفظت هذا؟ قال: حفظت هذا بقلب عقول، ولسان سؤال. وسئل الأصمعي -رحمه الله-: بم نلت العلم؟ قال: بكثره سؤالي وتلقفي الحكمة الشرود. وقال الزهري: العلم خزانة مفتاحها المسألة.

ضيعت الأمانة فانتظر الساعة. قال: كيف إضاعتهما؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: " .. وفيه إشارة إلى أن العلم سؤال وجواب، ومن ثم قيل: حسن السؤال نصف العلم. وقد أخذ بظاهر هذه القصة مالك وأحمد وغيرهما في الخطبة فقالوا: لا نقطع الخطبة لسؤال سائل، بل إذا فرغ نجييه. وفصل الجمهور بين أن يقع ذلك في أثناء واجباتها فيؤخر الجواب، أو في غير الواجبات فيجيب. والأولى حينئذ التفصيل، فإن كان مما يهتم به في أمر الدين، ولا سيما إن اختص بالسائل فيستحب إجابته ثم يتم الخطبة، وكذا بين الخطبة والصلاة، وإن كان بخلاف ذلك فيؤخر، وكذا قد يقع في أثناء الواجب ما يقتضي تقديم الجواب، لكن إذا أجب استأنف على الأصح، ويؤخذ ذلك كله من اختلاف الأحاديث الواردة في ذلك، فإن كان السؤال من الأمور التي ليست معرفتها على الفور مهمة فيؤخر كما في هذا الحديث، ولا سيما إن كان ترك السؤال عن ذلك أولى. وقد وقع نظيره في الذي سأل عن الساعة وأقيمت الصلاة، فلما فرغ من الصلاة قال: أين السائل؟ فأجابه. أخرجاه. وإن كان السائل به ضرورة ناجزة فتقدم إجابته، كما في حديث أبي رفاعة عند مسلم أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم - وهو يخطب -: رجل غريب لا يدري دينه جاء يسأل عن دينه، فترك خطبته وأتى بكرسي فقعده عليه فجعل يعلمه، ثم أتى خطبته فأتم آخرها. وكما في حديث سمرة عند أحمد أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب. وكما في الصحيحين في قصة سالم لما دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له: أصليت ركعتين؟ الحديث. وفي حديث أنس: كانت الصلاة تقام فيعرض الرجل فيحدث النبي صلى الله عليه وسلم حتى ربما نعس بعض القوم، ثم يدخل في الصلاة، وفي بعض طرقه وقوع ذلك بين الخطبة والصلاة^{(٢)(٣)(٤)}.

وعن أبي هريرة أنه قال: (قيل: يا رسول الله، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد ظننت - يا أبا هريرة - أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه فضل أبي هريرة، وفضل الحرص على تحصيل العلم"^{(٦)(٧)}.

(١) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل (٣٣/١) رقم (٥٩).

(٢) فتح الباري (١/٤٢).

(٣) قال ابن بطال: " قال المهلب: فيه: أن من أدب المتعلم ألا يسأل العالم ما دام مشتغلاً بحديث أو غيره ؛ لأن من حق القوم الذين بدأ بحديثهم ألا يقطعهم عنهم حتى يتمه. وفيه: الرفق بالمتعلم وإن جفا في سؤاله أو جهل ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوبخه على سؤاله قبل كمال حديثه. وفيه: وجوب تعليم السائل والمتعلم، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (أين السائل؟) - ثم أخبره عن الذي سأله عنه. وفيه: مراجعة العالم إذا لم يفهم السائل، لقوله: (كيف إضاعتهما)؟. وفيه: جواز استماع العالم في الجواب وأن ينتقي منه إذا كان ذلك لمعنى". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٣٨).

(٤) وفيه أيضاً: اعتناء العالم بأسئلة السائلين ولو مع الانشغال، وإجابته عن الأشياء التي لا يعلمها بما يقرب إليها ويشير إلى فحواها.

(٥) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب الحرص على الحديث (٤٩/١) رقم (٩٩).

(٦) فتح الباري (١/١٩٤).

(٧) قال ابن بطال عند هذا الحديث: " وفيه: أن للعالم أن يتفرس في متعلميه، فيظن في كل واحد مقدار تقدمه في فهمه، وأن ينبهه على تفرسه فيه، ويعرفه ذلك، ليبعته على الاجتهاد في العلم والحرص عليه. وفيه: أن للعالم أن يسكت إذا لم يسأل عن العلم حتى يسأل عنه، ولا يكون كائناً ؛ لأن على الطالب أن يسأل، قال تعالى: ﴿ أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]، وليس للعالم أن =

وعن ابن أبي مليكة (أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من حوسب عذب، قالت عائشة: فقلت: أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨] ؟ قالت: فقال إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك) (١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نهي الصحابة عنه في قوله تعالى: (لا تسألوا عن أشياء) وفي حديث أنس: (كنا نهيئنا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء)، وقد وقع نحو ذلك لغير عائشة، ففي حديث حفصة أنها لما سمعت: (لا يدخل النار أحد ممن شهد بدرًا والحديبية)، قالت. أليس الله يقول: (وإن منكم إلا واردها) فأجيبته بقوله: (ثم ننجي الذين اتقوا) الآية، وسأل الصحابة لما نزلت: (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم): أينا لم يظلم نفسه؟ فأجيبوا بأن المراد بالظلم الشرك. والجامع بين هذه المسائل الثلاث: ظهور العموم في الحساب والورود والظلم. فأوضح لهم أن المراد في كل منها أمر خاص. ولم يقع مثل هذا من الصحابة إلا قليلاً مع توجه السؤال وظهوره؛ وذلك لكمال فهمهم ومعرفتهم باللسان العربي، فيحمل ما ورد من ذم من سأل عن المشكلات على من سأل تعنتاً، كما قال تعالى: (فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) وفي حديث عائشة: (فإذا رأيتم الذين يسألون عن ذلك فهم الذين سمى الله فاحذروهم)، ومن ثم أنكروا عمر على صبيغ لما رآه أكثر من السؤال عن مثل ذلك وعاقبه" (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت، قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً، قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فيينا نحن على ذلك أي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر - والعرق: المكتل - قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها، فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟! فوالله ما بين لابتيتها - يريد الحرتين - أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك) (٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه: السؤال عن حكم ما يفعله المرء مخالفاً للشرع والتحدث بذلك لمصلحة معرفة الحكم" (٤) (٥).

- يسكت إذا رأى تغييراً في الدين إذا علم أن ذلك لا يضره، ثم على العالم أن يبين إذا سئل، فإن لم يبين بعد أن يسأل فقد كتم، إلا أن يكون له عذر فيعذر. شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١٧٦/١).
- (١) تقدم تحريجه.
- (٢) فتح الباري (١٩٧/١).
- (٣) رواه البخاري/ كتاب الصوم/ باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر (٦٨٤/٢) رقم (١٨٣٤)، ومسلم/ كتاب الصيام/ باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع / (٧٨١/٢) رقم (١١١١).
- (٤) فتح الباري (١٧٢/٤).
- (٥) وفيه أيضاً: تيسير المفتي على المستفتي في الأمور الممكنة معنوية كانت أم حسية.

وعن عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال: (سألت عائشة عن المني يصيب الثوب، فقالت: كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وأثر الغسل فيه ثوبه بقع الماء)^(١).
قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذه الرواية جواز سؤال النساء عما يستحي منه؛ لمصلحة تعلم الأحكام"^{(٢)(٣)}.

وعن أم سلمة أم المؤمنين أنها قالت: (جاءت أم سليم - امرأة أبي طلحة - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، إذا رأت الماء)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث استفتاء المرأة بنفسها"^{(٥)(٦)}.

وعن عائشة أنها قالت: (قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما ذلك عرق، وليس بالحیضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصللي)^(٧).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه جواز استفتاء المرأة بنفسها، ومشافهتها للرجل فيما يتعلق بأحوال النساء"^(٨).
 وعن عائشة (أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض، فأمرها كيف تغتسل قال: خذي فرصة من مسك فتطهري بها، قالت: كيف أتطهر؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله! تطهري،

(١) رواه البخاري/ كتاب الوضوء/ باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة (٩١/١) رقم (٢٢٨)، ومسلم/ كتاب الطهارة/ باب حكم المني (٢٣٩/١) رقم (٢٨٩).

(٢) فتح الباري (١/٣٣٤).

(٣) فائدة: قريب من هذا ما روى عبد الرزاق عن معمر قال: بلغني أن عمر بن الخطاب سمع امرأة وهي تقول:

تطاول هذا الليل واسود جانبه وأرقني إذ لا حبيب ألاعبه
 فلولا الذي فوق السماوات عرشه لززع من هذا السرير جوانبه

فأصبح عمر فأرسل إليها فقال: أنت القائلة كذا وكذا؟ قالت: نعم، قال: ولم؟ قالت: أجهزت زوجي في هذه البعوث، قال: فسأل عمر حفصة: كم تصبر المرأة من زوجها؟ فقالت: ستة أشهر، فكان عمر بعد ذلك يقفل بعوثه لسته أشهر. رواه عبد الرزاق مصنف عبد الرزاق (١٥٢/٧) رقم (١٢٥٩٤)، والبيهقي، السنن الكبرى (٢٩/٩) رقم (١٧٦٢٨).

(٤) رواه البخاري، كتاب العلم/ باب الحياء في العلم (٦٠/١) رقم (١٣٠)، ومسلم، كتاب الحيض/ باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (٢٥١/١) رقم (٣١٣).

(٥) فتح الباري (١/٣٨٩).

(٦) قال ابن بطلال: " وفي قول أم سليم: (إن الله لا يستحي من الحق): أنه يلزم كل من جهل شيئاً من دينه أن يسأل عنه العالمين به، وأنه محمود بذلك، ألا ترى قول عائشة، رضی الله عنها: (نعم النساء نساء الأنصار، لم يمنعهن الحياء من التفقه في الدين)، وإنما يكون الحياء فيما تجرد المرأة من ذكره بدا، وأما ما يلزم السؤال عنه، فلا حياء فيه. وإنما اعتذرت أم سليم من مشافهة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، إذ سؤالها له أثبت في نفسها؛ فلذلك قدمت بين يدي قولها: إن الله لا يستحي من الحق". شرح صحيح البخاري. لابن بطلال (١/٣٩٧).

(٧) رواه البخاري/ كتاب الحيض/ باب الاستحاضة (١١٧/١) رقم (٣٠٠)، ومسلم/ كتاب الحيض/ باب المستحاضة وغسلها وصلاتها (٢٦٢/١) رقم (٣٣٣).

(٨) فتح الباري (١/٤١٠).

فاجتذتها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: " وفيه استحباب الكنايات فيما يتعلق بالعورات. وفيه سؤال المرأة العالم عن أحوالها التي يحتشم منها؛ ولهذا كانت عائشة تقول في نساء الأنصار: لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين. كما أخرجهم مسلم في بعض طرق هذا الحديث، وتقدم في العلم معلقاً. وفيه الاكتفاء بالتعريض والإشارة في الأمور المستهجنة^{(٢)(٣)}.

وعن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: (اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنها. وقال ابن عباس: وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها. فقال كريب: فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة رضي الله عنها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهي عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه قولي له: تقول لك أم سلمة: يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما؟! فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: " وفي الحديث المبادرة إلى معرفة الحكم المشكل فراراً من الوسوسة^(٥).

وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال: اقبلوا البشري يا بني تميم، قالوا: قد بشرتنا فأعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال: اقبلوا البشري يا أهل اليمن؛ إذ لم يقبلها بنو تميم، قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر، قال: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض، فنادى منادٍ: ذهبت ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب، فوالله لوددت أني كنت تركتها^(٦).

(١) رواه البخاري/ كتاب الحيض/ باب ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع أثر الدم (١١٩/١) رقم (٣٠٨)، ومسلم/ كتاب الحيض/ باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (٢٦٠/١) رقم (٣٣٢).

(٢) فتح الباري (٤١٦/١).

(٣) قال ابن بطال: " وفيه: أنه ليس على المرأة عار أن تسأل عن أمر حيضتها وما تستبين به إذا كان من أمر دينها. وفيه: أن العالم يجب بالتعريض في الأمور المستورة. وفيه: تكرير الجواب لإفهام السائل دون أن يكشف. وفيه: مراجعة السائل إذا لم يفهم. وفيه: أن السائل إذا لم يفهم وفهمه بعض من في مجلس العالم والعالم يسمع، أن ذلك سماع من العالم يجوز أن يقول فيه حدثني وأخبرني". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٤٤٠/١)

(٤) تقدم تخرجه.

(٥) فتح الباري (١٠٧/٣).

(٦) تقدم تخرجه.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: جواز السؤال عن مبدأ الأشياء والبحث عن ذلك"^(١).

وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم -يعني- مما يكثر أن يقول لأصحابه: (هل رأى أحد منكم من رؤيا؟). قال: فيقص عليه من شاء الله أن يقص، وإنه قال ذات غداة: (إنه أتاني الليلة آتيان، وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالا لي: انطلق وإني انطلقت معهما وأنا أتينا على رجل مضطجع وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيتلغ رأسه فيتدهده الحجر ها هنا فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الأولى، قال: قلت لهما: سبحان الله ما هذان؟! قال: قال لي: انطلق انطلق، قال: فانطلقنا فأتينا على رجل مستلق لقفاه وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد وإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه، -قال: وربما قال أبو رجاء: فيشق - قال: ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول، فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان، ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الأولى قال: قلت: سبحان الله ما هذان؟ قال: قال لي: انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على مثل التنور - قال وأحسب أنه كان يقول- : فإذا فيه لغط وأصوات قال: فاطلنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عراة وإذا هم يأتيتهم لهب من أسفل منهم فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا، قال: قلت لهما: ما هؤلاء؟ قال: قال لي: انطلق انطلق، قال: فانطلقنا فأتينا على نهر - حسبت أنه كان يقول: - أحمر مثل الدم، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجراً فينطلق يسبح ثم يرجع إليه كلما رجع إليه فغر له فاه فألقمه حجراً، قال: قلت لهما: ما هذان؟ قال: قال لي: انطلق انطلق، قال: فانطلقنا فأتينا على رجل كربه المرأة كأكره ما أنت راء رجلاً مرآة فإذا عنده نار يحشها ويسعى حولها قال: قلت لهما: ما هذا؟ قال: قال لي: انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط، قال: قلت لهما: ما هذا ما هؤلاء؟ قال: قال لي: انطلق انطلق، قال: فانطلقنا فانتبهنا إلى روضة عظيمة لم أر روضة قط أعظم منها ولا أحسن قال: قال لي: ارق فيها قال: فارتقينا فيها فانتبهنا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فأتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقنا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء وشطر كأقبح ما أنت راء قال: قال لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال: وإذا نهر معترض يجري كأن ماءه المحض في البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة قال: قال لي: هذه جنة عدن وهناك منزلك قال: فسما بصري صعداً فإذا قصر مثل الربابة البيضاء قال: قال لي: هناك منزلك قال: قلت لهما: بارك الله فيكما ذراني فأدخله قال: أما الآن فلا وأنت داخله قال: قلت لهما: فإني قد رأيت منذ الليلة عجباً فما هذا الذي رأيت؟ قال: قال لي: أما إنا سنخبرك أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق، وأما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني، وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجارة فإنه أكل الربا، وأما الرجل الكريه المرأة الذي عند النار يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن

(١) فتح الباري (٦/٢٩٠).

جهنم، وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة. قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وأولاد المشركين، وأما القوم الذين كانوا شرطاً منهم حسن وشرطاً منهم قبيح فإنهم قوم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: " وفيه الحث على طلب العلم واتباع من يلتمس منه ذلك"^{(٢)(٣)}.

١٣ - استغلال مقتبل العمر في الطلب^(٤):

قال الإمام البخاري: " باب الاغتباط في العلم والحكمة، وقال عمر: "تفقهوا قبل أن تسودوا"^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: " قوله: (وقال عمر: تفقهوا قبل أن تسودوا)، أي: تجعلوا سادة. زاد الكشميهني في روايته: " قال أبو عبد الله - أي: البخاري - وبعد أن تسودوا - إلى قوله: سنهم ".... وإنما عقبه البخاري بقوله: " وبعد أن تسودوا " ليبين أن لا مفهوم له؛ خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سبباً للمنع؛ لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين؛ ولهذا قال مالك عن عيب القضاء: إن القاضي إذا عزل لا يرجع إلى مجلسه الذي كان يتعلم فيه. وقال الشافعي: إذا تصدر الحدث فاته علم كثير. وقد فسره أبو عبيد في كتابه: غريب الحديث، فقال: معناه: تفقهوا وأنتم صغار، قبل أن تصيروا سادة فتمنعكم الأنفة عن الأخذ بمن هو دونكم فنبقوا جهالاً. وفسره شمر اللغوي بالتزوج؛ فإنه إذا تزوج صار سيد أهله، ولا سيما إن ولد له. وقيل: أراد عمر الكف عن طلب الرياسة؛ لأن الذي يتفقه يعرف ما فيها من الغوائل فيجتنبها. وهو حمل بعيد، إذ المراد بقوله: " تسودوا " السيادة، وهي أعم من التزويج، ولا وجه لمن خصصه بذلك؛ لأنها قد تكون به وبغيره من الأشياء الشاغلة لأصحابها عن الاشتغال بالعمل. وجوز الكرماني أن يكون من السواد في اللحية فيكون أمراً للشباب بالتفقه قبل أن تسود لحيته، أو أمراً للكهل قبل أن يتحول سواد اللحية إلى الشيب. ولا يخفى تكلفه. وقال ابن المنير: مطابقة قول عمر للترجمة: أنه جعل السيادة من ثمرات العلم، وأوصى الطالب باغتنام الزيادة قبل بلوغ درجة السيادة. وذلك يحقق استحقاق العلم بأن يغبط صاحبه، فإنه سبب لسيادته. كذا قال. والذي يظهر لي أن مراد البخاري: أن الرياسة وإن كانت مما يغبط بها صاحبها في العادة، لكن الحديث دل على أن الغبطة لا تكون إلا بأحد أمرين: العلم، أو الجود، ولا يكون الجود محموداً إلا إذا كان بعلم. فكأنه يقول: تعلموا قبل حصول الرياسة لتغبطوا إذا غبطتم بحق. ويقول أيضاً: إن تعجلتم الرياسة

(١) رواه البخاري/ كتاب التعبير/ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٦/٢٥٨٣) رقم (٦٦٤٠)،

(٢) فتح الباري (١٢/٤٤٦).

(٣) وفيه أيضاً: اهتمام العالم بقضايا تلاميذه الخاصة فذلك أعظم لتحبيبهم العلم ومعلمه، وخطر ترك العمل بالعلم، واستيضاح المتعلم العالم عن الأمور المجملة.

(٤) طلب العلم في بداية العمر ذو أهمية كبيرة؛ وذلك أن الصغير أصفى عقلاً وأفقر قلباً وأوسع وقتاً وأسرع حفظاً، قال الخطيب البغدادي: قال القاسم بن نافع: " العلم في الصغر كالنقش في الحجر ".

وقال بعض الشعراء:

ما الحلم إلا بالتعلم في الكبر وما العلم إلا بالتعلم في الصغر
ولو ثقب القلب المعلم في الصبا لألفيت فيه العلم كالنقش في الحجر

انظر: الفقيه والمتفقه (١/٤٤٥).

(٥) صحيح البخاري/ كتاب العلم.

التي من عاداتها أن تمنع صاحبها من طلب العلم فاتركوا تلك العادة وتعلموا العلم لتحصل لكم الغبطة الحقيقية. ومعنى الغبطة: تمنى المرء أن يكون له نظير ما للآخر من غير أن يزول عنه، وهو المراد بالحسد الذي أطلق في الخبر^(١) (٢).

١٤ - انتهاز جميع الظروف الممكنة المساعدة على تلقي العلم:

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤].... الحديث^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه البحث في العلم في الطرق والخلوات وفي حال القعود والمشى"^(٤).

١٥ - مذاكرة العلم والبحث فيه^(٥):

عن عبد الله بن معقل قال: (جلست إلى كعب بن عجرة رضي الله عنه فسألته عن الفدية فقال: نزلت في خاصة وهي لكم عامة، حملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى، أو ما كنت أرى الجهد بلغ بك ما أرى، تجد شاة؟ فقلت: لا، فقال: فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه الجلوس في المسجد ومذاكرة العلم"^(٧).

(١) فتح الباري (١/١٦٦).

(٢) قال ابن بطال: "فإن من سوده الناس يستحى أن يقعد مقعد المتعلم خوفاً على رئاسته عند العامة، وقال مالك: كان الرجل إذا قام من مجلس ربيعة إلى خطبة أو حكم، لم يرجع إليه بعدها. وقال يحيى بن معين: من عاجل الرئاسة فاته علم كثير. شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٥٨).

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) فتح الباري (٩/٢٩١).

(٥) مذاكرة العلم حياته، وما مات علم في صدور بعض الرجال إلا بترك المذاكرة. عن عون بن عبد الله بن عتبة، قال: "لقد أتينا أم الدرداء فتحدثنا عندها، فقلنا: أمملناك يا أم الدرداء؟ فقالت: ما أملمتموني لقد طلبت العبادة في كل شيء فما وجدت شيئاً أشفى لنفسي من مذاكرة العلم، أو قالت: من مذاكرة الفقه. و قال علقمة: تذاكروا الحديث؛ فإن إحياءه ذكره، وقال ابن مسعود: تذاكروا الحديث؛ فإنه يهيج بعضه بعضاً، وعن إسماعيل بن رجاء أنه كان يأتي صبيان الكتاب فيعرض عليهم حديثه كي لا ينسى. وعن عيسى بن المسيب قال: سمعت إبراهيم يقول: إذا سمعت حديثاً فحدث به حين تسمعه ولو أن تحدث به من لا يشتهي؛ فإنه يكون كالكتاب في صدرك. و عن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: إحياء الحديث مذاكرته فقال له عبد الله بن شداد: يرحمك الله كم من حديث أحبيته في صدري، وقال الخليل رحمه الله: ما سمعت شيئاً إلا كتبته، ولا كتبته إلا حفظته، وما حفظته إلا نفعني. من أكثر من مذاكرة العلماء لم ينس ما علم، واستفاد ما لم يعلم". انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/٢٠٤) (١/١٠١) (١/١٤٨).

(٦) رواه البخاري/ أبواب الإحصار وجزاء الصيد/ باب الإطعام في الفدية نصف صاع (٢/٦٤٥) رقم (١٧٢١)، ومسلم، كتاب الحج/ باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها، (٢/٨٥٩) رقم (١٢٠١).

(٧) فتح الباري (٤/١٧).

١٦ - التقلل من الدنيا وترك ملهياتها^(١):

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم يتلو ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٩]. إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم، بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون^(٢)).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: أن التقلل من الدنيا أمكن لحفظ العلم"^(٣).

١٧ - الاستعانة على طلب العلم بشيء من المعاش والرزق الكافي كي يتفرغ الذهن للحفظ والفهم^(٤):

عن عبد الله بن عباس عن عمر قال: (كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوماً وأنزل يوماً فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته فضرب بابي ضرباً شديداً فقال: أثم

(١) لقد كانت ملهيات الدنيا الصارفة عن العلم في عصرهم قليلة مقارنة بعصرنا؛ فإن عصرنا يزخر بكثير من الأمور التي تصد مريد العلم عن طلبه والإبداع فيه، فعصرنا الحاضر مليء بالمشكلات والشواغل التي تمنع الطلب المرجو، أو تشغل حيزاً كبيراً من عمر الإنسان ووقته وتفكيره؛ ولذلك قل إنتاج العلماء العلمي، وندر العلماء الموسوعيون، ولكن من وجد ما يكفيه هم المعيشة، ورتب وقته وعرف كيفية الطلب والاستفادة حصل على خير كثير.

(٢) رواد البخاري/ كتاب العلم/ باب حفظ العلم/ (١/٥٥) رقم (١١٨)، ومسلم/ كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه / (٤/١٩٤٠) رقم (٢٤٩٣).

(٣) فتح الباري (١/٢١٥).

(٤) لا بد لطالب العلم من مصدر رزق يكفيه؛ ليعينه على الاستمرار على طلب العلم، سواء كان ذلك من كسبه أو نفقة أسرته أو إعانة من غيره، وإلا انقطع أو شغل فكره وقلبه، خاصة إذا تزوج وصار له أولاد وبيت. والوظائف والأعمال التجارية في أيامنا تأخذ حيزاً كبيراً من الوقت والجهد، نعم كان بعض علماء السلف يعملون ويتكسبون إلى جانب التعلم والتعليم، لكن نظام عملهم - في رأيي - لم يكن كنظام عملنا؛ فإن بعضهم كان يعمل مدة من الزمن ثم يتفرغ للطلب ويتقوت على ما حصله في تلك الفترة، وبعضنا لا يستطيع فعل ذلك؛ لأن العصر غير العصر؛ فالوظائف تريد الاستمرار والتجارة تطلب المواظبة، وكذلك كان لبعض العلماء تجارات تقوم على المضاربة، أو له غلمان يعملون عليها، ثم إن متطلبات حياتنا قد اتسعت وتنوعت فالمال القليل قد لا يكفي للحياة الكريمة، وحياتهم كانت قائمة على البساطة والعيش بالشيء القليل. فأقول: وجود طالب علم قد كفي هم المعاش وصار العلم هو شغله الشاغل ليله ونهاره أمر عزيز في وقتنا الحاضر وفي بعض البلدان خاصة كبلادنا، فكم من طالب علم ذي همة عالية وفكر متقد صُرف عن العلم إلى طلب الرزق اضطراراً في بلده أو بلد الغربة؛ لأنه لم يجد من يكفيه هذا المهم، فالعلم يحتاج إلى جمع القلب والعقل والفكر عليه، فإذا تشتت الذهن بهم المعاش ذهب الفهم وقل التحصيل فضلاً عن الإنتاج والإبداع.

قال أبو الفرج هندو:

ما للمعيل وللمعالي إنما يسعى إليهن الوحيد الفارد
فالشمس تجتاب السماء وحيدة وأبو بنات النعش فيها راكد

قال الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: "يحتاج طالب العلم إلى ثلاث خصال: أولها: طول العمر، والثانية: سعة اليد، والثالثة الذكاء". انظر: الفقيه والمتفقه (١/٤٤٧-٤٤٨).

صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وأما ما زاده عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري في هذه القصة قال: فلم يزل عمر يعلم الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا، ورواه أبو الشيخ في "كتاب المواقيت" له من طريق الوليد عن الأوزاعي عن الزهري قال: "ما زال عمر بن عبد العزيز يتعلم مواقيت الصلاة حتى مات". ومن طريق إسماعيل بن حكيم "أن عمر بن عبد العزيز جعل ساعات ينقضين مع غروب الشمس" زاد من طريق ابن إسحاق عن الزهري "فما أخرجها حتى مات" فكله يدل على أن عمر لم يكن يحتاط في الأوقات كثير احتياط إلا بعد أن حدثه عروة بالحديث المذكور^(٢)^(٣).

(١) رواه البخاري/كتاب مواقيت الصلاة(١/١٩٥) رقم(٤٩٩)، ومسلم/كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب أوقات الصلوات الخمس (٤٢٥/١) رقم (٦١٠).

(٢) فتح الباري (٥/٢).

(٣) قال ابن بطال في هذا الحديث: "من الفقه: دخول العلماء على الأمراء إذا كانوا أئمة عدل. وفيه: إنكار العلماء على الأمراء ما يخالف السنة. وفيه: جواز مراجعة العالم لطلب البيان. وفيه: الرجوع عند التنازع إلى السنة وأنها الحجة والمقنع". شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٤٩/٢).

المبحث الثاني: آداب المتعلم مع شيخه

الشيخ هو مورد المتعلم الذي يستقي منه السلوك والعلم، وهو موثله الذي يرجع إليه حينما يواجه مشكلة علمية أو عملية يستنصحه ويستشير، وهو بمثابة الأب الذي يلزمه التعامل الحسن معه، حتى يعينه ذلك على إفادته ونفعه. وهذه مجموعة من الآداب التي استنبطها الحافظ من أحاديث البخاري:

١ - أخذ العلم عن الأكابر^(١):

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة؟. فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: (أين - أراه - السائل عن الساعة)؟. قال: ها أنا يا رسول الله، قال: (فإذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة). قال: كيف إضاعتها؟ قال: (إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "ومناسبة هذا المتن لكتاب العلم: أن إسناد الأمر إلى غير أهله إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم، وذلك من جملة الأشراف ومقتضاه أن العلم ما دام قائماً ففي الأمر فسحة. وكأن المصنف أشار إلى أن العلم إنما يؤخذ عن الأكابر، تلميحاً لما روي عن أبي أمية الجمحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أشراف الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر)"^(٣).

(١) المراد بالأكابر هنا: الأكابر في العلم الذين خبروا وعرفوا بالرسوخ في العلم وإن كانوا صغاراً في السن، فالعلم ليس بطول السنين ولكن بالبركة والتوفيق، لكن إذا انضم إلى كبر العلم كبر السن فهو خير إلى خير؛ إذ طول المراس وامتداد التجربة للشيخ يفيد الطالب أشياء كثيرة، إضافة إلى أن كبر العمر غالباً مظنة التواضع بخلاف حديث السن. عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (البركة مع أكابركم) رواه ابن حبان والحاكم، وهو صحيح.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) فتح الباري (١/٤٣).

٢- جواز الأخذ عن المفضول مع وجود الفاضل^{(١)(٢)}:

عن عائشة رضي الله عنها (أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغتسل قال: خذي فرصة من مسك فتطهري بها، قالت: كيف أتطهر؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله! تطهري، فاجتذبتها إلي فقلت: تتبعني بها أثر الدم)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه الأخذ عن المفضول بحضرة الفاضل"^(٤).

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد قالوا: (كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه - وكان أفته منه - فقال: اقض بيننا بكتاب الله وأذن لي، قال: قل، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجلاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره: المائة شاة والخادم ردُّ عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت فرجمها"^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه جواز استفتاء المفضول مع وجود الفاضل، والرد على من منع التابعي أن يفتي مع وجود الصحابي مثلاً،... "وفيه: أن الصحابة كانوا يفتون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي بلده، وقد عقد محمد بن سعد في الطبقات باباً لذلك، وأخرج بأسانيد فيها الواقدي أن منهم: أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وعبد الرحمن بن عوف وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت"^{(٦)(٧)}.

(١) ذكرت هذا الأدب تلو الأدب الأول لبيان مشروعية الأخذ عن المفضول مع وجود الفاضل لحاجة، كأن يكون ذلك الفاضل فاسقاً أو صاحب بدعة أو مشغولاً أو بعيداً أو نحو ذلك من الأسباب، فالترغيب في الأخذ عن الأكابر لا يعني المنع من الأخذ عن الأصغر، وإنما يعني التفضيل والأولوية.

(٢) قال ابن القيم: "فإن كان في البلد مفتيان أحدهما أعلم من الآخر فهل يجوز استفتاء المفضول مع وجود الفاضل؟ فيه قولان للفقهاء وهما وجهان لأصحاب الشافعي وأحمد، فمن جوز ذلك رأى أنه يقبل قوله إذا كان وحده، فوجود من هو أفضل منه لا يمنع من قبول قوله كالشاهد ومن منع استفتاء قال: المقصود حصول ما يغلب على الظن الإصابة، وغلبة الظن بفتوى الأعمى أقوى فيتعين. والحق التفصيل: بأن المفضول إن ترجح بديانة أو ورع أو تحر للصواب وعدم ذلك الفاضل فاستفتاء المفضول جائز إن لم يتعين وإن استويا فاستفتاء الأعمى أولى، والله أعلم" إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/٢٧٩).

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) فتح الباري (١/٤١٦).

(٥) رواه البخاري/كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة/باب الاعتراف بالزنا (٦/٢٥٠٢) رقم (٦٤٤٠)، ومسلم/كتاب الحدود/باب من اعترف على نفسه بالزنى / (٣/١٣٢٤) رقم (١٦٩٧).

(٦) فتح الباري (١٢/١٤١).

(٧) قال ابن بطال: "وفيه: أن العالم قد يفتي في مصر فيه من هو أعلم منه، ألا ترى أنه سأل أهل العلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم، وكذلك كان الصحابة يفتون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي سؤاله أهل العلم ورجوعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم دليل على أنه يجوز للرجل ألا يقتصر على قول واحد من العلماء". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٨/٤٤٩).

٤ - احترام العالم وتوقيره ومهابته ولزوم الأدب معه^(١):

عن الزهري قال: (أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخير مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدرکه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بما أبا هريرة، ومروان يومئذ على المدينة، فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض، فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إني ذاكر لك أمرا ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهن أعلم^(٢)).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: الأدب مع العلماء"^(٣).

وعن سعيد بن جبیر قال: قلت لابن عمر: رجل قذف امرأته، فقال: فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا فقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا..^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "من وجه آخر عن سعيد بن جبیر فزاد في أوله" قال لم يفرق المصعب - يعني ابن الزبير - بين المتلاعنين، أي حيث كان أميرا على العراق، قال سعد فذكرت ذلك لابن عمر. ومن وجه آخر عن سعيد "سئلت عن المتلاعنين في امرأة مصعب بن الزبير فما دريت ما أقول، فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة" الحديث وفيه: "فقلت يا أبا عبد الرحمن، المتلاعنان أيفرق بينهما؟ قال: سبحان الله! نعم، إن أول من سأل عن ذلك فلان ابن فلان، وعرف من قوله: بمكة أن في الرواية التي قبلها حذفاً تقديره: فسافرت إلى مكة فذكرت ذلك

(١) هذا من أهم الآداب من المتعلم؛ لأن ذلك رد للجميل، واحترام لما يحمله العالم من علم وهدى، وسبيل لكثرة الاستفادة منه، ودليل على أثر العلم في هذا المتعلم، روى ابن عبد البر عن الشعبي قال: "صلى زيد بن ثابت على جنازة ثم قربت له بغلة ليركبها فجاء ابن عباس فأخذ بركابه فقال له زيد: خل عنه يا ابن عم رسول الله، فقال ابن عباس: هكذا يفعل بالعلماء والكبراء، وزاد بعضهم في هذا الحديث: أن زيد بن ثابت كافأ ابن عباس على أخذه بركابه أن قبل يده وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا، وهذه الزيادة من أهل العلم من ينكرها، والجنازة كانت جنازة أم زيد بن ثابت صلى عليها زيد وكبر أربعاً، وأخذ ابن عباس بركابه يومئذ. وروى ابن عساکر بسنده عن ذي النون بن إبراهيم قوله: ثلاثة من أعلام الخير في المتعلم تعظيم العلماء بحسن التواضع لهم، والعمى عن عيوب الناس بالنظر في عيب نفسه، وبذل المال في طلب العلم إثارة له على متاع الدنيا".

غير أن هذا التعظيم لا يجوز أن يصل إلى التقديس والتنزیه عن الأخطاء وأخذ كل ما يقولونه على أنه الحق ولو كان مخالفاً للشرع. قال الذهبي في نهاية ترجمة الغزالي: "فرحم الله الإمام أبا حامد، فأين مثله في علومه وفضائله، ولكن لا ندعي عصمته من الغلط والخطأ، ولا تقليد في الأصول". قيل لأفلاطون: مالك تعارض سقراط في أقواله وأنت تحبه؟! قال: أحب سقراط، ولكني أحب الحق أكثر منه.

انظر: جامع بيان العلم وفضله (١٢٨/١) تاريخ دمشق (٤٢٣/١٧)، سير أعلام النبلاء (٣٢٦/٣٧)، مختارات المنفلوطي (ص: ٢٤٤).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) فتح الباري (٤٥٦/٩).

(٤) رواه البخاري/ كتاب الطلاق/ باب صداق الملاعنة (٢٠٣٥/٥) رقم (٥٠٠٥)، ومسلم/ كتاب اللعان (١١٣٠/٢) رقم (١٤٩٣).

لابن عمر، ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنا بالكوفة نختلف في الملاعنة، يقول بعضنا: يفرق بينهما ويقول بعضنا: لا يفرق، وفي الحديث: تعظيم العالم ومخاطبته بكنيته^(١).

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤]..... الحديث^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه توقيف العالم ومهابته عن استفسار ما يخشى من تغييره عند ذكره، وترقب خلوات العالم يسأل عما لعله لو سئل عنه بحضرة الناس أنكره على السائل، ويؤخذ من ذلك مراعاة المروءة... وفيه مهابة الطالب للعالم"^(٣).

٥- استئذان الشيخ عند إرادة الكلام:

عن أبي هريرة وزيد بن خالد قالوا: (كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه -وكان أفته منه- فقال: اقض بيننا بكتاب الله وأذن لي، قال: قل، قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزني بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجالا من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله حل ذكره: المائة شاة والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت فرجمها"^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: استحباب استئذان المدعي والمستفتي الحاكم والعالم في الكلام، ويتأكد ذلك إذا ظن أن له عذرا"^(٥).

٦- التزام الأدب في مجالس العلم والعلماء^(٦):

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه (رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً وأتى داره فحلبت شاة

(١) فتح الباري (٩/٤٥٦).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) فتح الباري (٩/٢٩١).

(٤) تقدم تحريجه.

(٥) فتح الباري (١٢/١٤١).

(٦) مجالس العلماء مجالس الملوك، بل أعظم منها؛ لأن الحديث فيها عن كلام الله ورسوله؛ ولذلك ينبغي مراعاة الأدب في الجلوس فيها حتى يفرق بينها وبين مجالس الدنيا؛ لكي ينال فيها الخير والهدى، فعلى طالب العلم أن يجلس الجلسة التي تناسب الطلب ويلزم الوقار والسكينة. ففي كشف المغطا في فضل الموطا (ص: ٣١) عن محمد بن عبد الوهاب بن حبيب العبدي قال: سمعت أبي رحمه الله يقول: كنا نأتي مالك بن أنس فنجلس في دهليز له وعليه مصراعان فتجيء بنو هاشم فتجلس وتجيء قريش فتجلس على منازلها ثم نجيء نحن فنجلس، وتخرج جارية له بالمراوح فيأخذ الناس فيتروحوون فتقول: الشيخ بالباب ففتحته فيخرج فينظر إلى قريش كأنما على رؤوسهم الطير إذا نظروا إليه إجلالاً، قال: وفي ذلك يقول الشاعر

يأبي الجواب فما يراجع هيبه والسائلون نواكس الأذقان
أدب الوقار وعز سلطان التقى فهو الأمير وليس ذا سلطان

فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر فتناول القدح فشرب وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فأعطى الأعرابي فضله ثم قال: الأيمن فالأيمن^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "في رواية أبي طوالة: وعمر تجاهه،... وفي الحديث من الفوائد غير ما ذكر: أن من سبق إلى مجلس علم أو مجلس رئيس لا ينحى منه لمجيء من هو أولى منه بالجلوس في الموضوع المذكور، بل يجلس الآتي حيث انتهى به المجلس، لكن إن آثره السابق جاز"^(٢).

وعن أبي واقد الليثي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه: استحباب التحليق في مجالس الذكر والعلم، وفيه أن من سبق إلى موضع منها كان أحق به،... وفيه استحباب الأدب في مجالس العلم، وفضل سد خلل الحلقة كما ورد الترغيب في سد خلل الصفوف في الصلاة، وجواز التخطي لسد الخلل ما لم يؤذ فإن خشى استحباب الجلوس حيث ينتهي كما فعل الثاني، وفيه الشاء على من زاحم في طلب الخير"^{(٤)(٥)}.

٧- توضيح كلام العالم في مجلسه إذا أعجبه ذلك^(٦):

عن عائشة أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغتسل قال: (خذي فرصة من مسك فتطهري بها، قالت: كيف أتطهر؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله! تطهري،

(١) رواه البخاري باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم (٨٣٠/٢) رقم (٢٢٢٥)، ومسلم/ كتاب الأشربة/ باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ (١٦٠٣/٣) رقم (٢٠٢٩).

(٢) فتح الباري (٧٦/١٠).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها (٣٦/١) رقم (٦٦)، ومسلم/ كتاب السلام/ باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها وإلا وراءهم (١٧١٣/٤) رقم (٢١٧٦).

(٤) فتح الباري (١٥٧/١).

(٥) قال ابن بطال: "قال المهلب: فيه من الفقه: أن من جلس إلى حلقة فيها علم أو ذكر أنه في كنف الله وفي إيوائه، وهو ممن تضع له الملائكة أجنحتها، وكذلك يجب على العالم أن يؤوي من جلس إليه متعلماً لقوله: (فأواه الله). وفيه من الفقه: أن من قصد العلم، ومجالسه، فاستحيا ممن قصده، ولم يمنعه الحياء من التعلم، ومجالسة العلماء، أن الله يستحي منه فلا يعذبه جزاء استحياؤه. وقد قالت عائشة: (نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء من التفقه في الدين)، فالحياء المذموم في العلم هو الذي يبعث على ترك التعلم. وفيه أيضاً أن من قصد العلم ومجالسه، ثم أعرض عنها، فإن الله يعرض عنه، ومن أعرض الله عنه فقد تعرض لسخطه، ألا ترى قوله: ﴿وَأَنذِرْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]، وهذا انسلخ من إيواء الله بإعراضه عنه. شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١٤٨/١).

(٦) أما إذا لم يعجب العالم أو ليس الطالب أهلاً للتوضيح فلا ينبغي ذلك؛ لأن ذلك ليس من الأدب.

فاجتبتّها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه: تفسير كلام العالم بحضرتة لمن خفي عليه إذا عرف أن ذلك يعجبه"^(٢).

٨- ترك الاعتراض على العلماء إن كان بغير حق:

عن محمد بن المنكدر قال: (صلى جابر في إزار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب، قال له قائل: تصلي في إزار واحد؟! فقال: إنما صنعت ذلك ليراني أحمق مثلك، وأينا كان له ثوبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم)؟^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وإنما أغلظ لهم في الخطاب زجراً عن الإنكار على العلماء؛ ليحثهم على البحث عن الأمور الشرعية"^{(٤)(٥)}.

٩- جواز فتوى التلميذ بحضرة شيخه إن علم رضاه:

عن عروة عن عائشة قالت: (دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث فاضطجع على الفراش وحول وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم؟! فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال: دعهما، فلما غفل غمزتهما فخرجتا)^{(٦)(٧)}.

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه فتوى التلميذ بحضرة شيخه بما يعرف من طريقته، ويحتمل أن يكون أبو بكر ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم نام فخشي أن يستيقظ فيغضب على ابنته فبادر إلى سد هذه الذريعة"^(٨).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (٤١٦/١).

(٣) رواه البخاري/ أبواب الصلاة في الثياب/ باب عقد الإزار على القفا في الصلاة (١٣٩/١) رقم (٣٤٥).

(٤) فتح الباري (٤٦٨/١).

(٥) قال ابن بطال: "وفي حديث جابر من الفقه: أن العالم قد يأخذ بأيسر الشيء وهو يقدر على أكثر منه؛ توسعة على العامة وليقتدى به؛ ألا ترى أنه صلى في ثوب واحد وثيابه على المشجب..... وفيه أيضاً: أنه لا بأس للعالم أن يصف بالحمق من جهل دينه، وأنكر على العلماء ما غاب عنه علمه من السنة، وقد قال في حديث آخر: (أحببت أن يراي الجهال مثلكم)، فجعل الحمق كناية عن الجهل، "شرح صحيح البخاري- لابن بطال (١٨/٢) (١٩/٢).

(٦) رواه البخاري/ كتاب العيدين/ باب الحراب والدرق يوم العيد (٣٢٣/١) رقم (٩٠٧)، ومسلم/ كتاب صلاة العيدين/ باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد / (٦٠٧/٢) رقم (٨٩٢).

(٧) فائدة: قال ابن حجر رحمه الله: "لا يلزم من إباحة الضرب بالدف في العرس ونحوه إباحة غيره من الآلات كالعود ونحوه كما سندر ذلك في وليمة العرس إن شاء الله تعالى. وأما التفاهة صلى الله عليه وسلم بثوبه ففيه إعراض عن ذلك؛ لكون مقامه يقتضي أن يرتفع عن الإصغاء إلى ذلك، لكن عدم إنكاره دال على تسويغ مثل ذلك على الوجه الذي أقره إذ لا يقر على باطل، والأصل التنزه عن اللعب واللهو فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتاً وكيفية تقليلاً لمخالفة الأصل والله أعلم. وفي هذا الحديث من الفوائد: مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة، وأن الإعراض عن ذلك أولى. وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين... وفي قول عائشة في آخر هذا الحديث: (فلما غفل غمزتهما فخرجتا) دلالة على أنها مع ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم لها في ذلك راعت خاطر أبيها وخشيت غضبه عليها فأخرجتهما، واقتناعها في ذلك بالإشارة فيما يظهر للحياء من الكلام بحضرة من هو أكبر منها والله أعلم." فتح الباري (٤٤٣/٢).

(٨) فتح الباري (٤٤٣/٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث (أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم: فقال إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى الناس يتكفون منها: فالمستكثر والمستقل، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء، فأراك أخذت به فعلوت. ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل. فقال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اعبرها، قال: أما الظلة فالإسلام، وأما الذي ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف، فالمستكثر من القرآن والمستقل. وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله. ثم يأخذ به رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به. فأخبرني يا رسول الله - بأبي أنت - أصبت أم أخطأت؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً، قال: فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت. قال: لا تقسم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قال المهلب... وفيه: كلام العالم بالعلم بحضرة من هو أعلم منه إذا أذن له في ذلك صريحاً أو ما قام مقامه، ويؤخذ منه جواز مثله في الإفتاء والحكم"^{(٢)(٣)}.

١٠ - إنكار التلميذ على الشيخ بأدب، إذا رأى ما يُستنكر^(٤):

عن عروة عن عائشة قالت: (دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث فاضطجع على الفراش وحول وجهه، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال: مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وسلم

(١) رواه البخاري/كتاب التعبير/باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب (٢٥٨٢/٦) رقم (٦٦٣٩)، ومسلم/كتاب الرؤيا باب في تأويل الرؤيا (١٧٧٧/٤) رقم (٢٢٦٩).

(٢) فتح الباري (٤٣٨/١٢).

(٣) قال ابن بطال في هذا الحديث: " وفيه: أنه لا بأس للتلميذ أن يقسم على أستاذه أن يدعه يفتي في المسألة؛ لأن هذا القسم إنما هو بمعنى الرغبة والتدرب. وفيه: جواز فتوى المفضل بحضرة الفاضل إذا كان مشاراً إليه بالعلم والأمانة " شرح صحيح البخاري . لابن بطال (٥٦٢/٩).

(٤) احترام المشايخ والأدب معهم لا يعني السكوت عن الأخطاء الصادرة عنهم، والتي لا تقبل التأويل والتماس الأعذار لهم؛ فالعلماء بشر يصيبون ويخطئون، فإنكار الطالب على شيخه في المسائل التي أخطأ فيها بأدب وهدوء أمر مطلوب شرعاً وأدباً مع العلم والشيخ الذي يتلقى عنه؛ لأن العالم قد يصدر عنه شيء خاطئ كان يظنه صواباً، أو يتكلم بكلام له معنى آخر غير الذي فهم عنه من لفظه حيث لم يسعفه اللفظ الذي نطقه إلى الوصول إلى مراده الصحيح. وقد ينقد الله العالم بطالبه أو قرينه من مهلكة، فعن بعجة بن عبد الله الجهني، قال: " تزوج رجل منا امرأة من جهينة، فولدت له لتمام ستة أشهر، فانطلق زوجها إلى عثمان، فذكر ذلك له، فبعث إليها، فلما قامت لتلبس ثيابها بكت أختها، فقالت: ما يبكيك؟ فوالله ما التبس بي أحد من خلق الله غيره قط، فيقضي الله في ما يشاء، فلما أتى بها عثمان أمر برجمها، فبلغ ذلك علياً فأثابه، فقال له: ما تصنع؟ قال: ولدت تماماً لسته أشهر، وهل يكون ذلك؟ فقال له: أما تقرأ القرآن؟ قال: بلى، قال: أما سمعت الله يقول: ﴿ وَحَمَلَةٌ وَفَصَالَةٌ تَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ [الأحقاف: ١٥]، وقال: ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فلم تجده بقي إلا ستة أشهر، قال: فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا، علي بالمرأة، فوجدوها قد فرغ منها، قال: فقال بعجة: فوالله ما الغراب بالغراب، ولا البيضة بالبيضة بأشبهه منه بأبيه، فلما رآه أبوه قال: ابني والله لا أشك فيه، قال: وأبلاه الله بمذه القرحة الآكلة، فما زالت تأكله حتى مات". وروى الشعبي أن كعب بن سور كان جالساً عند عمر بن الخطاب فجاءت امرأة فقالت: يا أمير المؤمنين، ما رأيت رجلاً قط أفضل من زوجي، والله إنه ليبيت ليله قائماً، ويظل نهاره صائماً، فاستغفر لها وأثنى عليها واستحيت المرأة وقامت راجعة. فقال كعب: يا أمير المؤمنين، هلا أعديت المرأة على زوجها فلقد أبلغت إليك في الشكوى؟ فقال لكعب: اقض بينهما؛ فإنك فهمت من أمرها ما لم أفهم. قال: فإني أرى كأنها امرأة عليها ثلاث نسوة هي رابعتهن فأقضي بثلاثة أيام ولياليهن يتعبد فيهن ولها يوم وليلة. فقال عمر: والله ما رأيك الأول بأعجب من الآخر، اذهب فأنت قاض على البصرة، نعم القاضي أنت» انظر: انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٢١/١٢)، إرواء الغليل برقم (٢٠٦١) وقال الألباني: صحيح.

! فأقبل عليه رسول الله عليه السلام فقال: دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: " وفيه أن التلميذ إذا رأى عند شيخه ما يستكره مثله بادر إلى إنكاره، ولا يكون في ذلك افتئات على شيخه، بل هو أدب منه ورعاية لحرمة وإجلال لمنصبه"^(٢).

١١- الرجوع إلى العلماء واستشارتهم^(٣):

عن ابن عباس أنه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سألت موسى السبيل إلى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما موسى في ملاء من بني إسرائيل جاءه رجل فقال: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ قال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى بلى، عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه، فجعل الله له الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت فارجع؛ فإنك ستلقاه وكان يتبع أثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه: أرايت إذ أويانا إلى الصخرة؟ فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره. قال: ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شأنهما الذي قص الله عز و جل في كتابه^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: " وفيه: الرجوع إلى أهل العلم عند التنازع"^{(٥)(٦)}.

وعن عوف عن أبي المنهال قال: (لما كان ابن زياد ومروان بالشأم ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة،

(١) رواه البخاري/ كتاب العيدين/ باب الحراب والدرق يوم العيد (٣٢٣/١) رقم (٩٠٧)، ومسلم/ كتاب صلاة العيدين/ باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد / (٦٠٧/٢) رقم (٨٩٢).

(٢) فتح الباري (٤٤٣/٢).

(٣) المرء ناقص بنفسه كامل بإخوانه، والرجل العاقل هو من يضيف إلى عقله عقول الآخرين بالرجوع إليهم واستنصاحهم واستشارتهم،

خاصة العلماء الناصحين منهم والذين لهم خبرة في الأمور ونور علمي تنكشف به ظلمات الدروب والمعضلات؛ ولذلك يقول تعالى:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]، قال القاسمي في تفسيره: "

وفي الآية دليل على وجوب الرجوع إلى العلماء فيما لا يعلم". وقال ابن دقيق العيد عند حديث العسيف: " وفي قوله: (فسألت أهل

العلم) دليل على الرجوع إلى العلماء عند اشتباه الأحكام والشك فيها". وقال ابن القيم عن شيخه ابن تيمية: "وعلم الله ما رأيت

أحدا أطيّب عيشاً منه قط، مع ما كان فيه من ضيق العيش، وخلاف الرفاهية والنعيم بل ضدها. ومع ما كان فيه من الحبس

والتهديد والإرهاق، وهو مع ذلك من أطيّب الناس عيشاً، وأشرحهم صدرا، وأقواهم قلباً، وأسّرهم نفساً، تلوح نضرة النعيم على

وجهه، وكنا إذا اشتد بنا الخوف وساءت منا الظنون وضائق بنا الأرض أتيناها، فما هو إلا أن نراه ونسمع كلامه فيذهب ذلك كله،

وينقلب انشراحاً وقوة ويقينا وطمأنينة" انظر: إحكام الأحكام (ص: ٢٣٨)، الوابل الصيب (ص: ٦٧).

(٤) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب ما ذكر في ذهاب موسى صلى الله عليه وسلم في البحر إلى الخضر/ (٤٠/١) رقم (٧٤).

(٥) فتح الباري (١٦٩/١).

(٦) قال ابن بطال في هذا الحديث: " وفيه: جواز التماري في العلم إذا كان كل واحدٍ يطلب الحقيقة ولم يكن متعنّتا. وفيه: الرجوع إلى

قول أهل العلم عند التنازع. وفيه: أنه يجب على العالم الرغبة في التزيد من العلم، والحرص عليه، ولا يقنع بما عنده، كما فعل موسى

ولم يكتف بعلمه. وفيه: أنه يجب على حامل العلم لزوم التواضع في علمه، وجميع أحواله؛ لأن الله تعالى عتب على موسى حين لم

يرد العلم إليه، وأراه من هو أعلم منه ". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١٦٠/١).

فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي حتى دخلنا عليه في داره وهو جالس في ظل عليه له من قصب، فجلسنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه الحديث فقال: يا أبا برزة ألا ترى ما وقع فيه الناس فأول شيء سمعته تكلم به: إني احتسبت عند الله أني أصبحت ساعطاً على أحياء قريش، إنكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقللة والضلالة، وإن الله أنقذكم بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم، إن ذاك الذي بالشأم والله إن يقاتل إلا على الدنيا وإن هؤلاء الذين بين أظهركم والله إن يقاتلون إلا على الدنيا وإن ذاك الذي بمكة والله إن يقاتل إلا على الدنيا^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه: استشارة أهل العلم والدين عند نزول الفتن وبذل العالم النصيحة لمن يستشيره"^(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (أصاب عمر بخير أرضاً فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منه فكيف تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها.....^(٣)).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه استشارة أهل العلم والدين والفضل في طرق الخير سواء كانت دينية أو دنيوية، وأن المشير يشير بأحسن ما يظهر له في جميع الأمور"^(٤).

١٢ - التحمل عن العالم وإن لم يفهم الطالب جميع ما يأخذ عنه^(٥):

عن عائشة أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغتسل قال: (خذي فرصة من مسك فتطهري بها، قالت: كيف أتطهر؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله! تطهري، فاجتذتها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه صحة العرض على المحدث إذا أقره ولو لم يقل عقبه: نعم، وأنه لا يشترط في صحة التحمل فهم السامع لجميع ما يسمعه"^(٧).

(١) رواه البخاري/كتاب الفتن/باب إذا قال عند القوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه (٢٦٠٣/٦) رقم (٦٦٩٥).

(٢) فتح الباري (٧٣/١٣).

(٣) رواه البخاري/كتاب الوصايا/باب الوقف كيف يكتب/ (١٠١٩/٣) رقم (٢٦٢٠)، ومسلم/كتاب الوصية/باب الوقف (١٢٥٦/٣) رقم (١٦٣٣).

(٤) فتح الباري (٤٠٣/٥).

(٥) وهذا أمر واقع، فقد لا يفهم المتعلم المعنى ذلك الوقت لكن سيفهمه بنفسه أو بسؤاله بعد حين؛ ولذلك كان بعض السلف يحملون أولادهم إلى مجالس الحديث ومحملوهم على حفظه، كما قال بعض المحدثين: إنه كان يؤخذ وهو صغير إلى مجلس التحديث فحفظ الأمهات: قال ولا أدري ما يراد مني، فلما كبرت فهمت ما حفظت، فالتحمل فرصة فينبغي أن يحرص عليها، وللفهم وقت آخر.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) فتح الباري (٤١٦/١).

١٣- إتيان العالم إلى منزله لطلب العلم إذا رضي العالم بذلك^(١):

عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر: (رجل قذف امرأته؟ فقال: فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد في أوله" قال: لم يفرق المصعب - يعني ابن الزبير - بين المتلاعنين، أي: حيث كان أميراً على العراق، قال سعد: فذكرت ذلك لابن عمر. ومن وجه آخر عن سعيد سئلت عن المتلاعنين في امرأة مصعب بن الزبير فما دريت ما أقول، فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة، الحديث... وفي الحديث: إتيان العالم في منزله ولو كان في قائلته إذا عرف الآتي أنه لا يشق عليه"^(٣).

(١) وهذا الأدب يدل على حرص المتعلم على العلم، وعلى كرم العالم وحبه للتعليم ونفع الناس بعلمه، وهذه سنة درج عليها السلف، خاصة علماء الحديث، يقول عبد الرحمن بن مهدي: "سألت مالك بن أنس عن حديث وأنا أصحبه في الطريق فقال: هذا حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكره أن أحدثك ونحن نستطرق الطريق، فإن شئت أن أجلس وأحدثك به فعلت وإن شئت أن تصحبني إلى منزلي وأحدثك به فعلت، قال: فصحبته إلى منزله فجلس وتمكن ثم حدثني به". الجامع لأخلاق الراوي (١/٤٠٨).

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) فتح الباري (٩/٤٦٢).

١٤ - مراجعة العالم عند ضعف الفهم أو اشتباه الأمور أو للاستزادة من الخير:

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟. فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. — حتى إذا قضى حديثه — قال: أين — أراه — السائل عن الساعة؟. قال: ها أنا يا رسول الله، قال: فإذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة. قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة^(١).)

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه مراجعة العالم إذا لم يفهم ما يجيب به حتى يتضح؛ لقوله: (كيف إضاعتها)^(٢)."

وعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (على كل مسلم صدقة). فقالوا: يا نبي الله، فمن لم يجد؟ قال: (يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق). قالوا: فإن لم يجد؟ قال: (يعين ذا الحاجة الملهوف). قالوا: فإن لم يجد؟ قال: (فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر؛ فإنها له صدقة)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه مراجعة العالم في تفسير المجلد وتخصيص العام"^(٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة (لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا، فإن هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض وهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكة ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاها) قال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر؛ فإنه لقينهم وبيوتهم، قال: (إلا الإذخر)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه جواز مراجعة العالم في المصالح الشرعية والمبادرة إلى ذلك في المجامع والمشاهد"^(٦).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (١/١٤٢).

(٣) رواه البخاري/ كتاب الزكاة/ باب على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف (٢/٥٢٤) رقم (١٣٧٦).

(٤) فتح الباري (٣/٣٠٩).

(٥) رواه البخاري/ أبواب الإحصار وجزاء الصيد / باب لا يحل القتال بمكة (٢/٦٥١) رقم (١٧٣٧)، ومسلم/ كتاب الحج/ باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (٢/٩٨٦) رقم (١٣٥٣).

(٦) فتح الباري (٤/٤٩).

١٥ - سؤال العالم لطلب العلم والمعرفة^(١):

وهذا الأدب يحتوي مجموعة آداب يتأدب بها المتعلم في سؤاله شيخه:

-الرفق بالعالم وعدم الإكثار عليه:

عن عبد الله بن مسعود قال: (سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين، قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: (حدثني بهن) هو مقول عبد الله بن مسعود، وفيه تقرير وتأكيد لما تقدم من أنه باشر السؤال وسمع الجواب. قوله: (ولو استزدته) يحتتمل أن يريد من هذا النوع وهو مراتب أفضل الأعمال، ويحتتمل أن يريد من مطلق المسائل المحتاج إليها، وزاد الترمذي من طريق المسعودي عن الوليد: (فسكت عني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني) فكأنه استشعر منه مشقة، ويؤيده ما في رواية لمسلم: (فما تركت أن أستزیده إلا إرعاء عليه) أي: شفقة عليه؛ لئلا يسأم. وفي الحديث: الرفق بالعالم، والتوقف عن الإكثار عليه خشية ملاله، وما كان عليه الصحابة من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والشفقة عليه" ^{(٣)(٤)}.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أموراً عظيماً ثم قال: (من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا). قال أنس: فأكثر الناس البكاء وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول: (سلوني). فقال أنس: فقام إليه رجل فقال: أين مدخلي يا رسول الله؟ قال: (النار). فقام عبد الله بن حذافة، فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: (أبوك حذافة). قال ثم أكثر أن يقول: (سلوني سلوني). فبرك عمر على ركبتيه فقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولاً. قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار آنفاً في عرض هذا الحائط وأنا أصلي فلم أر كاليوم في الخير والشر)^(٥).

(١) لطالب العلم وسيلتان في تلقي العلم عن العالم، إحداهما: أن يتكلم العالم بالعلم ابتداءً والطالب يسمع، والأخرى: أن يسأل المتعلم والعالم يجيب، ومن محاسن الوسيلة الثانية: أنها قد تستخرج من علم الشيخ أشياء ما تحدث عنها قصداً أو سهواً، وأن تنقح للمتعلم كلام شيخه الذي سمعه فيفهمه كما ينبغي؛ فليس كل ما يلقي يفهم من أول وهلة، وقد يحصل لدى المتعلم إشكالات فيما سمع أو قرأ فتأتي وسيلة السؤال للإجابة عن المعضلات العلمية، ولتصويب ما قد يتصوره الذهن على خلاف ما هو عليه. لقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن قضايا مختلفة فيستفيدون من إجاباته عليه الصلاة والسلام علماء وعملاً ومن ثم نقلوا ذلك الخير للأمة، وكانوا في أسئلتهم مراعين لأدب المتعلم من العالم، بعيدين عن الأسئلة التي لا فائدة فيها أو تحمل عليها أغراض سيئة من تعجيز واختبار القدرات وغير ذلك، وكانوا يفرحون بالرجل العاقل من أهل البادية يأتي فيسأل النبي عليه الصلاة والسلام وهم يسمعون، كما روى مسلم.

(٢) رواه البخاري/كتاب مواقيت الصلاة/باب فضل الصلاة لوقتها (١٩٧/١) رقم (٥٠٤)، ومسلم، (٥٤٠/١) رقم (٧٨٢).

(٣) فتح الباري (١٠/٢).

(٤) وفيه أيضاً: علو همة المتعلم في السؤال عن أعالي الأمور وأفضلها والاستزادة من ذلك.

(٥) رواه البخاري/كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه (٢٦٦٠/٦) رقم (٦٨٦٤)، =

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: (خرج فقام عبد الله بن حذافة) فيه حذف يظهر من الرواية الأخرى والتقدير: خرج فسئل فأكثروا عليه فغضب فقال: سلوني فقام عبد الله. قوله: (فقال رضيينا بالله ربا) قال ابن بطال: فهم عمر منه أن تلك الأسئلة قد تكون على سبيل التعنت أو الشك فخشى أن تنزل العقوبة بسبب ذلك فقال: رضيينا بالله ربا الخ، فرضي النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فسكت" (١)(٢)(٣).

- الاستفسار عن الإشكالات، وطلب الدليل لدفع المعارضات:

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض). قيل وما بركات الأرض؟ قال: (زهرة الدنيا). فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت أنه ينزل عليه ثم جعل يسمح عن جبينه فقال: (أين السائل). قال: أنا. قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك. قال: (لا يأتي الخير إلا بالخير، إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فاجترت وثلثت وبالت ثم عادت فأكلت. وإن هذا المال حلوة من أخذه بحقه ووضع في حقه فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع) (٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه استفهام العالم عما يشكل، وطلب الدليل لدفع المعارضة" (٥)(٦).

ومسلم، كتاب الفضائل/ باب توفيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك (٤/١٨٣٢) رقم (٢٣٥٩).

(١) فتح الباري (١/١٨٨).

(٢) ونص كلام ابن بطال: " وفيه: فهم عمر وفضل علمه ؛ لأنه خشى أن يكون كثرة سؤالهم له كالتعنت له، والشك في أمره صلى الله عليه وسلم ألا ترى قول عمر: (رضينا بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً)، فخاف أن تحل بهم العقوبة، لتعنتهم له صلى الله عليه وسلم ؛ ولقول الله تعالى: ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] وقال: وفيه: أنه لا يجب أن يسأل العالم إلا فيما يحتاج إليه. وفي بروك عمر عند النبي، صلى الله عليه وسلم : الاستجداء للعالم، والتواضع له. شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٧١).

(٣) وفيه أيضاً: عرض العالم نفسه لسؤال متعلميه عند الحاجة، وأن على المتعلم أن يسأل العالم ما ينفعه بنية صالحة دون قصد التعجيز أو الاختبار أو الاستهزاء.

(٤) رواه البخاري/ كتاب الرقاق/ باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٥/٢٣٦٢) رقم (٦٠٦٣)، ومسلم، كتاب الزكاة/ باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (٢/٧٢٧) رقم (١٠٥٢).

(٥) فتح الباري (١١/٢٤٨).

(٦) قال ابن بطال: " قال المهلب: وفيه: جواز اعتراض التلميذ على العالم في الأشياء المجهلة حتى يفسر له ما يبين معناها، وفيه: دليل على أن الاعتراض إذا لم يكن موضعه بيناً أنه منكر على المعترض به، ألا تراهم أنكروا على السائل، وقالوا له: تكلم النبي، ولا يكلمك؟ إلا أن قوله: (أين السائل)؟ فكأنه حمده، يدل أن من سأل العالم وباحته عما ينتفع به، ويفيد حكمه أنه محمود من فعله. وفيه: أن للعالم إذا سئل أن يجمل بالجواب حتى يتيقن أو يطلع المسألة عند من فوقه من العلماء، كما فعل النبي، صلى الله عليه وسلم، في سكوته عنه حتى استطلعها من قبل الوحي". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٣/٤٩٠).

-ملاطفة العالم والصبر على سؤاله إن كره ذلك، إذا كان السؤال في الأشياء المهمة:

عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: يا عاصم، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رجع عاصم إلى أهله جاء عويمر فقال: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها، قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال: يا رسول الله، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتلته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، فاذهب فأت بها، قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغا قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله، إن أمسكتها، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه: أن المحتاج إلى معرفة الحكم لا يردده كراهة العالم لما سأل عنه ولا غضبه عليه ولا جفاؤه له، بل يعاود ملاطفته إلى أن يقضي حاجته".

وقال أيضاً: وفيه ذكر الدليل مع بيان الحكم، وفيه كراهة المسائل التي يترتب عليها هتك المسلم أو التوصل إلى أذيته بأي سبب كان. وفي كلام الشافعي إشارة إلى أن كراهة ذلك كانت خاصة بزمنه صلى الله عليه وسلم من أجل نزول الوحي؛ لئلا تقع المسألة عن شيء مباح فيقع التحريم بسبب المسألة، وقد ثبت في الصحيح: (أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته)، وقد استمر جماعة من السلف على كراهة السؤال عما لم يقع، لكن عمل الأكثر على خلافه فلا يحصى ما فرعه الفقهاء من المسائل قبل وقوعها. وفيه أن الصحابة كانوا يسألون عن الحكم الذي لم ينزل فيه وحي، وفيه أن للعالم إذا كره السؤال أن يعييه ويهجنه، وأن من لقي شيئاً من المكروه بسبب غيره يعاتبه عليه، وأن السؤال عما يلزم من أمور الدين مشروعاً سرّاً وجهراً، وأن لا عيب في ذلك على السائل ولو كان مما يستقبح^{(٢)(٣)}.

-طلب المواضيع الخالية للسؤال إذا احتيج إلى ذلك^(٤):

عن أبي سلمة قال: (سألت أبا سعيد وكان لي صديقاً فقال: اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر

(١) رواه البخاري/كتاب/ باب اللعان/ ومن طلق بعد اللعان (٢٠٣٣/٥) رقم (٥٠٠٢)، ومسلم، كتاب اللعان (١١٢٩/٢) رقم (١٤٩٢).

(٢) فتح الباري (٤٦٢/٩).

(٣) وفيه أيضاً: "مشروعية التوكيل في السؤال خاصة إذا كان مما يستحيا منه، ومثل هذا ما فعله علي رضي الله عنه مع المقداد رضي الله عنه حيث قال: كنت رجلاً مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال: فيه الوضوء.

(٤) وهذا الأدب يصنع إذا أريد البعد عن ضوضاء الناس وإزعاجهم، أو إذا كان السائل يجب أن لا يسمع سؤاله أو الإجابة عليه غيره؛ لأسباب تدعو إلى ذلك، وإلا فالأولى بالسائل أن يكون سؤاله في جمع الناس حتى تعم الفائدة بالجواب.

الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال: إني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها أو نسيتها...^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي رواية همام عن يحيى في "باب السجود في الماء والطين" من صفة الصلاة: "انطلقت إلى أبي سعيد فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل فتحدث؟ فخرج، فقلت: حدثني ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر، فأفاد بيان سبب السؤال، وفيه: إيثار المواضع الخالية للسؤال، وتأنيس الطالب للشيخ في طلب الاختلاء به ليتمكن مما يريد من مسألته". وقال أيضاً: "وفيه:....: المشي في طلب العلم، وإجابة السائل لذلك، واجتناب المشقة في الاستفادة، وابتداء الطالب بالسؤال، وتقديم الخطبة على التعليم وتقريب البعيد في الطاعة وتسهيل المشقة فيها بحسن التلطف والتدرج إليها"^(٢).

- سؤال العالم عند فراغه وعدم انشغاله^(٣):

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: أين - أراه - السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا يا رسول الله، قال: فإذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة. قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "من أدب السائل: أن لا يسأل العالم وهو مشغول بغيره؛ لأن حق الأول مقدم"^(٥).

- سؤال العالم حال قيامه ومشيه:

عن عبد الله رضي الله عنه قال: (بيننا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث وهو متكئ على عسيب إذ مر اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال: ما رأيكم إليه، وقال بعضهم: لا يستقبلكم بشيء تكرهونه، فقالوا: سلوه فسألوه عن الروح، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه فقامت مقامي، فلما نزل الوحي قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

(١) رواه البخاري/كتاب الجماعة والإمامة /باب هل يصلي الإمام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر(٢٣٨/١) رقم (٦٣٨).

(٢) فتح الباري (٤/٢٥٩).

(٣) من الأمثلة على هذا ما حصل لابن أم مكتوم مع رسول الله عليه الصلاة والسلام، قال القرطبي: "

أقبل ابن أم مكتوم والنبي صلى الله عليه وسلم مشغول بمن حضره من وجوه قريش يدعوهم إلى الله تعالى، وقد قوي طمعه في إسلامهم وكان في إسلامهم إسلام من وراءهم من قومهم، فجاء ابن أم مكتوم وهو أعمى فقال: يا رسول الله علمك الله، وجعل يناديه ويكثر النداء، ولا يدري أنه مشغول بغيره، حتى ظهرت الكراهة في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطع كلامه، وقال في نفسه: يقول هؤلاء: إنما أتباعه العميان والسفلة والعيبد، فعبس وأعرض عنه، فنزلت الآية. قال الثوري: فكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا رأى ابن أم مكتوم يبسط له رداءه ويقول: (مرحبا بمن عاتبني فيه ربي). ويقول: (هل من حاجه؟) واستخلفه على المدينة مرتين في غزوتين غزاهما. قال أنس: فرأيت يوم القادسية راكبا وعليه درع ومعه راية سوداء" تفسير القرطبي (١٩/٢١٢)، وعتاب الله تعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام لأنه عبس في وجهه لخطابه له وهو مشغول بدعوة أولئك الكبار؛ لأن بإسلامهم قد يسلم غيرهم، ولما علم الله أن أولئك السادة لا تجدي معهم تلك الدعوة ذلك الوقت كان حق ابن أم مكتوم مقدماً. والله أعلم.

(٤) تقدم تخرجه.

(٥) فتح الباري (١/١٤٢).

[الإسراء: ٨٥] (١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث من الفوائد... جواز سؤال العالم في حال قيامه ومشيه إذا كان لا يثقل ذلك عليه" (٢) (٣) (٤).

- ذكر السائل كل جوانب القصة التي يسأل العالم عن الحكم فيها:

عن أبي هريرة وزيد بن خالد قالوا: (كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه - وكان أفقه منه - فقال: اقض بيننا بكتاب الله وأذن لي، قال: قل، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته، فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجلاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأته الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره: المائة شاة والخادم رد عليك، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت فرجمها" (٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه أن السائل يذكر كل ما وقع في القصة؛ لاحتمال أن يفهم المفتي أو الحاكم من ذلك ما يستدل به على خصوص الحكم في المسألة؛ لقول السائل: (إن ابني كان عسيفاً على هذا)، وهو إنما جاء يسأل عن حكم الزنا، والسر في ذلك أنه أراد أن يقيم لابنه معذرة ما وأنه لم يكن مشهوراً بالعهر ولم يهجم على المرأة مثلاً ولا استكرهها، وإنما وقع له ذلك لطول الملازمة المقتضية لمزيد التأنيس والإدلال" (٦).

- السؤال عن علل الأحكام:

عن عبد الله بن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (... وأريت النار فلم أر منظرًا كالיום قط أظفح، ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن، قيل: يكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط!) (٧).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: جواز الاستفهام عن علة الحكم"... وقال أيضاً: "وفيه ما كان

(١) رواه البخاري/ كتاب التفسير/ باب سورة بني إسرائيل [الإسراء] [١٧٤٩/٤] رقم (٤٤٤٤)، ومسلم/ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم/ باب سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح وقوله تعالى ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥] الآية [الإسراء: ٥٨] رقم (٢٧٩٤).

(٢) فتح الباري (٤٠٤/٨).

(٣) قال ابن بطال: "قال المهلب: هذا يدل على أن من العلم أشياء لم يطلع الله عليها نبياً، ولا غيره، أراد الله تعالى أن يختبر بما خلقه فيوقفهم على العجز عن علم ما لا يدركون حتى يضطرهم إلى رد العلم إليه، ألا تسمع قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فعلم الروح مما لم يشأ تعالى أن يطلع عليه أحد من خلقه. شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/٢٠٤).

(٤) وفيه أيضاً: سكوت العالم عما لا يعلم حتى يعلم.

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) فتح الباري (١٤١/١٢).

(٧) رواه البخاري/ كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف جماعة (٣٥٧/١) رقم (١٠٠٤).

عليه رسول الله من نصحه وأمره وتعليمهم ما ينفعهم وتحذيرهم مما يضرهم، ومراجعة المتعلم للعالم فيما لا يدركه فهمه"^(١).

-مشروعية سؤال العالم عن بعض أحواله الخاصة لحاجة علمية:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤].... الحديث^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث سؤال العالم عن بعض أمور أهله، وإن كان عليه فيه غضاضة إذا كان في ذلك سنة تنقل ومسألة تحفظ، قاله المهلب"^(٣).

(١) فتح الباري (٢/٥٤٣).

(٢) تقدم تخرجه. (٥) فتح الباري (٩/٢١٩).

الفصل الثاني: آداب العالم

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: آداب العالم مع العلم

المبحث الثاني: آداب العالم مع المتعلمين

المبحث الثالث: آداب العالم مع الفتوى والمستفتين

المبحث الرابع: آداب أخرى يعتني بها العالم

المبحث الأول: آداب العالم مع العلم

إن العلم الذي يحملهُ العالم ويثبته في الناس - طالبين أو سامعين - يأمر العالم أن يتحلى بجملة من الآداب المتصلة بالعلم حتى يبارك الله له فيما وهبه ويتقبل منه ما بذله من تعليم عباده، ولكي يكون - كذلك - أسوة حسنة بين الناس بمقاله وفعاله، فيكون العلم حينئذ فضيلة له ونعمة عليه في الدنيا والآخرة. فمن تلك الآداب:

١- الإخلاص لله في التعليم^(١):

عن مالك بن الحويرث قال: (قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة، فلبثنا عنده نحواً من عشرين ليلة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيماً، فقال: لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم، مروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "واقتصار الصحابي على ذكر سبب الأمر برجعهم بأنه الشوق إلى أهلهم دون قصد التعليم هو لما قام عنده من القرينة الدالة على ذلك، ويمكن أن يكون عرف ذلك بتصريح القول منه صلى الله عليه وسلم، وإن كان سبب تعليمهم قومهم أشرف في حقهم، لكنه أخبر بالواقع ولم يتزين بما ليس فيهم، ولما كانت نيتهم صادقة صادف شوقهم إلى أهلهم الحظ الكامل في الدين وهو أهلية التعليم، كما قال الإمام أحمد في الحرص على طلب الحديث: حظ وافق حقاً"^{(٣)(٤)}.

(١) تعليم الناس وتبليغهم الهدى عمل صالح من أعظم الأعمال التي لا تقبل عند الله إلا إذا كانت لله وابتغي بها وجهه. وقد يحضر النفس أثناء التعليم الهوى وحب الشهرة والإعجاب والغرور فتفسد على العالم والمعلم عمله؛ لذلك كان لزاماً على معلم الخير أن يصفى سريره وأن يجاهد نفسه على أن يكون عمله خالصاً لله الذي علمه ووهبه هذه النعمة السنية. وأما الحصول على رضا الناس وإعجابهم ومدحهم فهذه أمور بيد الله تعالى لا يجوز سلوك طريق الرياء إليها.

(٢) رواه البخاري/ كتاب الأذان/ باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة/ صحيح البخاري(٢٢٦/١) رقم (٦٠٥)، ومسلم/ صحيح مسلم (٤٦٥/١) رقم (٦٧٤)/ كتاب المساجد مواضع الصلاة/ باب من أحق بالإمامة؟.

(٣) فتح الباري (١٧١/٢).

(٤) وفيه أيضاً: الرحلة في طلب العلم خصوصاً للشباب، وفيه: رحمة العالم بطلابه وأمره إياهم بتبليغ العلم عند عودتهم إلى أهلهم وبلادهم، ووصيته لهم بما ينفعهم.

٢- العمل بالعلم^(١):

قال الإمام البخاري: باب العلم قبل القول والعمل،.... وقال ابن عباس: ﴿كُونُوا رَبَّائِيْنَ﴾ [آل عمران: ٧٩]: حلماء فقهاء، ويقال: الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

قال ابن حجر رحمه الله: "والحاصل أنه اختلف في هذه النسبة: هل هي نسبة إلى الرب أو إلى التربية، والتربية على هذا للعلم، وعلى ما حكاه البخاري لتعلمه، والمراد بصغار العلم: ما وضع من مسائله وبكباره: ما دق منها، وقيل: يعلمهم جزئياته قبل كلياته، أو فروعه قبل أصوله، أو مقدماته قبل مقاصده وقال ابن الأعرابي: لا يقال للعالم: رباني حتى يكون عالماً معلماً عاملاً"^(٢).

(١) العمل بالعلم هو الثمرة المبتغاة منه، ولا خير في العلم إذا لم يتبعه عمل صالح، وأي خسارة أعظم من حامل مصباح يضيء به غيره وهو يتخبط في الظلام! لغيره غنمه وعليه غرمه، روى الطبراني في الكبير عن جندب عن رسول الله-عليه الصلاة والسلام- قوله: (مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه). وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال: (يا حملة العلم اعملوا به؛ فإنما العالم من عمل بما علم ووافق علمه عمله، وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم، يخالف عملهم علمهم، وتخالف سريرتهم علانيتهم، يجلسون حلقاً فيباهي بعضهم بعضاً، حتى إن الرجل ليغضب على جلسه أن يجلس إلى غيره ويدعه! أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله). إن صاحب العلم العامل به يبارك الله له في علمه، وتفتح له أبواب أخرى من العلم فمن ثواب الحسنة الحسنة بعدها، ويقتدي به الناس فيكون له أجرٌ مما يعملون؛ لكونه دل على الهدى بفعله، وينجو يوم القيامة حين يهلك غيره، روى أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاههم بمقارض من نار فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ فقال: الخطباء من أمتك يأمرون الناس بالر و ينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون)؟! وروى أبو نعيم في الحلية عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه أنه قال: (إنما أخشى على نفسي أن يقال لي على رؤوس الخلائق: يا عويمر هل علمت؟ فأقول: نعم، فيقال: ماذا عملت فيما علمت؟). نسأل الله التوفيق للعمل بما علمنا ربنا الكريم.

(٢) فتح الباري (١/١٦٢).

٣- التواضع^(١):

في حديث موسى مع الخضر^(٢):

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: مشروعية حمل الزاد في السفر، ولزوم التواضع في كل حال؛ ولهذا حرص موسى على الالتقاء بالخضر عليهما السلام وطلب التعلم منه تعليماً لقومه أن يتأدبوا بأدبه، وتبنيهاً لمن زكى نفسه أن يسلك مسلك التواضع"^(٣).

وعن عكرمة قال لي ابن عباس ولائنه علي: (انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتجى، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول: ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار، قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتنة)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "فيه ما كان السلف عليه من التواضع وعدم التكبر، وتعاهد أحوال المعاش بأنفسهم والاعتراف لأهل الفضل بفضلهم"^{(٥)(٦)}.

وعن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: (اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنها. وقال ابن عباس: وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها. فقال كريب: فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة رضي الله عنها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رأيتهم يصليهما حين صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من

(١) التواضع خلق جميل من جميع الناس، وهو في أهل العلم -عالمين ومتعلمين- أجمل وأحسن؛ لأنه عمل بالعلم الذي يحملونه، ولأنه يجب صاحبه للناس، وأهل العلم أحوج الناس إلى ذلك؛ لكونه شعيرة إسلامية مأموراً بها، وهم أولى من غيرهم بامتثالها، ولأنهم دعاة الناس إلى الحق، والحق يحتاج إلى تحبيب الناس إليه. والتواضع في الحقيقة ميزان توزن به كثرة العلم من قلته، فمن كثر علمه النافع ازداد تواضعه، ومن قل علمه كثر غروره؛ إذ يريد أن يعرض عن نقصه بكبره وترفعه، كما أن الشجرة المثمرة كلما زاد ثمرها تدلت وودنت، وكلما كانت عاطلة فارغة زاد شموخها وعلوها!

قال بعضهم:

كلمة	أدبني	الدهر	أراني	نقص	عقلي
وإذا	ما	علما	زادني	علما	بجهلي

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "تعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا له الوقار والسكينة، وتواضعوا لمن تعلمتم منه ولن علمتموه، ولا تكونوا جباة العلماء؛ فلا يقوم جهلكم بعلمكم".

ولا يعني التواضع إهانة النفس وإنزالها منازل لا تليق بالعلم وأهله ولكنه السهولة ولين الجانب، وقبول الحق واحترام الناس، وعدم التباهي بالعلم وعلو المنزلة.

(٢) تقدم تحريجه.

(٣) فتح الباري (١/١٦٩).

(٤) رواه البخاري/ صحيح البخاري/ أبواب المساجد/ باب التعاون في بناء المسجد (١/١٧٢) رقم (٤٣٦).

(٥) فتح الباري (١/٥٤١).

(٦) قال ابن بطال في فوائد هذا الحديث: "فيه أن العالم له أن يتهيأ للحديث ويجلس له جلسته. وفيه: أن الرجل العالم يبعث ابنه إلى عالم آخر ليتعلم منه؛ لأن العلم لا يحوي جميعه أحد ولا يحيط به مخلوق". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٢/٩٩).

الأنصار فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه قولي له: تقول لك أم سلمة: يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما؟! فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث أن العالم لا نقص عليه إذا سئل عما لا يدري فوكل الأمر إلى غيره"^(٢).

٤ - الاعتراف بنقصان العلم مهما بلغ العالم من العلم:

عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي: (انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول: ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار، قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث إشارة إلى أن العلم لا يحوي جميعه أحد؛ لأن ابن عباس مع سعة علمه أمر ابنه بالأخذ عن أبي سعيد، فيحتمل أن يكون علم أن عنده ما ليس عنده، ويحتمل أن يكون إرساله إليه لطلب علو الإسناد؛ لأن أبا سعيد أقدم صحبة وأكثر سماعاً من النبي صلى الله عليه وسلم من ابن عباس"^(٤).

وعن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: (اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك تصليينهما، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنها... الحديث)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: أن الجليل من الصحابة قد يخفى عليه ما اطلع عليه غيره"^(٦).

وعن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة، ثم قال له: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعاً: إحداهن في رجب، فكرهنا أن نرد عليه، - قال: وسمعنا استئذان عائشة أم المؤمنين في الحجرة فقال عروة: يا أمه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات: إحداهن في رجب، قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط^(٧).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) فتح الباري (١٠٧/٣).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) فتح الباري (٥٤١/١).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) فتح الباري (١٠٦/٣).

(٧) رواه البخاري/كتاب أبواب العمرة/باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم (٦٣٠/٢) رقم (١٦٨٥)، ومسلم/كتاب الحج/باب =

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديث: أن الصحابي الجليل المكثر الشديد الملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم قد يخفى عليه بعض أحواله، وقد يدخله الوهم والنسيان لكونه غير معصوم"، وقال أيضاً: "وقال النووي: سكوت ابن عمر على إنكار عائشة يدل على أنه كان على نسي أو شك، وقال القرطبي: عدم إنكاره على عائشة يدل على أنه كان على وهم وأنه رجح لقولها"^(١).

وعن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة: (قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالغرة: عبد أو أمة)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه أن الوقائع الخاصة قد تخفى على الأكابر ويعلمها من دونهم، وفي ذلك رد على المقلد إذا استدل عليه بخبر يخالفه فيجيب: لو كان صحيحاً لعلمه فلان مثلاً؛ فإن ذلك إذا جاز خفاؤه عن مثل عمر فخفاؤه عن بعدة أجوز"^(٣).

وعن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر أن عمر خرج إلى الشام فلما كان بسرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث أن العالم قد يكون عنده ما لا يكون عند غيره ممن هو أعلم منه"^(٥).

٥- تلقين العلم:

عن أبي بكر رضي الله عنه قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال: (أتدرون أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى، قال: أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى، قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث دلالة على جواز تحمل الحديث لمن لم يفهم معناه ولا فقهه إذا

بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه (٩١٦/٢) رقم (١٢٥٥).

(١) فتح الباري (٦٠٢/٣).

(٢) رواه البخاري/ كتاب الديات/ باب جنين المرأة (٢٥٣١/٦) رقم (٦٥٠٩).

(٣) فتح الباري (٢٥١/١٢).

(٤) رواه البخاري/ كتاب الأنبياء/ باب ﴿أُمِّ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩] / (١٢٨١/٣) رقم (٣٢٨٦)،

ومسلم/ كتاب السلام/ باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (١٧٣٧/٤) رقم (٢٢١٨).

(٥) فتح الباري (١٩٠/١٠).

(٦) رواه البخاري/ كتاب الحج/ باب الخطبة أيام منى (٦١٩/٢) رقم (١٦٥٢)، ومسلم/ كتاب القسامة والمخربين والقصاص والديات /

باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٣٠٥/٣) رقم (١٦٧٩).

ضبط ما يحدث به، ويجوز وصفه بكونه من أهل العلم بذلك^(١).

٦- تبليغ العلم ونشره:

عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم ضحكت)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وقوله: (ثم ضحكت) يحتمل ضحكها التعجب ممن خالف في هذا، وقيل: تعجبت من نفسها إذ تحدث بمثل هذا مما يستحيي من ذكر النساء مثله للرجال، ولكنها ألتأها الضرورة في تبليغ العلم إلى ذكر ذلك، وقد يكون الضحك خجلاً لإخبارها عن نفسها بذلك، أو تنيهاً على أنها صاحبة القصة؛ ليكون أبلغ في الثقة بها، أو سروراً بمكانها من النبي صلى الله عليه وسلم وبمنزلتها منه ومحبتة لها"^(٣).

وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: (كتب أبو بكر إلى ابنه وكان بسجستان: بأن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان؛ فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه نشر العلم للعمل به والاقتداء، وإن لم يسأل العالم عنه"^(٥).

٧- الانصياع للحق، والرجوع إليه:

عن الزهري قال: (أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة ومروان يومئذ على المدينة، فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض، فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إني ذاكر لك أمراً ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس وهن أعلم)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: فضيلة لأبي هريرة؛ لاعترافه بالحق ورجوعه إليه". وقال أيضاً: "وفيه استعمال السلف من الصحابة والتابعين الإرسال عن العدول من غير نكير بينهم؛ لأن أبا هريرة اعترف بأنه لم يسمع هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم، مع أنه كان يمكنه أن يروي عنه بلا واسطة، وإنما بينها لما وقع من الاختلاف"^(٧).

(١) فتح الباري (٣/٥٧٦).

(٢) رواه البخاري/ كتاب الصوم/ باب القبلة للصائم (٢/٦٨٠) رقم (١٨٢٧).

(٣) فتح الباري (٤/١٥٢).

(٤) رواه البخاري/ كتاب الأحكام/ باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان (٦/٢٦١٦) رقم (٦٧٣٩)، ومسلم/ الأفضية/ باب

كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (٣/١٣٤٢) رقم (١٧١٧).

(٥) فتح الباري (١٣/١٣٨).

(٦) تقدم تحريجه.

(٧) فتح الباري (٤/١٤٨).

٨- عدم الغفلة عن "لا أدري" فيما لا يُدرى، وترك الجواب حتى حصول العلم^(١):

قال الإمام البخاري رحمه الله: باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة. قال: فأخبرني عن الساعة. قال: « ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ».

قال ابن حجر: قال النووي عليهما رحمة الله: "يستنبط منه أن العالم إذا سئل عما لا يعلم يصرح بأنه لا يعلمه، ولا يكون في ذلك نقص من مرتبته، بل يكون ذلك دليلاً على مزيد ورعه"^{(٢)(٣)}.

وعن عبد الله رضي الله عنه قال: (بيننا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرث وهو متكئ على عسيب إذ مر اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال: ما رأيكم إليه، وقال بعضهم: لا يستقبلكم بشيء تكرهونه، فقالوا: سلوه فسألوه عن الروح، فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه فقامت مقامي، فلما نزل الوحي قال: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] ^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث من الفوائد... التوقف عن الجواب بالاجتهاد لمن يتوقع النص"^(٥).

وعن هزيل بن شرحبيل قال: (سئل أبو موسى عن بنت وابنة ابن وأخت، فقال: لبنت النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، أقتضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قال ابن بطال: فيه أن العالم يجتهد إذا ظن أن لا نص في المسألة، ولا يتولى الجواب إلى أن يبحث عن ذلك"^{(٧)(٨)}.

و عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض). قيل وما بركات الأرض؟ قال: (زهرة الدنيا). فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت أنه ينزل عليه ثم جعل يمسح عن جبينه فقال (أين السائل). قال: أنا. قال

(١) نفي صاحب العلم الدراية عن نفسه من أدلة إرادته وجه الله بالعلم، ومن براهين تواضعه ومعرفة الإنسان قدر نفسه، وكونه يجيب بالجهل والظن ويخشى أن يقال: إنه لا يعلم فهذا ينم عن ضعف تلك الحقائق لديه.

(٢) فتح الباري (١/١٢١).

(٣) قال ابن بطال رحمه الله: "فيه من الفقه: سؤال العالم عما لا يجهره السائل؛ ليعلمه السامعون" شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/١١٥).

(٤) تقدم تحريجه.

(٥) فتح الباري (٨/٤٠٤).

(٦) رواه البخاري/ كتاب الفرائض/ باب ميراث ابنة ابن مع ابنة (٦/٢٤٧٧) رقم (٦٣٥٥).

(٧) فتح الباري (١٢/١٧).

(٨) قال ابن بطال: "وفيه: أن العالم قد يقول فيما يسأل عنه، وإن لم يحط بالسنن، ولو لم يقل العالم حتى يحيط بالسنن ما تكلم أحد في الفقه. وفيه: أن الحججة عند التنازع إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه ينبغي للعالم الانقياد إليها، وأن صاحبها خير؛ ألا ترى شهادة أبي موسى لابن مسعود لما خصمه بالسنة أنه خير. وفيه: ما كانوا عليه من الإنصاف والاعتراف بالحق لأهله وشهادته بعضهم لبعض بالعلم والفضل". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٨/٣٥١).

أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك. قال: (لا يأتي الخير إلا بالخير إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم إلا أكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فاجترت وثلثت وبالست ثم عادت فأكلت. وإن هذا المال حلوة من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع^(١)).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "... ويستفاد منه ترك العجلة في الجواب إذا كان يحتاج إلى التأمل"، وفيه أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتظر الوحي عند إرادة الجواب عما يسأل عنه، وهذا على ما ظنه الصحابة،.. ويؤيد أنه من الوحي قوله: (يمسح العرق) فإنها كانت عاداته عند نزول الوحي كما تقدم في بدء الوحي (وإن جبينه ليتفصد عرقاً)، ويجوز أن يكون سكوته ليأتي بالعبارة الوجيزة الجامعة المفهومة". وقال أيضاً: "وقد عد ابن دريد هذا الحديث وهو قوله: (إن مما ينبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم) من الكلام المفرد الوجيز الذي لم يسبق صلى الله عليه وسلم إلى معناه، وكل من وقع شيء منه في كلامه فإنما أخذه منه،.."^(٢).

٩- الحرص على تعليم الآخرين:

عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فننادى بأعلى صوته: (ويل للأعقاب من النار) مرتين أو ثلاثاً^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث تعليم الجاهل، ورفع الصوت بالإنكار"^(٤).

وعن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم: (أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين، قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزدني)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: ما كان هو عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من إرشاد المسترشدين ولو شق عليه"^(٦).

وعن سعيد بن يسار أنه قال: (كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فقال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ثم لحقته، فقال عبد الله بن عمر: أين كنت؟ فقلت: خشيت الصبح فنزلت فأوترت، فقال عبد الله: ليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة؟ فقلت: بلى، والله، قال: فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير)^(٧).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (٢٤٨/١١).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب من رفع صوته بالعلم (٣٣/١) رقم (٦٠)، ومسلم/ كتاب الطهارة/ باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما (٢١٤/١) رقم (٢٤١).

(٤) فتح الباري (٢٦٦/١).

(٥) تقدم تحريجه.

(٦) فتح الباري (١٠/٢).

(٧) رواه البخاري/ كتاب الوتر/ باب الوتر على الدابة (٣٣٩/١) رقم (٩٥٤)، ومسلم/ كتاب صلاة المسافرين وقصرها/ باب جواز=

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قوله: (أما لك في رسول الله أسوة): فيه إرشاد العالم لرفيقه ما قد يخفى عليه من السنن"^(١).

١٠ - التهيؤ لإلقاء العلم^(٢):

عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي: (انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول: ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار، قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "فيه التأهب لإلقاء العلم، وترك التحديث في حالة المهنة إعظاماً للحديث"^(٤).

١١ - التعليم بالفعل^(٥):

قال أبو سلمة: (دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم فدعت بإناء نحواً من صاع فاغتسلت وأفاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب) قال أبو عبد الله: قال يزيد بن هارون وبهر والجدي عن شعبة: قدر صاع^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي فعل عائشة دلالة على استحباب التعليم بالفعل؛ لأنه أوقع في النفس، ولما كان السؤال محتملاً للكيفية والكمية ثبت لهما ما يدل على الأمرين معاً: أما الكيفية فبالاقتصار على إفاضة الماء، وأما الكمية فبالاكتفاء بالصاع"^(٧).

وعن أبي حازم بن دينار أن رجلاً أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مم عوده؟ فسألوه عن ذلك فقال: والله إني لأعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة امرأة من الأنصار قد سماها سهل: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس، فأمرته فعملها من طرفاء الغابة، ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله صلى

صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت (٤٨٦/١) رقم (٧٠٠).

(١) فتح الباري (٤٨٨/٢).

(٢) هذا الأدب يستعمل فيما إذا كان في الحديث أو المجلس طول؛ لأن ذلك أبلغ في تعظيم العلم، و أكمل في جمع القلب والفهم لدى الملقى والمتلقي، وقد يحصل التعليم بغير ذلك. والتهيؤ نوعان: تهيؤ داخلي بإذهاب الشواغل والمكدرات المعنوية حسب الإمكان، وتهيؤ خارجي بإحسان الجلسة والمجلس وتنظيف الجسد وتطيبه وغير ذلك من المحسنات الظاهرية، كما كان يصنع الإمام مالك إذا خرج للتحديث.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) فتح الباري (٥٤١/١).

(٥) التعليم بالفعل وسيلة تربوية ناجحة من وسائل إيصال العلم بطريق المشاهدة ليكون أوقع في النفس وأثبت في الذهن؛ ولذلك فقد استعملها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصحابة رضي الله عنهم في مواقف متعددة.

(٦) رواه البخاري/ كتاب الغسل/ باب الغسل بالصاع ونحوه (١٠٠/١) رقم (٢٤٨).

(٧) فتح الباري (٣٦٥/١).

الله عليه وسلم فأمر بها فوضعت ها هنا، ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها وكبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقري فسجد في أصل المنبر، ثم عاد فلما فرغ أقبل على الناس فقال: (أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي) (١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه جواز قصد تعليم المأمومين أفعال الصلاة بالفعل" (٢).

١٢ - تبين العلم بضرب المثل:

عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (مثل المدخن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة، فصار بعضهم في أسفلها و صار بعضهم في أعلاها، فكان الذي في أسفلها يمرون بالماء على الذين في أعلاها فتأذوا به، فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا: ما لك؟ قال: تأذيتم بي ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أبجوه ونجوا أنفسهم، وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم) (٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: تبين العالم الحكم بضرب المثل" (٤).

وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال: (أتدرون أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى، قال: أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى، قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى، قال: فإن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) (٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه مشروعية ضرب المثل وإلحاق النظر بالنظر؛ ليكون أوضح للسامع، وإنما شبه حرمة الدم والعرض والمال بجرمة اليوم والشهر والبلد؛ لأن المخاطبين بذلك كانوا لا يرون تلك الأشياء، ولا يرون هتك حرمتها، ويعيرون على من فعل ذلك أشد العيب" (٦).

وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات الأرض). قيل: وما بركات الأرض؟ قال: (زهرة الدنيا). فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننت أنه ينزل عليه ثم جعل يمسخ عن جبينه فقال (أين السائل). قال: أنا. قال أبو سعيد: لقد حمدناه حين طلع لذلك. قال: (لا يأتي الخير إلا بالخير إن هذا المال خضرة حلوة وإن كل ما أنبت

(١) رواه البخاري/ كتاب الجمعة/ باب الخطبة على المنبر (٣١٠/١) رقم (٨٧٥)، ومسلم/ كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة (٣٨٦/١) رقم (٥٤٤).

(٢) فتح الباري (٤٠٠/٢).

(٣) رواه البخاري/ كتاب الشهادات/ باب القرعة في المشكلات (٩٥٤/٢) رقم (٢٥٤٠).

(٤) فتح الباري (٢٩٦/٥).

(٥) تقدم تحريجه.

(٦) فتح الباري (٥٧٦/٣).

الربيع يقتل حبطاً أو يلم إلا آكلة الخضر أكلت حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت ثم عادت فأكلت. وإن هذا المال حلوة من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه ضرب المثل بالحكمة، وإن وقع في اللفظ ذكر ما يستهجن كالبول؛ فإن ذلك يغتفر؛ لما يترتب على ذكره من المعاني اللائقة بالمقام"^(٢).

١٣- افتتاح مجالس العلم بالثناء على الله تعالى، والصلاة على رسول صلى الله عليه وسلم:

عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمرو بن سعيد -وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم للغد من يوم الفتح فسمعتة أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به: (إنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا، ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا له: إن الله أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب، فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيد عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قوله: (إنه حمد الله) هو بيان لقوله: تكلم، ويؤخذ منه: استحباب الثناء بين يدي تعليم العلم وتبيين الأحكام والخطبة في الأمور المهمة"^(٤)^(٥).

١٤- التعليم في المساجد:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت، قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكيناً، قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فيينا نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر - والعرق: المكتل - قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها، فتصدق به فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟! فو الله ما بين لابتيتها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (١١/٢٤٨).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العلم/ باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب (٥١/١)، ومسلم/ كتاب الحج/ باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (٩٨٧/٢) رقم (١٠٤)، ومسلم/ كتاب الحج/ باب تحريم مكة وصيدها (١٣٥٤).

(٤) فتح الباري (٤/٤٣).

(٥) قال ابن بطال: "فيه من الفقه: أنه يجب على العالم الإنكار على الأمير إذا غير شيئاً من الدين، وإن لم يسأل العالم عن ذلك". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/١٧٩).

أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه الجلوس في المسجد لغير الصلاة من المصالح الدينية كنشر العلم"^(٢).

وعن أبي واقد الليثي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد، قال: فوقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: فضل ملازمة حلق العلم والذكر، وجلوس العالم والمذكر في المسجد"^(٤).

١٥- رفع الصوت بالعلم عند الحاجة لذلك:

عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فننادى بأعلى صوته (ويل للأعقاب من النار) مرتين أو ثلاثاً^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "واستدل المصنف على جواز رفع الصوت بالعلم بقوله: (فنادى بأعلى صوته)، وإنما يتم الاستدلال بذلك حيث تدعو الحاجة إليه؛ لبعده، أو كثرة جمع، أو غير ذلك، ويلحق بذلك ما إذا كان في موعظة كما ثبت ذلك في حديث جابر: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته... الحديث) أخرجه مسلم. ولأحمد من حديث النعمان في معناه وزاد: (حتى لو أن رجلاً بالسوق لسمعته)^(٦).

(١) رواه البخاري/ كتاب الصوم/ باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر (٦٨٤/٢) رقم (١٨٣٤)، ومسلم/ كتاب الصيام/ باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع / (٧٨١/٢) رقم (١١١١).

(٢) فتح الباري (١٧٢/٤).

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) فتح الباري (١٥٧/١).

(٥) تقدم تحريجه.

(٦) قال ابن بطال: "وهذا حجة في جواز رفع الصوت في المناظرة في العلم وذكر ابن عيينة قال: مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه، وقد ارتفعت أصواتهم بالعلم"، وقال أيضاً: "ففيه من الفقه: أن للعالم أن ينكر ما رآه من التضييع للفرائض والسنن، وأن يغلظ القول في ذلك، ويرفع صوته بالإنكار. وفيه: تكرار المسألة؛ توكيداً لها ومبالغة في وجوبها". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١/ ١٣٨ - ١٣٩).

١٦- ذكر الأخبار والتفاصيل التي قد يستفاد منها في العلم:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤]..... الحديث^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه ذكر العالم ما يقع من نفسه وأهله، بما يترتب عليه فائدة دينية، وإن كان في ذلك حكاية ما يستهجن، وجواز ذكر العمل الصالح لسياق الحديث على وجهه، وبيان ذكر وقت التحمل"^(٢).

١٧- إظهار النفس بالعلم والأفضلية للحاجة:

عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد الساعدي: (أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم...)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث من الفوائد: جواز وصف الرجل نفسه بكونه أعلم من غيره إذا أمن الإعجاب وأراد تأكيد ذلك عند من سمعه؛ لما في التعليم والأخذ عن الأعم من الفضل"^(٤).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أموراً عظيماً ثم قال: (من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا). قال أنس: فأكثر الناس البكاء وأكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول: (سلوني). فقال أنس: فقام إليه رجل فقال: أين مدخلي يا رسول الله؟ قال: (النار). فقام عبد الله بن حذافة فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: (أبوك حذافة). قال ثم أكثر أن يقول: (سلوني سلوني). فبرك عمر على ركبتيه فقال: رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا. قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار أنفاً في عرض هذا الحائط وأنا أصلي فلم أر كاليوم في الخير والشر)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قوله: (إذ قال: سلوني) فيه جواز قول العالم ذلك، ومحلله إذا أمن العجب، أو دعت الضرورة إليه كخشية نسيان العلم"^(٦).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث (أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم: فقال إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، فأرى الناس يتكفون منها: فالمستكثر والمستقل، وإذا سبب واصل من الأرض إلى السماء، فأراك أخذت به فعلوت. ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ثم

(١) تقدم تخرجه.

(٢) فتح الباري (٩/٢٩١).

(٣) رواه البخاري/كتاب صفة الصلاة/باب سنة الجلوس في التشهد (١/٢٨٤) رقم (٧٩٤).

(٤) فتح الباري (٢/٣٠٩).

(٥) تقدم تخرجه.

(٦) فتح الباري (٨/٤١٢).

وصل. فقال أبو بكر: يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اعبرها. قال: أما الظلة فالإسلام، وأما الذي ينظف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف، فالمستكثر من القرآن والمستقل. وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله. ثم يأخذ به رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يوصل له فيعلو به. فأخبرني يا رسول الله - بأبي أنت - أصبت أم أخطأت؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً، قال: فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي أخطأت. قال: لا تقسم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: " قال المهلب... وفيه جواز إظهار العالم ما يحسن من العلم إذا خلصت نيته وأمن العجب"^(٢).

وعن عبيد بن عمير قال: قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: (فيم ترون هذه الآية نزلت ﴿ أَيَوَّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ ﴾ [البقرة: ٢٦٦] ؟، قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: " وفيه جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا؛ لإظهار نعمة الله عليه، وإعلام من لا يعرف قدره لينزله منزلته، وغير ذلك من المقاصد الصالحة، لا للمفاخرة والمباهاة"^(٤).

المبحث الثاني: آداب العالم مع المتعلمين

من نعمة الله تعالى على العالم أن ييسر له طلاباً يأخذون عنه العلم، ويذكرونه به ويعينونه على البحث عنه والنشاط فيه، ويكونون له ثواباً متصلاً حياً وميتاً. فعالم بلا طلاب كماء آسن يوشك أن يغور، وعلى أقل

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (٤٣٨/١٢).

(٣) رواه البخاري/ كتاب التفسير (٤/١٦٥٠) رقم (٤٢٦٤).

(٤) فتح الباري (٧٣٦/٨).

(٥) قوله: (قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم)، نفى الإنسان العلم عن نفسه إذا سئل يكون إما بنسبة العلم إلى الله تعالى فيقول: الله أعلم - كما قال هؤلاء، وكما قال ابن مسعود رضي الله عنه: (يا أيها الناس، من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم؛ فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم: الله أعلم، قال الله تعالى لنبية: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦] الحديث متفق عليه. وإما أن يجيب بقوله: لا أعلم، أو لا أدري، أو غيرهما من العبارات التي تحمل معناها. قال تعالى عن الملائكة: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة: ٣٢]، وعن جواب الأنبياء عليهم السلام: (قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب) [المائدة: ١٠٩]. وهذا هو اختيار عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما في هذا النص.

وأما قول: (لا أدري) فدليله: قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَدْرِي أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدُ مَا نُوعَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٩]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ [الأحقاف: ٩]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشْرُّ أُرِيدُ بِنِّ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾ [الجن: ١٠].

الأحوال أن يبقى ساكناً بلا حركة تورثه الزيادة والتجدد والحيوية.

وكم من عالم كجبل باذخ في العلم لم يعرفه الناس ولم يصل إليهم علمه؛ لعدم الطلاب أو لضعفهم في العلم، وكم من عالم ظهر علمه وطوف في الآفاق فقهه ولولا تلاميذه لما بلغ ما بلغ، ومن الأمثلة على ذلك: الإمامان: مالك بن أنس والليث بن سعد، فقد ذاع صيت الإمام مالك وشرق علمه وغرب، ولم يصل الليث إلى بعض ذلك، وقد ذكر سبب ذلك الشافعي فقال: "الليث أفقه من مالك، إلا أن أصحابه لم يقوموا به"^(١). لهذا كان على العالم أن يراعي بعض الآداب مع تلامذته؛ عملاً بالعلم، وحرصاً على بقاء هذه النعمة لينتفعوا به وينتفع بهم ويستمر أجره بهم من بعده.

ومن هذه الآداب التي ذكرها الحافظ:

١- إكرام طلبة العلم^(٢):

عن عكرمة قال لي ابن عباس ولائنه علي: (انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه، فانطلقنا فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبي، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى ذكر بناء المسجد فقال: كنا نحمل لبنة لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فينفض التراب عنه ويقول: ويح عمار! تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار، قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: إكرام طلبة العلم، وتقديم حوائجهم على حوائج أنفسهم"^(٤).

وعن علي أن فاطمة رضي الله عنهما شكت ما تلقى في يدها من الرحي فأنت النبي صلى الله عليه وسلم تسألها خادماً فلم تجده، فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فلما جاء أخبرته، قال: فجاءنا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبت أقوم فقال: (مكانك، فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال: ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم: إذا أويتما إلى فراشكما أو أخذتما مضاجعكما فكيرا ثلاثاً وثلاثين، وسبحا ثلاثاً وثلاثين، واحمدا ثلاثاً وثلاثين، فهذا خير لكما من خادم، وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال: التسبيح أربع وثلاثون)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وأخرجه أحمد من وجه آخر عن علي في هذه القصة مطولاً وفيه: (والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكن أبيعهم - يعني: الرقيق - وأنفق عليهم أثمانهم" ثم قال ابن حجر: "قال المهلب: علم صلى الله عليه وسلم ابنته من الذكر ما هو أكثر نفعاً لها في

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/١٥٧).

(٢) وهذه خصلة فضيلة وشيمة نبيلة من شيم العلماء العاملين تزرع في نفوس المتعلمين حباً وإقبالاً كبيرين على من هذه صفته من العلماء، وقد كان بعض العلماء يؤوون المتعلمين وينفقون عليهم، بل ربما يزوجونهم بناتهم، ويبدلون لهم الشفاعات الحسنة ويوصون بهم خيراً.

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) فتح الباري (١/٥٤٢).

(٥) رواه البخاري/كتاب الدعوات/ باب التكبير والتسبيح عند المنام (٥/٢٣٢٩) رقم (٥٩٥٩).

الآخرة، وآثر أهل الصفة؛ لأنهم كانوا وقفوا أنفسهم لسماع العلم وضبط السنة على شيع بطونهم، لا يرغبون في كسب مال ولا في عيال، ولكنهم اشتروا أنفسهم من الله بالقوت. ويؤخذ منه: تقديم طلبية العلم على غيرهم في الخمس"^(١).

٢- الرفق بالمتعلم^(٢):

عن عائشة (أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض، فأمرها كيف تغتسل قال خذي فرصة من مسك فتطهري بها، قالت: كيف أتطهر؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف؟ قال: سبحان الله! تطهري، فاجتذتها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه: الرفق بالمتعلم، وإقامة العذر لمن لا يفهم"^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله هلكت، قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكينا، قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينما نحن على ذلك أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيها تمر - والعرق: المكتل - قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها، فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟! فو الله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه الرفق بالمتعلم، والتلطف في التعليم والتألف على الدين" (٦).

٣- زيارة التلاميذ^(٧):

عن أبي قلابة قال: أخبرني أبو المليح قال: (دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فألقيت له وسادة من آدم حشوها ليف فجلس على الأرض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي: أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ قلت: يا رسول الله، قال: خمساً، قلت: يا رسول

(١) فتح الباري (١١/١١٦، ١٢٤).

(٢) يحسن هذا الأدب من العالم في إلقاء العلم والمناقشة فيه، وفي سؤال المتعلمين عما استبهم عليهم، أو التبس فهمه لديهم، و في بعض أحوالهم إذا عرضوها على شيخهم راغبين في إعانتة على إصلاحها، أو تشجيعه لهم في الاستمرار عليها، وهذا الأدب يجب العالم إلى المتعلم، ويعينه على مواصلة الطلب وحب التعلم.

(٣) تقدم تخرجه.

(٤) فتح الباري (١/٤١٦).

(٥) تقدم تخرجه.

(٦) فتح الباري (٤/١٧٢).

(٧) وهذا الخلق من أدلة تواضع العالم، وهو يعلي مكانة العالم في قلب تلميذه ويزيد من حبه.

الله، قال: سبعاً، قلت: يا رسول الله، قال: تسعاً، قلت: يا رسول الله، قال: إحدى عشرة، قلت: يا رسول الله، قال: لا صوم فوق صوم داود: شطر الدهر صيام يوم وإفطار يوم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: (فألقيت له وسادة) قال المهلب: فيه إكرام الكبير، وجواز زيارة الكبير تلميذه وتعليمه في منزله ما يحتاج إليه في دينه، وإيثار التواضع وحمل النفس عليه"^(٢).

وعن أنس قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه فطيماً، وكان إذا جاء قال: (يا أبا عمير ما فعل النغير)؟ نغر كان يلعب به، فرمى حضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح ثم يقوم وتقوم خلفه فيصلني بنا)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه جواز حمل العالم علمه إلى من يستفيده منه"^(٤).

٤- التدرج في تعليم المتعلمين^(٥):

قال الإمام البخاري: باب العلم قبل القول والعمل،.... وقال ابن عباس: ﴿كُونُوا رِئَاسِيْنَ﴾ [آل عمران: ٧٩] حلماء فقهاء، ويقال: الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره.

قال ابن حجر رحمه الله: "والحاصل أنه اختلف في هذه النسبة: هل هي نسبة إلى الرب أو إلى التربية، والتربية على هذا للعلم، وعلى ما حكاه البخاري لتعلمه، والمراد بصغار العلم: ما وضع من مسائله وبكباره ما دق منها، وقيل: يعلمهم جزئياته قبل كلياته، أو فروعها قبل أصولها، أو مقدماته قبل مقاصده وقال ابن الأعرابي: لا يقال للعالم: رباني حتى يكون عالماً معلماً عاملاً"^(٦).

(١) رواه البخاري/ كتاب الصوم/ باب صوم داود عليه السلام (٦٩٩/٢) رقم (١٨٧٩)، ومسلم/ كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم / (٨١٢/٢) رقم (١١٥٩).

(٢) فتح الباري (٦٩/١١).

(٣) رواه البخاري/ كتاب الأدب/ باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل (٢٢٩١/٥) رقم (٥٨٥٠)، ومسلم/ كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصى وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات (٤٥٧/١) رقم (٦٥٩).

(٤) فتح الباري (٥٨٤/١٠).

(٥) العالم الناصح يجب لطلابه النبوغ في العلم والثبات عليه؛ لذلك حاله معهم كالبناء الناجح الذي يبني البناء الشامخ شيئاً فشيئاً حتى يثبت البناء ويمكن أن يزداد عليه مع مرور الأيام ؛ ولهذا فإنه يبدأ معهم العلم قليلاً قليلاً فيعطيهم من العلم ما يناسب سنهم وعقولهم- ولو غضب بعض المتحمسين المستعجلين منهم- ولا يجب أن يبرز عضلاته العلمية أمامهم فيصطاد أوايد العلم وصعابه وغرائبه فيلقونها عليهم؛ ليقال عنه: إنه بحر مليء بالدرر! فلو فعل ذلك فقد يستصعب المتعلمون العلم ويدعون له ويذهبون. وقد علمنا القرآن الكريم التدرج في التعلم والتعليم فقال تعالى: ﴿وَفَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]. عن خالد بن دينار عن أبي العالية قال: "تعلموا القرآن خمس آيات خمس آيات ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ خمسا خمسا". رواه البيهقي وابن أبي شيبه.

(٦) فتح الباري (١٦٢/١).

٥- حسن التعليم بغير تعنيف:

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم عليه السلام فقال: (ارجع فصل؛ فإنك لم تصل، فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ارجع فصل؛ فإنك لم تصل ثلاثاً، فقال: والذي بعثك بالحق فما أحسن غيره فعلمني، قال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها)^(١).

قال ابن حجر رحمه تعالى: "وفي الحديث: حسن التعليم بغير تعنيف"^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) فتح الباري (٢/٢٨٠).

٦- إيداع العلم عند أهله^(١):

(١) الذين ليسوا أهلاً للعلم هنا طائفتان: الطائفة الأولى: من لا يعي ولا يفهم ما يلقي عليه، أو يصرف ذلك العلم إلى غير الصواب؛ لشهوة أو لشبهة أو لجهل بسيط، فهؤلاء لا ينبغي إسماعهم هذا العلم، خصوصاً دقائق العلم في العقيدة وغير ذلك؛ ولذلك بوب الإمام البخاري في كتاب العلم باباً خاصاً بهذا فقال: "باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا، وقال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون؛ أتحبون أن يكذب الله ورسوله؟!"، وعن أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال: (يا معاذ بن جبل. قال: لبيك يا رسول الله وسعديك قال: (يا معاذ). قال: لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثاً، قال: (ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار). قال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: (إذاً يتكلموا). وأخبر بها معاذ عند موته تأثماً). قال ابن حجر: "قوله: (حدثوا الناس بما يعرفون..): فيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة، ومثله قول بن مسعود: "ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة"، رواه مسلم. وممن كره التحديث ببعض دون بعض: أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ومالك في أحاديث الصفات وأبو يوسف في الغرائب ومن قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرايين، وأن المراد ما يقع من الفتن ونحوه عن حذيفة، وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنين؛ لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمد منه من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي. وضابط ذلك: أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظواهره مطلوب والله أعلم". وقال ابن بطال في هذا الباب أيضاً: "قال المهلب: فيه أنه يجب أن يخص بالعلم قوم لما يفهم من الضبط وصحة الفهم، ولا يبذل المعنى اللطيف لمن لا يستأهله من الطلبة، ومن يخاف عليه الترخص والانتكال لقصير فهمه، كما فعل صلى الله عليه وسلم، وقد قال مالك بن أنس: "من إذالة العالم أن يجيب كل من سأله"، وإنما أراد ألا يوضع العلم إلا عند من يستحقه ويفهمه. وفيه: أن من علم علماً - والناس على غيره من أخذ بشدة، أو ميل إلى رخصة - كان عليه أن يودعه مستأهله ومن يظن أنه يضبطه كما فعل معاذ حين حدث به بعد أن نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يخبر به خوف الانتكال، فأخبر به عند موته خشية أن يدركه الإثم في كتمانته".

وقال ابن عبد البر: "عن هشام بن عروة قال: قال لي أبي: ما حدثت أحداً بشيء من العلم قط لم يبلغه علمه إلا كان ضاللاً عليه. وذكر ابن أبي الأسود عن عبد الله الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال: لا تحدث بجديد من لا تعرفه؛ فإن من لا يعرفه يضره ولا ينفع". وقال الذهبي في السير: "قال: كان أبو هريرة من أحفظ الصحابة، وعن مكحول، قال: كان أبو هريرة يقول: رب كيس عند أبي هريرة لم يفتحه. يعني: من العلم. قلت: هذا دال على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك فتنة في الأصول، أو الفروع؛ أو المدح والذم؛ أما حديث يتعلق بحل أو حرام، فلا يحل كتمانته بوجه؛ فإنه من البيئات والهدى".

الطائفة الثانية: من لا يستحق العلم ولا يقدره قدره، ولا يعرف له فضلاً ولا لأهله تكريماً؛ لتكبره أو احتقاره للعلم وأهله، فهذا لا ينبغي منحه العلم؛ لعدم ترحيبه به، وعدم استحقاقه لشرف العلم.

قال الشافعي:

أأنثر	دراً	بين	سارحة	النعم	أأنظم	منثوراً	لراعية	الغنم
لئن	سلم	الله	الكريم	بفضله	وصادفت	أهلاً	للعلم	وللحكم
بثت	مفيداً	واستفدت	ودادهم		وإلا	فمخزون	لدي	ومكتتم
ومن	منح	الجهال	علماً	أضاعه	ومن	منع	المستوجبين	فقد ظلم

وقال ابن جماعة الكتاني وهو يتكلم عن العالم: "أن يصون العلم كما صاناه علماء السلف، ويقوم له بما جعله الله تعالى له من العزة والشرف فلا يذله بذهابه ومشيه إلى غير أهله من أبناء الدنيا من غير ضرورة أو حاجة، أو إلى من يتعلمه منه منهم وإن عظم شأنه وكبر قدره. قال الزهري: هو أن بالعلم أن يحمله العالم إلى بيت المتعلم، وأحاديث السلف في هذا النوع كثيرة، وقد أحسن القائل أبو شجاع الجرجاني:

ولو أبتذل	في	خدمة	العلم	مهجتي	لأخدِم	من	لاقيت	لكن	لأخدِمَا
أأشقى	به	غرساً	وأجنيه	ذلة	إذا	فاتباغ	الجهل	قد	كان
ولو أن	أهل	العلم	صانوه	صانهم	ولو	عظموه	في	النفوس	لعظما

عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال: (كنت أقرئ رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن ابن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى - وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها - إذ رجعت إلي عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت، فغضب عمر ثم قال: إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحدثهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم. قال عبد الرحمن: فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل؛ فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم؛ فإنهم هم الذين يغلبون على قريبك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة؛ فإنها دار الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس فتقول ما قلت متمكناً فيعي أهل العلم مقالاتك ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: والله - إن شاء الله - لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة...^(١)).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه التنبيه على أن العلم لا يودع عند غير أهله، ولا يحدث به إلا من يعقله، ولا يحدث القليل الفهم بما لا يحتمله"^{(٢)(٣)}.

وعن عكرمة عن ابن عباس قال: (حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث مرار، ولا تمل الناس هذا القرآن، ولا ألفينك تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه؛ فإني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه كراهة التحديث عند من لا يقبل عليه... وأنه لا ينبغي نشر العلم عند من لا يحرص عليه، ويحدث من يشتهي بسماعه؛ لأنه أجدر أن ينتفع به"^{(٥)(٦)}.

فإن دعت حاجة إلى ذلك أو ضرورة أو اقتضته مصلحة دينية راجحة على مفسدة بذله وحسنت فيه نية صالحة فلا بأس به إن شاء الله تعالى، وعلى هذا يحمل ما جاء عن بعض أئمة السلف من المشي إلى الملوك وولاية الأمر كالزهرى والشافعي وغيرهما، لا على أنهم قصدوا بذلك فُضُول الأغراض الدنيوية وكذلك إذا كان المأثيُّ إليه من العلم والزهد في المنزلية العليَّة والمحل الرفيع فلا بأس بالتردد إليه لإفادته؛ فقد كان سفيان الثوري يمشي إلى إبراهيم بن أدهم ويفيده، وكان أبو عبيد يمشي إلى علي بن المديني يُسَمِّعُه غريب الحديث".

انظر: صحيح البخاري (٥٩/١)، شرح صحيح البخاري . لابن بطال (٢٠٧/١)، فتح الباري (٢٢٥/١) جامع بيان العلم وفضله (١٣٤/١)، سير أعلام النبلاء (٥٩٧/٢)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (ص: ٤١)، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم (ص: ١١).

- (١) تقدم تخريجه.
- (٢) فتح الباري (١٥٤/١٢).
- (٣) وفيه أيضاً: التنصيح بين العالم وتلميذه، والأخذ بمشورة المتعلم إن كانت صواباً، وتحري الزمان والمكان المناسبين، والمخاطبين عند إلقاء العلم.
- (٤) تقدم تخريجه.
- (٥) فتح الباري (١٣٩/١١).
- (٦) ويستفاد أيضاً من الحديث: أن على الشيخ أن يوصي تلميذه بما ينفعه إذا بلغ مرتبة التعليم والتحديث؛ فعكرمة تلميذ لابن عباس.

٧- تقديم السابق من الطلاب في التعليم^(١):

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: أين - أراه - السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا يا رسول الله، قال: فإذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة. قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة^(٢).)
قال ابن حجر رحمه الله: "ويؤخذ منه أخذ الدروس على السبق، وكذلك الفتاوى والحكومات ونحوها"^(٣).

٨- إيقاظ العالم تلميذه بما استطاع من الوسائل:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (بت عند خالتي ميمونة فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطرح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ الآيات العشر الأواخر من آل عمران حتى ختم، ثم أتى شناً معلقاً فأخذه فتوضأ، ثم قام يصلي فقامت فصنعت مثل ما صنع ثم جئت فقامت إلى جنبه فوضع يده على رأسي ثم أخذ بأذني فجعل يفتلها، ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم أوتر^(٤).)
قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه صحة صلاة الصبي، وجواز قتل أذنه لتأنيسه وإيقاظه، وقد قيل: إن المتعلم إذ تعوهد بقتل أذنه كان أذكى لفهمه"^(٥).

٩- سؤال الطلاب وامتحانهم عند الحاجة لذلك^(٦):

عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنها مثل

(١) وهذا الصنيع من العالم يشجع الطلاب على المسابقة إلى العلم والمبادرة إلى التقدم وترك الشواغل الملهية عنه، وهو أيضاً نوع من الإكرام والتشجيع، وهذا التقديم حق للطالب المتقدم إلا أن يرضى بتقديم غيره عليه لحاجة ما. يقول الحسين بن منصور في آداب العلماء والمتعلمين (ص: ٢١)- وهو يذكر الآداب-: العاشر: مراعاة نوبته فلا يتقدم عليها بغير رضا من هي له. روي أن أنصارياً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله، وجاء رجل من ثقيف، فقال النبي: يا أبا ثقيف إن الأنصاري قد سبقك بالمسألة فاجلس كيما نبدأ بحاجة الأنصاري قبل حاجتك.

قال الخطيب: يستحب للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً لتأكيد حرمة. وروى في ذلك حديثين عن ابن عباس وابن عمر، ومن كان له حاجة ضرورية علمها المتقدم، أو أشار الشيخ بتقدمه فيستحب إثاره، وإلا فلا لكونه قربة، ولا يسقط حق السابق بذهابه إلى ما يضطر إليه من قضاء حاجة، أو تجديد وضوء، إذا عاد بعده.

قلت: حديث: (يا أبا ثقيف...) رواه عبد الرزاق والبخاري، قال الهيثمي: "ورجال البزار موثقون. وقال البزار: قد روي هذا الحديث من وجوه ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣/٤٧٣).

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) فتح الباري (١/٤٢١).

(٤) تقدم تخرجه.

(٥) فتح الباري (٢/٤٨٥).

(٦) وهذا العمل وسيلة من وسائل تعليم العلم وتثبيته في الأذهان، وتمرين المتعلم على اليقظة و سرعة الاستحضار، ولكن ينبغي أن لا يكون غرض العالم في ذلك التعسير على متعلميه؛ ولذلك قال ابن حجر في فوائد الحديث السابق: "وفيه إشارة إلى أن الملغز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغي له أن لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للملغز باباً يدخل منه، بل كلما قربه كان أوقع في نفس سامعه".

المسلم فحدثوني ما هي؟، فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله: ووقع في نفسي أنها النخلة فاستحييت، ثم قالوا: حدثنا ما هي يا رسول الله؟ قال: هي النخلة^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "في هذا الحديث من الفوائد: امتحان العالم أذهان الطلبة بما يخفى مع بيانه لهم إن لم يفهموه. وأما ما رواه أبو داود من حديث معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهي عن الأغلوطات - قال الأوزاعي أحد رواة: هي صعاب المسائل؛ فإن ذلك محمول على ما لا نفع فيه، أو ما خرج على سبيل تعنت المسؤل أو تعجيزه"^(٢).

وعن أبي بكر رضي الله عنه قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال: (أتدرون أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى، قال: أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: أليس ذو الحجة؟ قلنا: بلى، قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم فسكت، حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "قال القرطبي: سؤاله صلى الله عليه وسلم عن الثلاثة وسكوته بعد كل سؤال منها كان لاستحضار فهمهم وليقبلوا عليه بكليتهم، وليستشعروا عظمة ما يخبرهم عنه، وقال ابن حجر أيضاً: "ووقع في الروايات التي أشرنا إليها عند المصنف وغيره أنهم أجابوه عن كل سؤال بقولهم: (الله ورسوله أعلم)؛ وذلك من حسن أدبهم؛ لأنهم علموا أنه لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب، وأنه ليس مراده مطلق الإخبار بما يعرفونه، ولهذا قال في رواية الباب: (حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه). ففيه إشارة إلى تفويض الأمور الكلية إلى الشارع"^{(٤) (٥)}.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بينما أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرجل فقال: (يا معاذ، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ، قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ بن جبل قلت: لبيك رسول الله وسعديك قال: هل تدري ما حق الله

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (١٤٦/١).

(٣) تقدم تحريجه.

(٤) فتح الباري (١٥٩/١).

(٥) قال ابن بطال في هذا الحديث: "قال المهلب: فيه من الفقه: أن العالم واجب عليه تبليغ العلم لمن لم يبلغه، وتبيينه لمن لا يفهمه، وهو الميثاق الذي أخذه الله، عز وجل على العلماء لبيئته للناس ولا يكتفونه. وفيه أنه قد يأتي في آخر الزمان من يكون له من الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه، إلا أن ذلك يكون في الأقل؛ لأن "رُبَّ" موضوعة للتقليل، و عسى موضوعة للطمع، ليست لتحقيق الشيء. وفيه: أن حامل الحديث والعلم يجوز أن يؤخذ عنه وإن كان جاهلاً معناه، وهو مأجور في تبليغه، محسوب في زمرة أهل العلم، إن شاء الله. وفيه أن ما كان حراماً، فيجب على العالم أن يؤكد حرمة، ويغلظ في التحذير عليه بأبلغ ما يجد، بالمعنى، والمعنيين، والثلاثة، كما فعل صلى الله عليه وسلم في قوله: (كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) شرح صحيح البخار. لابن بطال (١٥٠/١).

على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق الله على عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ بن جبل قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: حق العباد على الله أن لا يعذبهم^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: استفسار الشيخ تلميذه عن الحكم ليختبر ما عنده ويبين له ما يشكل عليه منه"^(٢).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بيننا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه، حتى إني لأرى الري يخرج من أطرافي، فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب). فقال من حوله: فما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: (العلم)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: إلقاء العالم المسائل واختبار أصحابه في تأويلها، وأن من الأدب أن يرد الطالب علم ذلك إلى معلمه. قال: والذي يظهر أنه لم يرد منهم أن يعبروها، وإنما أراد أن يسأله عن تعبيرها، ففهموا مراده فسأله فأفادهم، وكذلك ينبغي أن يسلك هذا الأدب في جميع الحالات"^(٤) (٥).

١٠ - التعليم من على المنبر:

عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: (سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال: الله أكبر الله أكبر، قال معاوية: الله أكبر الله أكبر، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال معاوية: وأنا، فقال: أشهد أن محمداً رسول الله فقال معاوية: وأنا فلما أن قضى التأذين قال: يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين أذن المؤذن يقول: ما سمعتم مني من مقالتي) (٦).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديث من الفوائد: تعلم العلم وتعليمه من الإمام وهو على المنبر، وأن

(١) رواه البخاري/ كتاب الأضحية (٢٠٥٥/٥) رقم (٥٠٦٠)، ومسلم/ كتاب الإيمان/ باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٥٨/١) رقم (٣٠).

(٢) فتح الباري (٣٤٠/١١).

(٣) رواه البخاري/ كتاب التعبير/ باب إذا جرى اللبن في أطرافه أو أظافره (٢٥٧١/٦) رقم (٦٦٠٥).

(٤) فتح الباري (٦١/٩).

(٥) قال ابن بطال: " قال المهلب: رؤية اللبن في النوم تدل على السنة والفترة والعلم والقرآن ؛ لأنه أول شيء ناله المولود من طعام الدنيا، وهو الذي يفتق معاه، وبه تقوم حياته كما تقوم بالعلم حياة القلوب، فهو يشاكل العلم من هذه الناحية. وقد يدل على الحياة ؛ لأنها كانت به في الصغر، وقد يدل على الثواب ؛ لأنه من نعيم الجنة إذا رئي نحر من لبن، وقد يدل على المال الحلال، وإنما أوله عليه السلام في عمر بالعلم والله أعلم ؛ لعلمه بصحة فطرته ودينه، والعلم زيادة في الفطرة على أصل معلوم" شرح صحيح البخاري - لابن بطال (٥٣٠/٩).

(٦) رواه البخاري/ كتاب الجمعة/ باب يؤذن الإمام على المنبر إذا سمع النداء (٣٠٩/١) رقم (٨٧٢).

الخطيب يجب المؤذن وهو على المنبر"^(١).

١١ - تعليم الطالب ما يراه العالم محتاجاً إليه:

عن عبد الله بن عباس قال: (انخسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم انصرف وقد تجلّت الشمس فقال صلى الله عليه وسلم: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادكروا الله، قالوا: يا رسول الله رأيناك تناولت شيئاً في مقامك ثم رأيناك كعكعت، قال صلى الله عليه وسلم: إني رأيت الجنة فتناولت عنقوداً ولو أصبته لأكلت من ما بقيت الدنيا، وأريت النار فلم أر منظراً كالיום قط أفظع ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن، قيل: يكفرن بالله، قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئاً قالت: ما رأيت منك خيراً قط)^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "في الحديث بيان العالم ما يحتاج إليه تلميذه"^(٣).

١٢ - إرشاد الشيخ تلميذه إلى العلوم التي يراه يميل إليها، ويمكن أن يمهر فيها^(٤):

عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: (كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا

(١) فتح الباري (٢/٣٩٦).

(٢) رواه البخاري/ كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف جماعة (١/٣٥٧) رقم (١٠٠٤)، ومسلم/ كتاب الكسوف/ باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار / (٢/٦٢٦) رقم (٩٠٧).

(٣) فتح الباري (٢/٥٤٣).

(٤) قد يبدأ بعض المتعلمين طريق العلم بالاهتمام بعلم من العلوم أكثر من غيره، ومن مجالسته للعلماء يلحظ بعض شيوخه نجابة فيه وذكاء، فيرى أنه لو عدل إلى علم آخر لكان أكثر إبداعاً وإفادة، أو لكان هذا العدول خيراً من البقاء في ذلك العلم قليل الفائدة، وهذا قد حصل لبعض العلماء: فمنهم من كان مهتماً باللغة والأدب فصحه بعض العلماء بالعدول عن ذلك إلى الحديث أو الفقه كالشافعي. "فمن مصعب بن عبد الله الزبيري قال: كان الشافعي رحمه الله في ابتداء أمره يطلب الشعر وأيام العرب والأدب ثم أخذ في الفقه بعد، قال: وكان سبب أخذه في العلم أنه كان يوماً يسير على دابة له وخلفه كاتب لأبي فتمثل الشافعي بيت شعر فقرعه كاتب أبي بسوطه ثم قال له: مثلك يذهب بمروءته في مثل هذا؟! أين أنت من الفقه؟ فهزه ذلك فقصد مجالسة الزنجي مسلم بن خالد وكان مفتي مكة ثم قدم علينا فلزم مالك بن أنس. وعن الشافعي رحمه الله قال: كنت أنظر في الشعر فارتقيت عقبه بمنى فإذا صوت من خلفي عليك بالفقه. وعن الحميدي قال: قال الشافعي: خرجت أطلب النحو والأدب فلقيني مسلم بن خالد الزنجي فقال: يا فتى من أين أنت؟ قلت: من أهل مكة، قال: أين منزلك؟ قلت: شعب بالحيف، قال: من أي قبيلة أنت؟ قلت: من عبد مناف، قال: بخ بخ، لقد شرفك الله في الدنيا والآخرة ألا جعلت فهمك في هذا الفقه فكان أحسن بك. ثم رحل الشافعي من مكة إلى المدينة قاصداً الأحذ عن أبي عبد الله مالك بن أنس رحمه الله، فلما ذاق الشافعي حلاوة الفقه وعرف قدره نصح غيره به بعد ذلك. فعن الربيع بن سليمان قال: "سمعت الشافعي يقول ليونس بن عبد الأعلى: يا أبا موسى عليك بالفقه؛ فإنه كالتفاح الشامي يحمل من عامه". انظر: المجموع شرح المهذب (١/٨)، تاريخ دمشق (٦٠/٢٧٧).

الخير من شر؟ قال: (نعم). قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن). قلت: وما دخنه؟ قال: (قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر). قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (نعم، دعاة إلى أبواب جهنم من أجاهم إليها قذفوه فيها). قلت: يا رسول الله صفهم لنا؟ فقال: (هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا). قلت: فما تأمري إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: (فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك)^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قال ابن أبي جمرة: في الحديث حكمة الله في عبادته كيف أقام كلاً منهم فيما شاء؛ فحبب إلى أكثر الصحابة السؤال عن وجوه الخير؛ ليعلموا بها ويبلغوها غيرهم، وحبب لحذيفة السؤال عن الشر ليحجته ويكون سبباً في دفعه عن أمر الله له النجاة، وفيه سعة صدر النبي صلى الله عليه وسلم ومعرفته بوجوه الحكم كلها حتى كان يجيب كل من سأله بما يناسبه، ويؤخذ منه: أن كل من حبب إليه شيء فإنه يفوق فيه غيره، ومن ثم كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعلمه غيره حتى خص بمعرفة أسماء المنافقين وبكثير من الأمور الآتية، ويؤخذ منه أن من أدب التعليم: أن يعلم التلميذ من أنواع العلوم ما يراه مائلاً إليه من العلوم المباحة؛ فإنه أجدد أن يسرع إلى تفهمه والقيام به"^{(٢) (٣)}.

١٣ - تشجيع التلاميذ المؤهلين على القول في العلم:

عن عبيد بن عمير قال: قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: (فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿ أَيَوَّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟، قالوا: الله أعلم، فغضب عمر فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: تحريض العالم تلميذه على القول بحضرة من هو أسن منه إذا عرف فيه الأهلية؛ لما فيه من تنشيطه وبسط نفسه وترغيبه في العلم" وقال أيضاً: " وفيه: قوة فهم ابن عباس، وقرب منزلته من عمر، وتقديمه له من صغره"^(٥).

١٤ - التلطف بالسائل:

عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم

(١) رواه البخاري/ كتاب الفتن/ باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة (٢٥٩٥/٦) رقم (٦٦٧٣)، ومسلم/ كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (١٤٧٥/٣) رقم (١٨٤٧).

(٢) فتح الباري (٣٧/١٣).

(٣) وفي الحديث أيضاً: أن على المتعلم الاعتناء بالسؤال لتحصيل العلم، واختيار الأسئلة النافعة بنية صالحة من أجل التفقه والعمل، وكثرة استيضاح العالم واستفصاله في المسائل المهمة إذا لم يكن فيه إضجار عليه، وصبر العالم لمراجعة المتعلم ونصيحته له بما ينفعه.

(٤) تقدم تحريجه.

(٥) فتح (٢٠٢/٨).

يسمع. حتى إذا قضى حديثه قال: أين - أراه - السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا يا رسول الله، قال: فإذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة. قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "قوله: باب من سئل علماً وهو مشغول محصله: التنبيه على أدب العالم والمتعلم: أما العالم فلما تضمنه من ترك زجر السائل، بل أدبه بالإعراض عنه أولاً حتى استوفى ما كان فيه، ثم رجع إلى جوابه فرفق به؛ لأنه من الأعراب وهم جفاة...."^(٢).

١٥ - عدم التضجر من المراجعة في العلم:

عن ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من حوسب عذب) قالت عائشة: فقلت: أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨]؟! قالت: فقال: (إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم"^(٤). وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [التحریم: ٤] الحديث^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث تواضع العالم له وصبره على مساءلته، وإن كان عليه في شيء من ذلك غضاضة"^(٦).

١٦ - سؤال العالم تلميذه عن عمله للتصحيح أو التشجيع:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال عند صلاة الفجر: (يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام؛ فأني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة). قال: ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي^(٧).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: سؤال الشيخ عن عمل تلميذه ليحضه عليه ويرغبه فيه إن كان حسناً، وإلا فينهاه"^(٨)^(١).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) فتح الباري (١/١٤٢).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) فتح الباري (١/١٩٧).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) فتح الباري (٩/٢٩١).

(٧) رواه البخاري/ أبواب التهجد/ باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (١/٣٨٦) رقم (١٠٩٨)، ومسلم/ كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل بلال رضي الله عنه (٤/١٩١٠) رقم (٢٤٥٨).

(٨) فتح الباري (٣/٣٤).

١٧ - المناظرة والمناقشة المثمرة القائمة على الأدب والاستفادة:

عن ابن شهاب حدث أن عبيد الله بن عبد الله أخبره عن ابن عباس: أنه تمارى هو والحري بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سألت موسى السبيل إلى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شأنه؟ قال نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (بينما موسى في ملاء من بني إسرائيل جاءه رجل فقال: هل تعلم أحداً أعلم منك؟ قال موسى: لا، فأوحى الله إلى موسى بلي، عبدنا خضر، فسأل موسى السبيل إليه فجعل الله له الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت فارجع؛ فإنك ستلقاه وكان يتبع أثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه: رأيت إذ أوتينا إلى الصخرة؟ فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره. قال: ذلك ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما قصصاً فوجدوا خضراً فكان من شأنهما الذي قص الله عز وجل في كتابه^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث جواز التجادل في العلم إذا كان بغير تعنت"^(٢).

وعن ابن أبي مليكة (أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من حوسب عذب، قالت عائشة: فقلت: أوليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ [الانشقاق: ٨] ؟ قالت: فقال إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: جواز المناظرة، ومقابلة السنة بالكتاب"^(٤).

وعن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم فقال: بدعة، ثم قال له: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعاً: إحداهن في رجب، فكرهنا أن نرد عليه، - قال: وسمعنا استئنان عائشة أم المؤمنين في الحجرة فقال عروة: يا أمه يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمرات: إحداهن في رجب، قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: رد بعض العلماء على بعض، وحسن الأدب في الرد، وحسن التلطف في استكشاف الصواب إذا ظن السامع خطأ المحدث"^(٦).

وعن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: (الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم، فقلت

(١) وفيه أيضاً: أن على المتعلم أن يعتني بجانب العبادة المستحبة أيضاً، خاصة عبودية السر؛ فهي قرينة وعمل بالعلم.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) فتح الباري (١/١٦٩).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) فتح الباري (١/١٩٧).

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) فتح الباري (٣/٥٤٧).

له: فإن ابن عباس لا يقوله، فقال أبو سعيد: سألته؟ فقلت: سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم أو وجدته في كتاب الله؟ قال: كل ذلك لا، أقول وأنتم أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم مني، ولكن أخبرني أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا ربا إلا في النسب^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وروى مسلم من طريق أبي نضرة قال: "سألت ابن عباس عن الصرف فقال: أيدا بيد؟ قلت: نعم، قال: فلا بأس. فأخبرت أبا سعيد فقال: أو قال ذلك؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتكموه" وله من وجه آخر عن أبي نضرة "سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف فلم يريا به بأساً، فإني لقاعد عند أبي سعيد فسألته عن الصرف فقال: ما زاد فهو ربا، فأنكرت ذلك لقولهما. فذكر الحديث قال: "فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عنه بمكة فكرهه..". ثم قال ابن حجر: "وفي قصة أبي سعيد مع ابن عمر ومع ابن عباس: أن العالم يناظر العالم ويوقفه على معنى قوله ويرده من الاختلاف إلى الاجتماع ويحتج عليه بالأدلة"^(٢).

وعن سعيد بن المسيب قال: (اختلف علي وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة فقال علي: ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وسلم، فلما رأى ذلك علي أهل بمجمعا)^(٣).
وفي رواية مسلم "فقال عثمان دعنا منك. فقال: إني لا أستطيع أن أدعك.."^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي قصة عثمان وعلي من الفوائد: إشاعة العالم ما عنده من العلم وإظهاره، ومناظرة ولاية الأمور وغيرهم في تحقيقه لمن قوي على ذلك لقصد مناصحة المسلمين، والبيان بالفعل مع القول، وجواز الاستنباط من النص؛ لأن عثمان لم يخف عليه أن التمتع والقران جائزان، وإنما نهي عنهما ليعمل بالأفضل كما وقع لعمر، لكن خشى علي أن يحمل غيره النهي على التحريم فأشاع جواز ذلك، وكل منهما مجتهد مأجور"^(٥).

وعن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها: (إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدى)^(٦).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه تعقب بعض العلماء على بعض، ورد الاجتهاد بالنص"^(٧).

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (٤/٣٨٢).

(٣) رواه البخاري/كتاب الحج/باب التمتع والإقارن والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (٢/٥٦٩) رقم (١٤٩٤).

(٤) رواه مسلم/كتاب الحج/باب جواز التمتع (٢/٨٩٦) رقم (١٢٢٣).

(٥) فتح الباري (٣/٤٢٥).

(٦) رواه البخاري/كتاب الوكالة/باب الوكالة في البدن وتعاهدتها (٢/٨١٤) رقم (٢١٩٢)، ومسلم/كتاب الحج/باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده وفتل القلائد وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم عليه شيء بذلك

(٢/٩٥٧) رقم (١٣٢١).

(٧) فتح الباري (٣/٥٤٧).

وفي حديث الخضر مع موسى عليهما السلام^(١):

قال ابن حجر رحمه الله تعالى في فوائده: "وفيه مناظرة العالم من هو أكبر منه والابن أباه، ومحل مشروعية ذلك إذا كان لإظهار الحق أو الازدياد من العلم والوقوف على حقائق الأمور"^(٢).

١٨- تأديب المعترض على النصوص:

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها) قال: فقال بلال بن عبدالله: والله لمنعهن، قال: فأقبل عليه عبدالله فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لمنعهن؟!^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وأخذ من إنكار عبد الله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه، وعلى العالم بهواه"، وقال أيضاً: "وكانه قال ذلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذلك الوقت، وحملته على ذلك الغيرة، وإنما أنكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث، وإلا فلو قال مثلاً: إن الزمان قد تغير، وإن بعضهن ربما ظهر منهن قصد المسجد وإضرار غيره لكان يظهر أن لا ينكر عليه"^(٤).

المبحث الثالث: آداب العالم مع الفتوى

الفتوى وظيفة عظيمة من وظائف الدين؛ لأنها إخبار عن الله تعالى بحل الفعل المسؤول عنه أو حرمة، وهي قول على الله عز وجل فإن كانت بعلم فنعمت المنزلة والأجر، وإن كانت بالجهل والكذب والتقول على الله تعالى؛ تعلماً وتظاهراً بالمعرفة والفهم؛ وطلباً لحظوظ الدنيا فهي إثم عظيم. قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

والحريص على دينه والوقوف بين يدي ربه يحذر كل الحذر من الفتوى؛ خشية أن يجانب الصواب فيها، ويتمنى لو كفاه غيره إياها.

قال ابن أبي ليلي: "أدرت مئة وعشرين من الأنصار من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسأل أحدهم عن المسألة، فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول، وما منهم أحد يحدث بحديث أو يسأل عن شيء إلا ود أن أخاه كفاه". وقال عمر بن الخطاب: "أجرؤكم على الفتيا، أجرؤكم على النار". وعن الشعبي والحسن وأبي حصين قالوا: "إن أحدكم ليفتي في المسألة ولو وردت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(١) تقدم تحريجه.

(٢) فتح الباري (٥١٢/١١).

(٣) رواه مسلم/ كتاب الصلاة/ باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة (٣٢٦/١) رقم (٤٤٢).

(٤) فتح الباري (٣٤٩/٢).

لجمع لها أهل بدر!" . وعن عطاء بن السائب التابعي قال: "أدرت أقواماً يسأل أحدهم عن الشيء فيتكلم وهو يردد". وهذا برهان قوة علمهم وطلبهم به وجه الله تعالى.

والفتوى -مع خطرهما- لها شأن عظيم في الإسلام: فكم يفرح الله بها من هم، ويحل بها من معضلة، ويحصل بها من خير كثير، وأما أهلها فهم شامة العلماء ونجومهم؛ لكثرة علمهم وفهمهم للإسلام وللواقع، ولشدة حاجة الناس إليهم، وهذه منزلة عظيمة لا يصلح لها كل حامل للعلم، وإنما تكون لبعضهم؛ فلهذا وجب الحذر من التزب قبل التحصرم والتصدر قبل التأهل، والإقدام عليها بلا دراية ولا فهم ولا تقوى.

ويعجب الإنسان من بعض المفتين عبر الإذاعات والفضائيات حينما يجيبون على كل سؤال دون تردد أو ترو، ولا يسمع من بعضهم قول: لا أعلم أو لا أدري، أو سأراجع هذه المسألة! قال ابن عباس: "إذا أخطأ العالم (لا أدري) أصيبت مقاتله". وقال عبد الله بن مسعود: "إن كل من يُفتي الناس في كل ما يستفتونه لمجنون. قال الأعمش: فِدَكْرْتُ ذلك للحاكم، فقال: لو حَدَّثْتَنِي به قبل اليوم ما أفتيت في كثير مما كنت أفتي به!"

وقال أبو داود في مسأله: "ما أحصي ما سمعت أحمد سُئل عن كثير مما فيه الاختلاف في العلم فيقول: لا أدري". قال: وسمعت يقول: "ما رأيت مثل ابن عيينة في الفتوى أحسن فتياً منه، كان أهون عليه أن يقول: لا أدري". وقال عبد الله بن أحمد في مسأله: "سمعت أبي يقول: وقال عبد الرحمن بن مهدي: سأل رجل من أهل الغرب مالك بن أنس عن مسألة، فقال: لا أدري، فقال: يا أبا عبد الله تقول لا أدري؟! قال: نعم، فأبلغ من وراءك أبي لا أدري" ! وعن عمر الزاهد قال: "كنت في مجلس أبي العباس ثعلب فسأله سائل عن شيء، فقال: لا أدري، فقال له: أتقول: لا أدري وإليك تضرب أكباد الإبل، وإليك الرحلة من كل بلد؟! فقال له: ثعلب لو كان لأملك بعدد ما لا أدري بعر لاستغنت".

وعن أبي وهب محمد بن مزاحم قال: قيل للشعبي: "إننا لنستحي من كثرة ما تُسأل فتقول: لا أدري، فقال: لكن ملائكة الله المقربون لم يستحيوا حيث سئلوا عما لا يعلمون أن قالوا: ﴿لَا عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]. "وعن عمرو بن يزيد -شيخ من أهل مصر صديق لمالك بن أنس- قال: قلت لمالك: يا أبا عبد الله يأتيك ناس من بلدان شتى قد أنضوا مطاياهم، وأنفقوا نفقاتهم يسألونك عن ما جعل الله عندك من العلم تقول: لا أدري! فقال: يا عبد الله يأتيني الشامي من شامه، والعراقي من عراقه، والمصري من مصره، فيسألونني عن الشيء لعلي أن يبدو لي فيه غير ما أجيب فيه فأين أجدهم؟!".

ولابن القيم رحمه الله كلام نفيس في هذا الباب يقول فيه: "ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ والصدق فيه لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق فيكون عالماً بما بلغ صادقاً فيه، ويكون مع ذلك حسن الطريقة مرضي السيرة عدلاً في أقواله وأفعاله متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله، وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا ينكر فضله ولا يجهل قدره وهو من أعلى المراتب السنيات فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسماوات؟ فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يعد له عدته وأن يتأهب له أهبته، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصدق به؛ فإن الله ناصره وهاديه، وكيف وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب فقال تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٧]. وكفى بما تولاه الله تعالى بنفسه شرفاً وجلالة إذ يقول في كتابه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. وليعلم المفتي عمن ينوب في

فتواه، وليوقن أنه مسئول غدا وموقوف بين يدي الله^(١).

وهذه بعض الآداب ذكرها ابن حجر رحمه الله لأهل الفتوى من العلماء:

١ - معرفة عظم الفتوى:

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) (٢).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: التحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية، ودم من يقدم عليها بغير علم"^(٣) (٤).

٢ - التثبت في الفتيا:

عن هزيل بن شرحبيل قال: (سئل أبو موسى عن بنت وابنة ابن وأخت، فقال: للبنت النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة ابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فلأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: تثبت أبي موسى في الفتيا، حيث دل على من ظن أنه أعلم منه، قال: ولا خلاف بين الفقهاء فيما رواه ابن مسعود، وفي جواب أبي موسى إشعار بأنه رجع عما قاله"^(٦).

٣ - الزيادة على الجواب، والشرح والتفصيل فيه إذا اقتضى الأمر ذلك:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: (لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلٌ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحریم: ٤] الحديث)^(٧).

(١) ينظر: سنن الدارمي (٦٥/١)، تاريخ بغداد (٢٠٩/٥)، تاريخ دمشق (٣٦٦/٢٥) (٣٦٠/٥٠)، المجموع للنووي (٤٠/١)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (١٠/١).

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) فتح الباري (١٩٥/١).

(٤) قال ابن بطال: وقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله لا ينزع العلم من العباد)، فمعنى ذلك: أن الله لا يهب العلم لخلقه، ثم ينتزعه بعد أن تفضل به عليهم، والله يتعالى أن يسترجع ما وهب لعباده من علمه الذي يؤدي إلى معرفته والإيمان به وبرسله، وإنما يكون قبض العلم بتضييع التعلم، فلا يوجد فيمن يبقى من يخلف من مضى، وقد أندر صلى الله عليه وسلم بقبض الخير كله، ولا ينطق عن الهوى". شرح صحيح البخاري - لابن بطال (١٧٧/١).

(٥) تقدم تخرجه.

(٦) فتح الباري (١٨/١٢).

(٧) تقدم تخرجه.

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث: سياق القصة على وجهها وإن لم يسأل السائل عن ذلك إذا كان في ذلك مصلحة من زيادة شرح وبيان، وخصوصاً إذا كان العالم يعلم أن الطالب يؤثر ذلك"^(١).

٤- الجواب بالسكوت عند الحاجة:

عن سهل بن سعد الساعدي قال: (إني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قامت امرأة فقالت: يا رسول الله، إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك، فلم يجبه شيئاً، ثم قامت فقالت: يا رسول الله، إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك، فلم يجبه شيئاً، ثم قامت الثالثة فقالت: إنها قد وهبت نفسها لك فر فيها رأيك..."^(٢)).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "قال المهلب:.. وفيه جواز سكوت العالم ومن سئل حاجة إذا لم يرد الإسعاف، وأن ذلك أليّن في صرف السائل وأدب من الرد بالقول"^{(٣)(٤)}.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قلت: يا رسول الله إني رجل شاب وأنا أخاف على نفسي العنت ولا أجد ما أتزوج به النساء، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق، فاخصص على ذلك أو ذر)^{(٥)(٦)}.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه جواز تكرار الشكوى إلى ثلاث، والجواب لمن لا يقنع بالسكوت، وجواز السكوت عن الجواب لمن يظن به أنه يفهم المراد من مجرد السكوت، وفيه استحباب أن يقدم طالب الحاجة بين يدي حاجته عذره في السؤال"^(٧).

(١) فتح الباري (٢٩١/٩).

(٢) رواه البخاري/ كتاب الشهداء/ باب التزويج على القرآن وبغير صداق (١٩٧٧/٥) رقم (٤٨٥٤).

(٣) فتح الباري (١٧٥/٩).

(٤) قال ابن بطلال: "قال المهلب: فيه جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح وتعريفه برغبتها فيه لصلاحه وفضله، ولعلمه وشرفه، أو لخصلة من خصال الدين، وأنه لا عار عليها في ذلك ولا غضاضة، بل ذلك زائد في فضلها، لقول أنس لابنته: (هي خير منك). وفيه: أن للرجل الذي تعرض المرأة نفسها عليه ألا ينكحها إلا إذا وجد في نفسه رغبة فيها؛ ولذلك صوب النبي صلى الله عليه وسلم النظر فيها وصعده، فلما لم يجد في نفسه رغبة فيها سكت عن إجابتها. وفيه: جواز سكوت العالم ومن سئل حاجة إذا لم يرد الإسعاف ولا الإجابة في المسألة، وأن ذلك أدب في الرد بالكلام وأليّن في صرف السائل" شرح صحيح البخاري - لابن بطلال (٢٢٧/٧).

(٥) فائدة: قال ابن حجر في قوله: (فاخصص أو ذر): "قال الطيبي: معناه: اقتصر على الذي أمرتك به أو اتركه وافعل ما ذكرت من الخصاء. وأما اللفظ الذي وقع في الأصل فمعناه: فافعل ما ذكرت أو اتركه واتبع ما أمرتك به، وعلى الروایتين فليس الأمر فيه لطلب الفعل، بل هو للتهديد، وهو كقوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] والمعنى: إن فعلت أو لم تفعل فلا بد من نفوذ القدر، وليس فيه تعرض لحكم الخصاء. ومحصل الجواب: أن جميع الأمور بتقدير الله في الأزل فالخصاء وتركه سواء؛ فإن الذي قدر لا بد أن يقع. وقوله على ذلك هي متعلقة بمقدر أي: اخصص حال استعلائك على العلم بأن كل شيء بقضاء الله وقدره وليس إذناً في الخصاء، بل فيه إشارة إلى النهي عن ذلك كأنه قال: إذا علمت أن كل شيء بقضاء الله فلا فائدة في الاختصاء. وقد تقدم أنه صلى الله عليه وسلم نهي عثمان بن مظعون لما استأذنه في ذلك وكانت وفاته قبل هجرة أبي هريرة بمدة. وأخرج الطبراني من حديث بن عباس قال: (شكا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العزوبة فقال: ألا اختصي؟ قال: ليس منا من خصي أو اختصى) وفي الحديث ذم الاختصاء". فتح الباري (١١٩/٩).

(٦) رواه البخاري/ كتاب النكاح/ باب ما يكره من التبتل والخصاء (١٩٥٣/٥) رقم (٤٧٨٨).

(٧) فتح الباري (١٢٠/٩).

٥- الجواب بالإعراض:

عن عقبة بن الحارث قال: (تزوجت امرأة، فجاءت امرأة فقالت: إني قد أرضعتكما، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: وكيف وقد قيل؟ دعها عنك أو نحوه)^(١).

قال ابن حجر رحمه تعالى: "وفي الحديث: جواز إعراض المفتي؛ لئيبه المستفتي على أن الحكم فيما سأله الكف عنه"^(٢).

٦- الحلف على بعض المسائل والفتاوى إن اقتضى ذلك:

عن أبي سعيد الخدري قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم، فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثاً قطعاً أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف، قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان -وهو أمير المدينة- في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي فجبذت بثوبه فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلاة فقلت له: غيرتم والله، فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه حلف العالم على صدق ما يخبر به"^(٤).

٧- التوقف عن الفتوى لسبب شرعي:

عن أبي وائل قال: قال عبد الله رضي الله عنه: (لقد أتاني اليوم رجل فسألني عن أمر ما دريت ما أرد عليه، فقال: رأيت رجلاً مؤدياً نشيطاً يخرج مع أمرائنا في المغازي فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها، فقلت له: والله ما أدري ما أقول لك، إلا أنا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله، وإذا شك في نفسه شيء سأل رجلاً فشفاه منه، وأوشك أن لا تجدوه، والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وإذا كان هذا في زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهل جراً؟ وفي الحديث أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الإمام، وأما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله إلى الجواب العام فلا إشكال الذي وقع له من ذلك، وقد أشار إليه في بقية حديثه، ويستفاد منه التوقف في الإفتاء فيما أشكل من الأمر، كما لو أن بعض

(١) رواه البخاري/ كتاب الشهادات/ باب شهادة المرضعة (٩٤١/٢) رقم (٢٥١٧).

(٢) فتح الباري (٢٦٩/٥).

(٣) رواه البخاري/ كتاب العيدين/ باب الخروج إلى المصلى بغير منبر (٣٢٦/١) رقم (٩١٣).

(٤) فتح الباري (٤٥٠/٢).

(٥) رواه البخاري/ كتاب الجهاد والسير/ باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون (١٠٨٢/٣) رقم (٢٨٠٣).

الأجناد استفتى أن السلطان عينه في أمر مخوف بمجرد التشهي وكلفه من ذلك ما لا يطيق، فمن أجابه بوجوب طاعة الإمام أشكل الأمر لما وقع من الفساد، وإن أجابه بجواز الامتناع أشكل الأمر لما قد يفضي به ذلك إلى الفتنة، فالصواب التوقف عن الجواب في ذلك وأمثاله. والله الهادي إلى الصواب^{(١)(٢)}.

٨- الامتناع عن جواب السائل إذا خشي عليه الفتنة:

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: (دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم فقال: اقبلوا البشرى يا بني تميم، قالوا: قد بشرتنا فأعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال: اقبلوا البشرى يا أهل اليمن؛ إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر، قال: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض، فنادى منادٍ: ذهب ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت فإذا هي يقطع دونها السراب، فوالله لوددت أني كنت تركتها)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الأشياء والبحث عن ذلك، وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك، وعليه الكف إن خشي على السائل ما يدخل على معتقده"^(٤).

٩- الاستدلال على الفتوى:

عن محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة - وكان يمر بنا والناس يتوضؤون من المطهرة - قال: (أسبغوا الوضوء؛ فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال: ويل للأعقاب من النار)^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه أن العالم يستدل على ما يفتي به ليكون أوقع في نفس سامعه"^(٦).

١٠- الإجابة عن الفتوى بذكر الدليل مستغنياً به عن التنصيص إذا كان السائل بصيراً بموضع الحجة:

عن أبي حمزة قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إن لي جرة يتبذ لي نبيذ فيها فأشربه حلواً في جر إن أكثرت منه فجالست القوم فأطلت الجلوس خشيت أن أفتضح. فقال: (قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (مرحبا بالقوم غير خزايا ولا ندامى). فقالوا: يا رسول الله إن بيننا وبينك المشركين من مضر وأنا

(١) فتح الباري (٦/١٢٠).

(٢) قال ابن بطال: "فيه تشكي عبد الله بن مسعود قلة العلماء وتغير الزمن عما كان عليه في وقت رسول الله. وقوله: (مؤدياً) معناه: ذو أداة سلاح تام العدة والشكل، عن أبي عبيد. وقوله: (ما غير من الدنيا) يعني: بقي، والغابر هو الباقي، ومنه قوله: ﴿إِلَّا عَجُوزًا فِي الْعَابِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٧١] يعني: ممن تخلف فلم تمض مع لوط. وقوله: (كالثغب) قال صاحب العين: الثغب: ما يستنقع في صحرة، والجمع: ثغبان". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٥/١٣٣).

(٣) تقدم تحريجه

(٤) فتح الباري (٦/٢٩٠).

(٥) رواه البخاري/ كتاب الوضوء/ باب غسل الأعقاب (١/٧٣) رقم (١٦٣).

(٦) فتح الباري (١/٢٦٧).

لا نصل إليك إلا في أشهر الحرم، حدثنا بجمل من الأمر إن عملنا به دخلنا الجنة وندعو به من وراءنا. قال: (أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله، هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس. وأنهاكم عن أربع ما انتبذ في الدباء والنقير والخنتم والمزفت)^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "قال القرطبي: فيه دليل على أن للمفتي أن يذكر الدليل مستغنياً به عن التنصيص على جواب الفتيا إذا كان السائل بصيراً بموضع الحجة"^{(٢)(٣)}.

وعن أبي شهاب-موسى بن نافع- قال: قدمت متمتعا مكة بعمره فدخلنا قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي أناس من أهل مكة: تصير الآن حججتك مكية، فدخلت على عطاء أستفتيه فقال: (حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد أهلوا بالحج مفرداً، فقال لهم: (أحلوا من إحرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم أقيموا حلالاً حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة، فقالوا: كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج؟ فقال: افعلوا ما أمرتكم، فلولا أني سقت الهدي لفعلت مثل الذي أمرتكم، ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله ففعلوا)^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله: "ويستفاد منه: جواز جواب المفتي لمن سأله عن حكم خاص بأن يذكر له قصة مسندة مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تشتمل على جواب سؤاله ويكون ما اشتملت عليه من الفوائد الزائدة على ذلك زيادة خير، وينبغي أن يكون محل ذلك لاثقاً بحال السائل"^(٥).

(١) رواه البخاري/ كتاب المغازي/ باب وفد عبد القيس (٤/١٥٨٨) رقم (٤١١٠)، ومسلم/ كتاب الإيمان/ باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه (٤٦/١) رقم (١٧).
(٢) فتح الباري (١/١٣٠).

(٣) في كتاب الإيمان من صحيح البخاري: باب أداء الخمس عن أبي حمزة قال: كنت أقعد مع ابن عباس يجلسني على سريره فقال: أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي فأقمت معه شهرين،..... الحديث وقال: (احفظوهن وأخبروا بهن من وراءكم) قال ابن بطال: "وفيه: تحريض العالم للناس أن يحفظوا العلم، ويعلموه. وفيه: أن للرجل أن يعلم أهل بيته، لقوله صلى الله عليه وسلم: (أخبروا بهن من وراءكم). وقول ابن عباس لأبي حمزة: (أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي)، فإنما قال ذلك لأن أبا حمزة كان يتكلم بالفارسية، فأراد أن يجعله ترجماناً بينه وبين من لا يعرف بالعربية. وفيه: جواز أخذ الأجرة على التعليم". شرح صحيح البخاري. لابن بطال (١/١١٩).

(٤) رواه البخاري/ كتاب الحج/ باب التمتع والإقراء والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي (٢/٥٦٨) رقم (١٤٩٣)، ومسلم/ كتاب الحج/ باب في المتعة بالحج والعمرة (٢/٨٨٣) رقم (١٢١٦).
(٥) فتح الباري (٣/٤٣١).

١١- تعيب السؤال غير النافع^(١):

عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: يا عاصم، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رجع عاصم إلى أهله جاء عويمر فقال: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألتها عنها، قال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال: يا رسول الله، رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقتلونه أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد أنزل الله فيك وفي صاحبك، فاذهب فأت بها، قال سهل: فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغنا قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله، إن أمسكتها، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه أن للعالم إذا كره السؤال أن

يعيبه ويهجنه"^(٣).

١٢- الحرص على جمع الكلمة والبعد عن ما يحدث الخلاف:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (جاء الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلاء والنعيم المقيم، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون، قال: ألا أحدثكم إن أخذتم أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد بعدكم، وكنتم خير من أنتم بين ظهرائه إلا من عمل مثله؟: تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، فاختلطنا بيننا فقال بعضنا: نسبح ثلاثاً وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين، فرجعت إليه فقال تقول: سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاثاً وثلاثين^(٤)).

(١) ومعنى هذا الأدب: أن المفتي إذا سأله المستفتي عن مسألة لا ينبغي السؤال عنها؛ لكونها مكروهة في ذاتها كهذه المسألة في هذا الحديث؛ لأن البلاء موكل بالمنطق، أو كما قال النووي- كما في فتح الباري (٩/٤٤٩)-: " المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها، لا سيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو إشاعة فاحشة، أو شناعة عليه، وليس المراد المسائل المحتاج إليها إذا وقعت؛ فقد كان المسلمون يسألون عن النوازل فيجيبهم صلى الله عليه وسلم بغير كراهة، فلما كان في سؤال عاصم شناعة ويزترب عليه تسليط اليهود والمنافقين على أعراض المسلمين كره مسألتها، وربما كان في المسألة تضييق وكان صلى الله عليه وسلم يجب التيسير على أمته وشواهد ذلك في الأحاديث كثيرة"، وكذلك يصح للعالم المفتي تعيب السؤال الذي يحمل المفتي عليه حبُّ الظهور أو السخرية أو إرادة الوقعة أو أي غرض سيء آخر.

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) فتح الباري (٩/٤٦٢).

(٤) رواد البخاري/ كتاب صفة الصلاة/ باب من لم ير رد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة (١/٢٨٩) رقم (٨٠٧)، ومسلم/=

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم: أن العالم إذا سئل عن مسألة يقع فيها الخلاف أن يجيب بما يلحق به المفضول درجة الفاضل، ولا يجيب بنفس التفاضل؛ لئلا يقع الخلاف، كذا قال ابن بطال، وكأنه أخذه من كونه صلى الله عليه وسلم أجاب بقوله: (ألا أدلكم على أمر تساوونهم فيه) وعدل عن قوله: نعم، هم أفضل منكم بذلك"^(١).

كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (٤١٦/١) رقم (٥٩٥).

(١) فتح الباري (٣٣١/٢)، شرح صحيح البخاري. لابن بطال (٤٥٩/٢).

١٣ - الرجوع إلى النص، وتعظيمه وتقديمه على الرأي في الفتوى وغيرها^(١).

عن كريب أن ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوه إلى عائشة رضي الله عنها فقالوا: (اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها: إنا أخبرنا أنك تصلينهما، وقد بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عنها. وقال ابن عباس: وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها. فقال كريب: فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما أرسلوني فقالت: سل أم سلمة، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة رضي الله عنها: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر، ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه قولي له: تقول لك أم سلمة: يا رسول الله، سمعتك تنهى عن هاتين وأراك تصليهما؟! فإن أشار بيده فاستأخري عنه، ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه، فلما انصرف قال: يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر وإنه أتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان^(٢).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث: أنه لا يعدل إلى الفتوى بالرأي مع وجود النص"^(٣).

وعن هزيل بن شرحبيل قال: (سئل أبو موسى عن بنت وابنة ابن وأخت، فقال: للبنت النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة ابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فلأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم^(٤).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه إن الحججة عند التنازع سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيجب الرجوع إليها"^(٥).

وعن الزهري قال: (أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بما أبا هريرة - ومروان يومئذ على المدينة - فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن، ثم قدر لنا أن نجتمع بذئ الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض، فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إني ذاكرك لك أمرا ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك، فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهو أعلم^(٦).

(١) فائدة: روى مسلم في صحيحه عن بيان عن وبرة قال: (سأل رجل ابن عمر - رضي الله عنهما - أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ فقال: وما يمنعك؟ قال: إني رأيت ابن فلان يكرهه وأنت أحب إلينا منه، رأيناه قد فتنته الدنيا. فقال: وأينا - أو أيكم - لم تفتنته الدنيا؟ ثم قال: رأينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أحرم بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة، فسنة الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - أحق أن تتبع من سنة فلان إن كنت صادقاً) صحيح مسلم (٥٣/٤) برقم (٣٠٥٧).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) فتح الباري (١٠٧/٣).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) فتح الباري (١٧/١٢).

(٦) تقدم تخريجه.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "إن الحجّة عند الاختلاف في المصير إلى الكتاب والسنة^(١)."

وعن أبي جمرة قال: (سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فأمرني بها، وسألته عن الهدي فقال: فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم، قال: وكأن ناساً كرهوها، فنمت فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي: حج مبرور ومتعة متقبلة، فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته فقال: الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم".

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث العمل بالأدلة الظاهرة، وعرض الرؤيا على العالم، والتنبيه على اختلاف أهل العلم؛ ليعمل بالراجح منه الموافق للدليل"^(٢).

وعن أبي إسحاق قال: (حدثنا أبو جعفر أنه كان عند جابر بن عبد الله هو وأبوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل، فقال: يكفيك صاع، فقال رجل: ما يكفيني، فقال جابر: كان يكفي من هو أوفى منك شعراً، وخير منك، ثم أمتنا في ثوب)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي هذا الحديث: بيان ما كان عليه السلف من الاحتجاج بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم والانقياد إلى ذلك، وفيه جواز الرد بعنف على من يماري بغير علم إذا قصد الراد إيضاح الحق وتحذير السامعين من مثل ذلك"^(٤).

(١) فتح الباري (٤/١٤٨).

(٢) فتح الباري (٣/٤٣١).

(٣) رواه البخاري/ كتاب الغسل/ باب الغسل بالصاع ونحوه (١/١٠١) رقم (٢٤٩).

(٤) فتح الباري (١/٣٦٦).

المبحث الرابع: آداب أخرى يعتني بها العالم

هذا المبحث الأخير يتناول بعض القضايا المهمة والآداب التي تهم العالم معرفتها؛ كي يحافظ على مكانته العلمية، ويأنس بالعلم الذي أوتيته، وينظر به إلى أقرانه فيعرف لهم فضلهم، ويخرج علمه عن حلق الدرس في المساجد حتى يصل أماكن أرحب وأكثر تأثيراً في الواقع كالدخول على أصحاب القرار لنصحهم والإنكار عليهم عند ظهور المنكرات.

فمن تلك الآداب:

١- الابتعاد عن مواضع التهم، وسوء الظن:

عن الزهري قال: (أخبرني علي بن الحسين رضي الله عنهما أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبلها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم: على رسلكما؛ إنما هي صفية بنت حيي، فقالا: سبحان الله يا رسول الله! وكبر عليهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً^(١).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفيه التحرز من التعرض لسوء الظن والاحتفاظ من كيد الشيطان والاعتذار، قال ابن دقيق العيد: وهذا متأكد في حق العلماء ومن يقتدى به، فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلاً يوجب سوء الظن بهم، وإن كان لهم فيه مخلص؛ لأن ذلك سبب إلى إبطال الانتفاع بعلمهم، ومن ثم قال بعض العلماء: ينبغي للحاكم أن يبين للمحكوم عليه وجه الحكم إذا كان خافياً نفيًا للتهمة. ومن هنا يظهر خطأ من يتظاهر بمظاهر السوء ويعتذر بأنه يجرب بذلك على نفسه، وقد عظم البلاء بهذا الصنف والله أعلم"^(٢).

٢- الفرح بموافقة الحق:

عن أبي حمزة قال: (سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فأمرني بها، وسألته عن الهدي فقال: فيها جزور أو بقرة أو شاة أو شرك في دم، قال: وكان ناساً كرهوها، فمتمت فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي: حج مبرور ومتعة متقبلة، فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته فقال: الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم)^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي الحديث فرح العالم بموافقة الحق، والاستئناس بالرؤيا لموافقة الدليل

(١) رواه البخاري/ كتاب الاعتكاف/ باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه (٧١٧/٢) رقم (١٩٣٤)، ومسلم/ كتاب السلام/ باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به (١٧١٢/٤) رقم (٢١٧٥).

(٢) فتح الباري (٢٨٠/٤).

(٣) تقدم تخريجه.

عليه وسلم وقت الصلاة قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه^(١).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفي الحديث من الفوائد: دخول العلماء على الأمراء، وإنكارهم عليهم ما يخالف السنة، واستثبات العالم فيما يستغربه السامع^(٢).

وعن أبي سعيد الخدري قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم، فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثاً قطعاً أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف، قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان -وهو أمير المدينة- في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي فجبذت بثوبه فجبذني فارتفع فخطب قبل الصلاة فقلت له: غيرتم والله، فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة^(٣).

قال ابن حجر رحمه الله: "وفيه إنكار العلماء على الأمراء إذا صنعوا ما يخالف السنة"^(٤).

وعن الزهري قال: (أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة -ومروان يومئذ على المدينة- فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمن، ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة، وكانت لأبي هريرة هنالك أرض، فقال عبد الرحمن لأبي هريرة: إني ذاكرك لأمراً ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك، فذكر قول عائشة وأم سلمة فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس، وهو أعلم^(٥).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: "وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم: دخول العلماء على الأمراء ومذاكرتهم إياهم بالعلم"^(٦).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) فتح الباري (٦/٢).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) فتح الباري (٤٥٠/٢).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) فتح الباري (١٤٨/٤).

فهرس المحتويات

٢	من فتح الباري لابن حجر
٢	جمعاً وترتيباً وتعليقاً
٤	آداب العالم والمتعلم من فتح الباري لابن حجر
٤	تأليف
٦	المقدمة
٧	المنهج الذي سرت عليه:
١٠	المبحث الأول: آداب المتعلم مع العلم
١٠	١- معرفة فضل العلم:
١٢	٢- الحرص على نيل العلم:
١٢	حرص الصحابة على طلب العلم:
١٣	حرص الصحابييات على طلب العلم:
١٥	٣- التواضع في أخذ العلم عن القرين، وصغير السن:
١٦	٤- الإقرار بفضل المتقدم سناً وعلماً:
١٧	٥- التدرج في التعلم:
١٧	٦- الإنصات لحديث الآخرين خصوصاً العلماء منهم:
١٩	٧- الاهتمام بحفظ العلم:
٢١	٨- الاعتناء بفهم العلم:
٢٢	٩- تقييد العلم بالكتابة:
٢٥	١٠- ركوب الرحلة في طلب العلم:
٢٨	١١- التثبيت في السماع والنقل:
٢٩	١٢- الحرص على السؤال لتحصيل العلم وتصحيح الأخطاء:
٣٥	١٣- استغلال مقتبل العمر في الطلب:
٣٦	١٤- انتهاء جميع الظروف الممكنة المساعدة على تلقي العلم:
٣٦	١٥- مذاكرة العلم والبحث فيه:
٣٧	١٦- التقلل من الدنيا وترك ملهياتها:
٣٧	١٧- الاستعانة على طلب العلم بشيء من المعاش والرزق الكافي
٣٨	١٨- مواصلة التعلم حتى الممات:
٤٠	المبحث الثاني: آداب المتعلم مع شيخه
٤٠	١- أخذ العلم عن الأكابر:
٤١	٢- جواز الأخذ عن المفضول مع وجود الفاضل:

- ٤٢- طلب التعليم من العالم^٥:
- ٤٣- احترام العالم وتوقيره ومهابته ولزوم الأدب معه^٥:
- ٤٤- استئذان الشيخ عند إرادة الكلام:
- ٤٤- التزام الأدب في مجالس العلم والعلماء^٥:
- ٤٥- توضيح كلام العالم في مجلسه إذا أعجبه ذلك^٥:
- ٤٦- ترك الاعتراض على العلماء إن كان بغير حق:
- ٤٦- جواز فتوى التلميذ بحضرة شيخه إن علم رضاه:
- ٤٧- إنكار التلميذ على الشيخ بأدب، إذا رأى ما يُستنكر^٥:
- ٤٨- الرجوع إلى العلماء واستشارتهم^٥:
- ٤٩- التحمل عن العالم وإن لم يفهم الطالب جميع ما يأخذ عنه^٥:
- ٥٠- إتيان العالم إلى منزله لطلب العلم إذا رضي العالم بذلك^٥:
- ٥١- مراجعة العالم عند ضعف الفهم أو اشتباه الأمور أو للاستزادة من الخير:
- ٥٢- سؤال العالم لطلب العلم والمعرفة^٥:
- ٥٢- الفرق بالعالم وعدم الإكثار عليه:
- ٥٣- الاستفسار عن الإشكالات، وطلب الدليل لدفع المعارضات:
- ٥٤- ملاطفة العالم والصبر على سؤاله إن كره ذلك:
- ٥٤- طلب المواضيع الخالية للسؤال إذا احتيج إلى ذلك:
- ٥٥- سؤال العالم عند فراغه وعدم انشغاله:
- ٥٥- سؤال العالم حال قيامه ومشيه:
- ٥٦- ذكر السائل كل جوانب القصة التي يسأل العالم عن الحكم فيها:
- ٥٦- السؤال عن علل الأحكام:
- ٥٧- مشروعية سؤال العالم عن بعض أحواله الخاصة لحاجة علمية:
- ٥٩- المبحث الأول: آداب العالم مع العلم:
- ٥٩- الإخلاص لله في التعليم:
- ٦٠- العمل بالعلم:
- ٦١- التواضع:
- ٦٢- الاعتراف بنقصان العلم مهما بلغ العالم من العلم:
- ٦٣- تلقين العلم:
- ٦٤- تبليغ العلم ونشره:
- ٦٤- الانصياع للحق، والرجوع إليه:
- ٦٥- عدم الغفلة عن "لا أدري" فيما لا يُدرى:

- ٦٦-٩- الحرص على تعليم الآخرين:.....
- ٦٧-١٠- التهيؤ لإلقاء العلم^٥:.....
- ٦٧-١١- التعليم بالفعل^٥:.....
- ٦٨-١٢- تبيين العلم بضرب المثل:.....
- ٦٩-١٣- افتتاح مجالس العلم بالثناء على الله تعالى.....
- ٦٩-١٤- التعليم في المساجد:.....
- ٧٠-١٥- رفع الصوت بالعلم عند الحاجة لذلك:.....
- ٧١-١٦- ذكر الأخبار والتفاصيل التي قد يستفاد منها في العلم:.....
- ٧١-١٧- إظهار النفس بالعلم والأفضلية للحاجة:.....
- ٧٢-المبحث الثاني: آداب العالم مع المتعلمين.....
- ٧٣-ومن هذه الآداب التي ذكرها الحافظ:.....
- ٧٣-١- إكرام طلبة العلم^٥:.....
- ٧٤-٢- الرفق بالمتعلم^٥:.....
- ٧٤-٣- زيارة التلاميذ^٥:.....
- ٧٥-٤- التدرج في تعليم المتعلمين^٥:.....
- ٧٦-٥- حسن التعليم بغير تعنيف:.....
- ٧٧-٦- إيداع العلم عند أهله^٥:.....
- ٧٩-٧- تقديم السابق من الطلاب في التعليم^٥:.....
- ٧٩-٨- إيقاظ العالم تلميذه بما استطاع من الوسائل:.....
- ٧٩-٩- سؤال الطلاب وامتحانهم عند الحاجة لذلك^٥:.....
- ٨١-١٠- التعليم من على المنبر:.....
- ٨٢-١١- تعليم الطالب ما يراه العالم محتاجاً إليه:.....
- ٨٢-١٢- إرشاد الشيخ تلميذه إلى العلوم التي يراه يميل إليها.....
- ٨٣-١٣- تشجيع التلاميذ المؤهلين على القول في العلم:.....
- ٨٣-١٤- التلطف بالسائل:.....
- ٨٤-١٥- عدم التضجر من المراجعة في العلم:.....
- ٨٤-١٦- سؤال العالم تلميذه عن عمله للتصحيح أو التشجيع:.....
- ٨٥-١٧- المناظرة والمناقشة المثمرة القائمة على الأدب والاستفادة:.....
- ٨٧-١٨- تأديب المعترض على النصوص:.....
- ٨٧-المبحث الثالث: آداب العالم مع الفتوى.....
- ٨٩-١- معرفة عظم الفتوى:.....

- ٢- الثبوت في الفتيا: ٨٩
- ٣- الزيادة على الجواب، والشرح والتفصيل فيه إذا اقتضى الأمر ذلك: ٨٩
- ٤- الجواب بالسكوت عند الحاجة: ٩٠
- ٥- الجواب بالإعراض: ٩١
- ٦- الحلف على بعض المسائل والفتاوى إن اقتضى ذلك: ٩١
- ٧- التوقف عن الفتوى لسبب شرعي: ٩١
- ٨- الامتناع عن جواب السائل إذا خشي عليه الفتنة: ٩٢
- ٩- الاستدلال على الفتوى: ٩٢
- ١٠- الإجابة عن الفتوى بذكر الدليل مستغنياً به عن التنصيص ٩٢
- ١١- تعيين السؤال غير النافع: ٩٤
- ١٢- الحرص على جمع الكلمة والبعد عن ما يحدث الخلاف: ٩٤
- ١٣- الرجوع إلى النص، وتعظيمه وتقديمه على الرأي في الفتوى وغيرها. ٩٦
- المبحث الرابع: آداب أخرى يعتني بها العالم ٩٨
- ١- الابتعاد عن مواضع التهم، وسوء الظن: ٩٨
- ٢- الفرح بموافقة الحق: ٩٨
- ٣- جواز عمل العالم بخلاف الأولى لحاجة: ٩٩
- ٤- إنصاف الآخرين والاعتراف لهم بالفضل: ٩٩
- ٥- الدخول على الأمراء ونصحهم: ٩٩
- فهرس المحتويات ١٥٨



8 3 0 8 0 0 1 6